

الكلية الإكليريكية واللاهوتية
للقبط الأرثوذكس

دراسات في القوانين الكنسية
الكتاب الرابع
في كتاب المجموع الصفوى
لابن العسال

القمص
صليب سوريال

فهرست الكتاب

الصفحة	البيان
	الجزء الأول:
	مقدمة عن المجموع الصفوى لأبن العسال كمرجع
١	قانونى .
١	اولاً : اولاد العسال .
٢	ثانياً : المجموع الصفوى
٣	ثالثاً : المصادر القانونية للمجموع الصفوى .
	رابعاً : مؤخذات على ابن العسال فى مصادره
٥	القانونية واستخدامه لها .
٩	خامساً : طريقة ابن العسال وملاحظات عليها .
	سادساً : ابن العسال يقع فى خطأ الاعتراف برئاسة
١١	بابا رومة
١٤	سابعاً : تعليقات على بعض ابواب الكتاب .
١٩	* كلمة ختامية .
	الجزء الثانى:
	نصوص كتاب المجموع الصفوى لابن العسال حتى
٢٠	الباب الثانى والعشرين .
٢١	مقدمتامة
٣١	الباب الأول : الكنيسة وما يتعلق بها .
٣١	مقدمة
	الباب الثانى : الكتب الالهية المأمور بقبولها فى البيعة
٣٣	المقدسة .

الصفحة	البيان
٤٦	الباب الثالث : فى التعميد والذين يدخلون فى الايمان .
٥١	الباب الرابع : البطارقة .
٦١	الباب الخامس : الاساقفة .
٨٧	الباب السادس : القسوس .
٩٥	الباب السابع : الشمامسة .
١٠١	الباب الثامن : لباقى خدام البيعة .
١٠٥	الباب التاسع : الكهنة جملة .
١٢٢	الباب العاشر : الرهبان والراهبات .
	الباب الحادى عشر : آداب ووصايا العلمانيين وجماعة
١٤٠	المؤمنين .
١٥١	الباب الثانى عشر : القداس .
١٥٥	الباب الثالث عشر : القربان .
١٦٠	الباب الرابع عشر : الصلاة .
١٦٦	الباب الخامس عشر : الصوم .
١٧١	الباب السادس عشر : الصدقة .
١٨٠	الباب السابع عشر : لمتولى الصدقة .
١٨٤	الباب الثامن عشر : العشور والبكور والتذور والأوقاف .
١٩١	الباب التاسع عشر : الأحاد والأعياد .
١٩٧	الباب العشرون : الشهداء والمعترفون والجاحدون .
٢٠٢	الباب الحادى والعشرون : المرضى .
٢٠٤	الباب الثانى والعشرون : الأموات .

الجزء الأول

مقدمة

فى المجموع الصفوى لابن العسال كمرجع قانونى

أولا - أولاد العسال :

أولاد العسال هم أفراد أسرة أشتهرت من الناحيتين الكنسية والدينية . نبغوا فى القرن الثالث عشر الميلادى ، وعاصروا من باباوات الأسكندرية : الأنبا يوانس السادس (٧٤) ، والأنبا أثناسيوس الثالث (٧٦) . وكان ذلك فى عهد الدولة الأيوبية الإسلامية فى مصر . وكانت لهم مراكزهم فى الدولة كما كانوا اراخنة فى الكنيسة تدخلوا احيانا فى مجريات أمورها . وقد خلقوا لنا مؤلفات عديدة فى اللاهوت والعقيدة واللغة القبطية .

اختلف البعض فى أصلهم ، وأحاط بتاريخهم شئ من الغموض . وقد كتب الأيغومانوس فيلوثيريوس إبراهيم رسالة عنهم سنة ١٨٨٦م قال فيها إنهم ينحدرون من أصل قبطى . وقيل إنهم من سدمنت بالوجه القبلى ويمتون بصلة قرابة للقديس العالم القس بطرس السدمنتى .

وأشهر أعضاء هذه الأسرة ثلاثة هم : الشيخ الصفى أبو الفضائل ابن العسال ، وأخواه الشيخ الأسعد ، والشيخ الفاضل مؤقن الدولة أبو اسحق بن العسال . وقد كتب هذا الأخير - أبو أسحق - كتاباً فى القوانين ، جمعه من نصوص الكتاب المقدس ومتفرقات من قوانين الكنيسة ، ولكن ليس هذا الكتاب هو هدفنا الآن . إنما الهدف هو كتاب القوانين - المشهور باسم (المجموع الصفوى) نسبة الى الشيخ الصفى بن العسال ، وهو كتاب مسهب فى القوانين ، سنتناوله الآن بالشرح . وقد وضع له الشيخ الصفى مختصراً أسماه « كفاية المبتدئين فى علم القوانين » .

ثانيا - المجموع الصفوى :

وكتاب المجموع الصفوى يشمل ٥١ بابا على قسمين :-

أ - القسم الأول : يشمل ٢٢ بابا ، وهو الأهم . ويختص بأمور كنسية : يتحدث فيها عن الكنيسة ، ودرجات الأكليروس ، والرهبنة ، والعماد ، والقداس والقران ، والعبادة من صوم الى صلاة ، ونصائح للعلمانيين .

ب - أما القسم الثانى : فهو فى نفس الحجم تقريبا ، ويشمل الأبواب الباقية (من ٢٣ الى ٥١) يختص بالمعاملات . وأهم ما فيه الموضوعات الخاصة بالزواج والطلاق ، أما الباقى فيتعرض لمعاملات مالية عديدة كالبيع والأيجار والقرض ، والرهن والضمان ، والوصية ، والميراث ، والشركة .. الخ وبعض موضوعات اجتماعية كالمأكل والملابس والصنائع ، وعقوبات عن خطايا وجرائم كالزنا والسرقه والقتل .

يهمنا فى هذا القسم الجزء الخاص بالأحوال الشخصية . أما الجزء الضخم الخاص بالمعاملات المالية وعقوبات الجرائم ، فقد حلت محله قوانين الدولة . وأبن العسال نفسه لم يرجع فيه الى قوانين كنسية ، وإنما أعتمد فى غالبيته أن لم يكن فى جميعه على « قوانين الملوك » التى وضعها أباطرة الرومان ، وبالأخص ما عُرِف منها باسم « التظليسات » .

وقد نُشر المجموع الصفوى حديثاً عن نسخ خطية . وأهتم بذلك شخصان : أحدهما مرقس جرجس الذى نشره بدون تعليق أو شرح . والثانى هو جرجس فيلوثيوس عوض الذى أهتم فى نشره للمجموع الصفوى سنة ١٩٠٨ م بوضع تعليقات وهوامش كثيرة بعضها مطول جدا ، لفت النظر فيها الى بعض القوانين المزورة ، ونقد بعض القوانين وبالأخص ما يتعلق منها بالزواج . وكتب تذييلات مطوله لبعض الموضوعات مثل الأبواب الخاصة بالزواج ، والأساقفة ، والصلاة والليتورجيات ،

وترتيب العشاء الرباني والخمير والفطير ، كما أورد في مقدمة كتابه الرسالة التي كتبها القمص فيلوثينوس إبراهيم عن أولاد العسال ومؤلفاتهم .

وقد تُرجم « المجموع الصفوى » الى الحبشية فى القرن السادس ، ودُعى قانون الملوك « فتح بخشت » وطبقوه فى أمور الكنيسة والدولة معا ، ولا يزال معمولاً به حتى الآن .

ثالثا - المصادر القانونية للمجموع الصفوى

إعتمد ابن العسال على كل المجموعات القانونية التي صادفها سواء منها الصحيح أو المزور :

أ - فى قوانين الرسل : اعتمد على المجموعة القبطية المعترف بها التي تشمل ١٢٧ قانونا وهى فى كتابين أحدهما يشمل ٧١ قانونا وجعل له ابن العسال رمزا (رسطب) ، والثانى يشمل ٥٦ قانونا وجعل له رمز (رسطج) . كما أعتمد على المجموعة التي تشمل ٨٣ قانونا وهى التي أخرجها الروم . ومع أن هذه المجموعة عبارة عن نفس الكتاب الثانى من المجموعة القبطية تقريبا مع إختلاف فى الترقيم ، ومع أن ابن العسال أعترف فى مقدمته بأنه « أخرجها الى العربية الملكية والنسطورية » إلا أنه أعتمد عليها كذلك ، وجعل لها رمزا (رسطا) أى أنه وضعها فى الترقيم قبل المجموعة القبطية ، أما تفسيراته لهذه الرموز التي وضعها فهى كذلك : (رس) اختصار رسل ، و(ط) مقتبسة من أسم اكليمينطس الذى أرسل معه الرسل هذه القوانين وحروف أ ، ب ، ج هى ترقيم الكتب أى الكتاب الأول أو الثانى أو الثالث . وأعتمد ابن العسال كذلك على مجموعة أخرى منسوبة للرسل وسماها . قوانين « عليه صهيون » وتشمل ٣٠ قانونا !! ومع أعتراف ابن العسال فى مقدمته بأن هذه القوانين « عُنَى باخراجها الى العربى الملكية والنسطورية » ، ألا أنه اعتمدها وجعل لها رمز (ع) اختصار «علبة» ، ووضعها فى مقدمة مصادره . وقد اعتذر عن هذه وعن مثيلتها (رسطا)

بأنها « ثابتة عند السريان اليعاقبة » ! وأعتمد أيضا على رسالة مزورة منسوبة الى القديس بطرس الرسول قيل إنه أرسلها الى تلميذه أكليمنضس ، ورمزها (بط) . كما أعتمد على قوانين أبوليدس ، ورمزها (بدس) .

ب - وفي قوانين المجامع المسكونية : أعتمد فقط على قوانين مجمع نيقية . ورمز للعشرين قانونا المعتمدة بالرمز (نيق) . ولكنه بالإضافة الى هذا أعتمد أيضا الـ ٨٤ قانونا المزورة المنسوبة الى نيقية ، وجعل لها رمز (نيقية) ليميزها عن القوانين النيقاوية السليمة . فعل ذلك مع أنه يعرف أن هذه القوانين - حسب ما ورد فى مقدمته - « أخرجها الملكية والنساطرة » ! ولكنه اعتذر بنفس الاعتذار السابق ، بأنها « ثابتة عند اليعاقبة السريان » ، وأضاف أنها « كثيرة الفوائد » !! .

ج - أما من جهة قوانين المجامع الاقليمية : فقد أعتمد على قوانين مجمع أنقرا وجعل رمزه (أنقرا) ، وعلى قوانين مجمع قيسارية الجديدة ، ولكنه أسماه قرطاجنة وجعل له الرمز (قطج) . ولسنا ندرى سببا لهذا اللبس والتغيير فى الأسماء ، وبالأخص لأنه يوجد مجمع آخر اسمه مجمع قرطاجنة عقد فى سنة ٤١٩ م وسبقه مجمع آخر عقد أيضا فى قرطاجنة سنة ٢٥٧ م برئاسة القديس كيريانوس بخصوص معمودية الهراطقة . وهذه التسمية الخاطئة جعلت ابن العسال يتجاهل أيضا هذين المجمعين اللذين عقدا فى قرطاجنة ولا يشير الى شئ من قوانينهما ! اعتمد أيضا على قوانين مجمع غنغرا وأسماء غنجرا ورمزه (عج) ، ومجمع انطاكية ورمزه (طك) ، ومجمع اللاذقية (لا ودكية) ورمزه (دق) ، ومجمع سرديقية ورمزه (سذق) .

د - أما قوانين الآباء : فقد اعتمد كثيراً على قوانين القديس باسيليوس ، سواء منها القوانين الكنسية الـ ١٠٦ التى جعل رمزها (بس) أو القوانين النسكية التى جعل رمزها (نسر) . وقال إنه أخذ قليلا من قوانين ديونسيوس ورمزه (د)

وأغريغوريوس (العله غريغوريوس أسقف نيصص) ورمزه (غر) ، ويوحنا ذهبى الفم ورمزه (ح) ، وتيموثاوس (يقصد البابا تيموثيوس الاسكندرى ٢٢) ورمزه (طيم). واخرسطوذولوس (البابا الاسكندرى) ورمزه (خرسطا) .

هـ - **قوانين الملوك** : اعتبرها ابن العسال مرجعا قانونياً . وقال إنها أربعة كتب : الأول منها يعرف باسم « التتطليسات » وعلامته (طس) . والثانى علامته (مك) والثالث علامته (مچ) . والرابع علامته (مد) . وقد أعتد ابن العسال اعتمادا شبه كلى على قوانين الملوك فى القسم الثانى من كتابه ، الخاص بالمعاملات . كما إعتد عليها فى القسم الأول ايضا .

رابعا - مؤاخذات على ابن العسال فى مصادره القانونية، واستخدامه لها:

أ - يؤخذ عليه أولاً أنه جمع قوانين مزورة كثيرة الى جوار السليمة المعتمدة . فهو من هذه الناحية كان مجرد جامع لا ناقداً . ولم تكن له صفه العالم الذى يفحص المعلومات ويدرسها ويحللها ، ويقدم السليم منها فقط للناس . ومن القوانين المزورة التى أعتد عليها ابن العسال : قوانين عليه صهيون ، رسالة بطرس الى أكليمنطس ، القوانين الـ ٨٤ المنسوبة زورا الى مجمع نيقية . وهذه الأخيرة هى أشدّ خطراً من الكل ، وقد أخذ عنها ابن العسال من غير فحص ، فوقع فى أخطاء بشعة سنعرض لها فى حينها . وليس عذرا يعتذر به قوله إنها وجدت عند السريان اليعاقبة ، إذ أن وجودها عندهم كقوانين معتمدة - هو أمر خاطئ ، كان يجوز له - كعالم - أن ينبههم إليه لكى يتلافوه ، أو على الأقل يتحاشاه ، لا أن يقع هو فى نفس الخطأ ويعتمد ما أعتدوه ، على الرغم من أن محتويات هذه القوانين تدل على بطلانها . لا سيما وأنه يعرف أن الذين أخرجوها هم الملكيون والنساطرة ! .

ومما يزيد خطأ ابن العسال خطورة في هذا الأمر ، أنه اعتمد على هذه القوانين المزورة وحدها في بعض المعلومات الهامة ، دون أن يكون لديه ما يستندها من نصوص قانونية أخرى متفق عليها من الكل كما سيأتى . فمثلا قوانينه بخصوص البطارقة كلها من نيقية المزورة ، وكذلك القوانين الخاصة بالوكيل على أموال الكنيسة ، وبعض نقط في باب الزواج . فمثلا في الزواج بطرف غير مؤمن ، ذكر الأتى : « للرجل المؤمن أن يتزوج من غير المؤمنات بشرط دخول الزوجة في الأيمان . أما النساء المؤمنات فلا يتزوجن الرجال الخارجين عن الأيمان لئلا ينقلوهن الى مذاهبهم ويخرجوهن عن الأيمان ، (نيقية ٥٧) . وكل امرأة مؤمنة تتزوج رجلا غير مؤمن تُخرج من الجماعة . وإن تابت واختلعت منه ، تقبل كمن يرجع عن كفره ، وبعد التبرر الواجب تُخلط بالمؤمنين وتُعطى القربان (نيقية ٧٢) . وكل مؤمن يزوج أبنته أو أخته بغير إرادتها ولا علمها بمن لا يؤمن ، فليخرج من الجماعة ويُمنع من مخالطة المؤمنين . أما هي فلا . فإن تاب وخلعها ، فليفرض عليه من التوبة بقدر جرمه وما يحتمله ويصفح عنه (نيقية ٧٣) . موضوع خطير كهذا ، لا يذكر فيه سوى ثلاثة قوانين مزورة ؛ دون أن يناقشها ، ودون أن يضع إلى جوارها ما ورد في الكتاب المقدس وفي تفسير الآباء وفي القوانين الكنسية الأخرى . وإنما يترك الأمر هكذا ؛ ومن أمثلة القوانين المزورة قانون عن تذكارات الموتى ، مأخوذ من رسالة بطرس المزورة الى أكليمينضس ، ينص على أن التذكارات تكون « في التاسع وفي الثانى عشر ، وكذلك فى الأربعين ، وقام الشهرين » ! ذكره ولم ينقده ، ولكنه ذكر الى جواره القوانين الأخرى . وقال فى البند التالى له « والمرتب فى كنيسةنا الآن القربان يوم الدفن ، وفى العاشر ، وفى قام الشهر ، وفى كمال ستة شهور ، وفى قام السنة ... » ولم يذكر مرجعاً لهذه التواريخ وبالأخص العاشر وكمال ستة شهور اللذين لم يردا فى أى قانون كنسى سابق !! فكأن ما ذكره بعد القانون المزور كان هو أيضاً عقدة تحتاج الى حلّ .

ب - يؤخذ عليه أيضا أنه وضع قوانين الملوك ضمن قوانين الكنيسة ، كقوانين

رسمية .

ولسنا نقصد التشريعات المالية أو التجارية أو الجنائية . فلو أقتصرت على ذلك لكان له عذره . لكنه أقحم هذه القوانين - الصادرة عن سلطة مدنية بحتة - فى أمور كنسية خالصة ، كتشريعات خاصة بالأساقفة والرهبان والزواج والطلاق وغير ذلك . حتى الصلاة على الموتى !! كما يقول فى الفقره السادسة من الباب الثانى والعشرين الخاص بالأموات « وورد فى قوانين منسوبة الى الملوك : أنه اذا ماتت النفساء ، فلتغسل وتكفن فى غير الثياب التى وكدت فيها ، ويُصلى عليها فى الكنيسة فأن الموت قد طهرها » .

أما فى موضوع الزواج ، فقال أبين العسال بصراحة فى الفقرة ١٦ من الباب ٢٤ الخاص بالزواج « وأكثر الكلام فى هذا الباب من القوانين المعروفة بالتطليسات فى أبوابها الأولى الى الأحد عشر » !! ولذلك نجد أن سن الزواج ، وموافقة الأهل على الزواج ، وتحديد اقل مدة للترمل ، وعقد الأملاك ، كل ذلك لا يعتمد فيه ألا على قوانين الملوك فقط ! حتى فى صلاة الإكليل يعتمد على أحد قوانين الملوك ونصه « وإن كان المتزوجون أرامل ، فلا تكون لهم بركة اكليل . لأن هذه البركة إنما هى مرة واحدة فى الدفعة الأولى ، وهى ثابتة على أربابها وياقية فيهم ابدا بل تكون صلاة الكاهن لهم بالاستغفار . وإن كان أحد المتزوجين بكرأ فليُبارك وحده . وهذه السنّة للرجال والنساء جميعاً (مك ٨٧) .

وأخطر ما فى هذا الأمر ما ذكره بخصوص الطلاق . فهو يرى أن الزيجة تنفسخ بثلاثة أمور رهبنة المتزوجين ، وأمتناع اجتماع أحدهما بقرينته أجتتماع نسل ، وعدم التمكن من التعاون على تيسر المعيشة وصلاحها !! وبعد شرحه لهذه الأسباب قال « وقد وضعت فى هذه الأمور الثلاثة قوانين وهى ... » وتلك القوانين كلها من قوانين

الملوك وليس غيرها . وهنا عرض بالتفصيل للأسباب الأتية : حالة وجود علة تمنع من الاجتماع سواء عند الرجل أو المرأة من (طس ١١ ، مج ٤) حالة الصرع (مج ٥ مد ٨٤) - حالة الجذام (مج ٨ ، مج ٨١) - بعد ٥ سنوات من الاسر فى الحرب (طس ١١) - ما يستلزم زنا المرأة (طس ١١) (وحتى فى سبب الزنا لم يستخدم قانونا كنسيا) - إذا دبر أحدهما على فساد حياة الآخر أو إفساد عفته (طس ١١).

كما عرض لأمر آخر وهو تطليق الرجل من المرأة لزناه ، وعرض فى ذلك قانونين متناقضين هما (طس ١١ ، مج ٢١) . و خلاصة الأمر أن هذا كله وسع الموضوع ليشمل أسبابا كثيرة غير السبب الواحد الوارد فى الكتاب المقدس . وكل ذلك أصله قوانين مدنية ورثت الكثير من قوانين وثنية سابقة ...

ما هو الاعتذار الذى يقدمه ابن العسال من أجل هذا الاستخدام الواسع لقوانين الملوك ؟ يقول فى مقدمة كتابه عن قوانين الملوك « وقيل . إنها أختصرت للملوك من أقوال كثيرة بجمع نيقية فى مجلس قسطنطين الملك »؛ ما معنى هذه العبارة ؟ ومن قال هذه « الأقوال الكثيرة » ؟ ما أكثر ما نسب الى مجمع نيقية حتى هذه المنات من القوانين !! .

ج - يؤخذ عليه كذلك إغفاله بعض القوانين الكنسية المعتمدة . فمن جهة المجامع المسكونية اعتمد على نيقية فقط ، وأغفل القسطنطينية وأفسس . وفى المجامع الاقليمية اغفل مجعى قرطاجنة اللذين أشرنا اليهما قبل ، مع أنه كان لابد له فى باب العصاد أن يورد قانون القديس كبريانوس فى مسألة معمودية الهراطقة ، كما أن مجمع قرطاجنة الآخر سن قوانين كثيرة جدا ومفيدة . ومن جهة قوانين آباء الكنيسة لم يذكر أبين العسال شيئا عن قوانين البابا بطرس خاتم الشهداء ، ولا عن قوانين القديس كيرلس الكبير عمود الدين ، ولم يُشر الى شئ من القوانين المنسوبة الى القديس أثناسيوس الرسولى .

هذا عن الآباء القدامى . أما عن الآباء الذين عاشوا فى عصره أو قبيل عصره ، فلم يذكر شيئاً عن قوانين كيرلس بن لقلق ولا عن قوانين غبريال بن تريك . وفى قوانين الرهينة نجد أنه اكتفى بقوانين باسيلوس ، وأغفل الأصل الذى أخذ عنه باسيلوس وهو قوانين باخوميوس ، كما أغفل قوانين هامة جداً يصح إغفالها وهى قوانين الأنبا شنودة ، وكذلك قوانين باقى الآباء الكبار مؤسسى الرهينة .

يؤخذ عليه أيضاً فى هذه النقطة بالذات أنه تعمد أغفال بعض القوانين لغرض ما . فمثلاً من جهة وضع عظام الشهداء فى الكنائس ، من المعروف أن بعض الآباء هاجموا هذا الأمر ، لأن الوثنية كانت قريبة العهد ، بل لم تكن قد انقرضت تماماً ، وكانوا يخافون على المؤمنين أو المقبلين حديثاً الى الايمان من الأتخراف . ووضع الآباء قوانين فى ذلك . ولكن أبى العسال تجاهلها كلها ، وأورد فى الباب العشرين قانوناً مزوراً منسوباً الى نيقية ذكر فيه « وتوضع عظام الشهداء فى الكنائس والأديرة ليجرى فى مواضع أجسادهم الشفاء والمنافع للمرضى والمزمين وأهل الحاجة .. » .

أما القانون ٣٣ للقديس باسيلوس ، فاقتبس الجزء الذى لا يعارض رأيه وترك الباقى !! .

د - وربما لهذا السبب أو لغيره يمكن أن يؤخذ عليه أيضاً أن بعض نصوص القوانين التى أوردها لا تطابق الأصل تماماً . مثال ذلك قوانين مجمع أنقرا الخاصة بالعقوبات التى تفرض على التائبين بعد الأرتداد فى نفس الباب العشرين .

خامساً - طريقة ابن العسال ، وملاحظات عليها

أ - يغلب على طريقته أنه جامع للقوانين ، ولذلك سمى كتابه « المجموع » . ولكنه فى الحقيقة ليس مجرد جامع ، وإنما له طريقته المؤلف أحياناً . فكلامه عن الزيجة يكاد يكون مقالة ، أو بحثاً قانونياً يسير فيه بأسلوبه الخاص ويزوده فى بعض نواحيه بنصوص قانونية تشبهه . وموضوع الصدقة يكاد يكون مقالة وليس قوانين .

وكلامه عن الاعتراف فى الباب الأخير من كتابه هو مجرد مقالة يعبر فيها عن رأيه الخاص لا عن رأى الكنيسة ، ولم يذكر فى هذا الباب قانونا كنسيا ولا كتابيا واحداً .
وبنفس الوضع كلامه عن الوقف (فى الباب ١٨) هو مجرد مقالة لم يرد فيها قانون كنسى واحد . ١ .

ب - وفى أحيان كثيرة يبدأ الموضوع بكلام من عنده كمقدمة أو افتتاحية ، يتدرج منه الى أيراد نصوص القوانين ، مثل كلامه عن الرهينة والصوم والنذر والصدقة وفى بعض الأوقات له حواش و شروحات أو تعليقات ، فلا يقتصر على مجرد ذكر النص القانونى ، ومثال ذلك كلامه عن موانع الزيجة فى الفقرتين ٣٣ ، ٣٤ من الباب ٢٤ الخاص بأشبين الزيجة والأقارب بالوضع . ولكن هذا قليل جدا فى كتابه .

ج - وأحيانا يقسم الموضوع الى قسمين : نقلى وعقلى . أما النقلى فيورد فيه النصوص . وأما العقلى فهو شرحه الخاص وبراهينه بأسلوبه ومنطقه . مثال ذلك باب البطاركة وباب الكهنة .

د - وأحيانا يورد قوانين لا يذكر مصدرها فلا يعرف القارئ العادى هل هى من وضع أبن العسال ، أم هى إقرار للتقاليد التى كانت موجودة فى عصره ، أم لها نص قانونى قديم لم يذكره أبن العسال مثال ذلك بعض قوانين الصلاة (الباب ١٤) ، وبعض قوانين الصوم (الباب ١٥) .

هـ - وأحيانا تتناقض بعض القوانين التى يوردها . ولعل سبب ذلك هو أن بعضها يكون من القوانين المعتمدة والآخر من القوانين غير المعتمدة ، أو يكون الكل من النوع الثانى . وأحيانا يذكر أبن العسال فى موضع واحد قانونين متناقضين ويقول « هذا الأمر فيه قولان » مثل قوانين الملوك التى أوردها فى أسباب فسخ الزيجة . وقد أعتذر أبن العسال عن هذا التناقض بقوله فى مقدمة كتابه « وكل ماورد من القوانين مناقيا لغيره ، غلب فيه الأكثر والمعتاد والملائم للوقت والموافق للعقل » !! .

سادسا - ابن العسال يتبع فى خطأ الاعتراف برئاسة بابا

رومه

كان من نتائج اعتماد ابن العسال على القوانين المزورة المنسوبة الى نيقية ، أنه وقع فى خطأ الاعتراف برئاسة بابا رومه على جميع بطاركة العالم المسيحى . نعم ، كان فى تلك القوانين المزورة « التى أخرجها الملكية والنساطرة ، فح منصوب ، لم يفتن له ابن العسال الذى وصف تلك القوانين فى مقدمته بأنها « كثيرة الفوائد » !! .

وقد أورد ابن العسال فى هذا الأمر قانونين واضحين للدلالة ، لم ينقدهما ولم يُحطِ واحدًا منهما ولم يعلق عليهما بشئ ، كأن الأمر واضحا لا خطأ فيه : أما هذان القانونان فهما :-

أ - قال : والمجمع المقدس فى (نيقية ٣٧) أمر أن يكون البطاركة فى جميع الدنيا أربعة لا غير مثل كتبة الأناجيل ، والأنهار الفردوسية الأربعة ، والرياح ، وعناصر العالم .

ويكون الرئيس والمقدم هو صاحب كرسى بطرس برومية على ما أمرت به الرسل (!!) .

وبعد صاحب كرسى الأسكندرية العظمى وهو كرسى مرقس . والثالث صاحب كرسى أفسس وهو كرسى يوحنا الثيولوجى . والرابع صاحب كرسى أنطاكية وهو كرسى بطرس ايضا . وتفرق جميع الأساقفة من تحت أيدى هؤلاء البطاركة الأربعة .

ب - أما القانون الثانى فهو (نيقية ٤٤) الذى ينص على أنه « أما البطريرك فله منزلة الآب فى سلطانه على بيته . وكما أن البطريرك له أمره وسلطانه على من هم تحت يده ، كذلك لصاحب رومية سلطان على سائر البطاركة !! فإنه الأول مثل بطرس

فيما كان له من السلطان على جميع رؤساء النصرانية وجماعة أهلها ، لأنه خليفة المسيح ربنا على شعبه وكنائسه .

وواضح أن هذين القانونين مشحونان بالأخطاء بالأدلة الآتية :-

أولا : من جهة عدد البطارقة : لم يذكر مجمع نيقية المقدس أن بطارقة العالم يجب أن يكونوا أربعة لا غير . ولا توجد أية حكمة في ذلك التحديد !! وكون كتبة الأناجيل أربعة ، أو أن أنهار الفردوس أربعة ، لا يعنى أن يكون بطارقة العالم كله أربعة لازيادة عليهم ولا نقصان منهم .

كما أن هذا التحديد بأن البطارقة أربعة في زمن مجمع نيقية يناقضه القانون الثالث من قوانين مجمع القسطنطينية المقدس الذى أعطى « أسقف القسطنطينية الكرامة الأولى بعد أسقف رومه لكونها رومة الجديدة » فهل بهذا ناقض رباح الأرض الاربع ، وعناصر العالم الاربعة ، وأنهار الفردوس الأربعة ؟! وهذا التحديد يتنافى مع نفس قوانين هذه المجموعة المزورة المنسوبة الى نيقية إذ أن القانون ٤٢ منها يرفع عدد البطارقة الى ثمانية كما سيأتى ! .

ثانيا : جعل هؤلاء الأربعة أساقفة رومة والأسكندرية وأفسس وأنطاكية ، يتنافى مع القانون السادس من العشرين قانونا التى سنّها مجمع نيقية . وهذا نصه فلتحفظ العوائد القديمة التى فى مصر وليبية والخمس مدن ، بأن تكون سلطة أسقف الأسكندرية على هذه جميعها كما أن لأسقف رومه هذه العادة أيضا . وكذلك فليحفظ التقدم للكنائس التى فى أنطاكية وفى سائر الأيبارشيات .. « ... ونرى هنا أن المجمع المسكونى لم يُشر الى أفسس ، ولا الى رئاسة واحد من الثلاثة الكبار على غيره ، بل حتى أسم رومه أتى بعد أسم الأسكندرية . فهل تناقض المجمع مع ذاته فى قوانينه التى سنّها ؟

ثالثا : عبارة صاحب كرسى بطرس برومية « من الناحية التاريخية موضع

تساؤل كبير . فليس من الثابت اطلاقاً أن بطرس هو الذى أسس كنيسة رومه . بل رأى الأرجح هو أن كنيسة رومة أسسها بولس الرسول ويؤيد هذا علماء الكتاب المقدس نفسه .

رابعا : حتى لو ثبت فرضاً أن بطرس هو مؤسس كنيسة رومة - وهذا أمر عسر جدا - فتبقى أمام الأمر مشكلتان : الأولى أن بطرس لم يكن رئيساً على الرسل ولم يكن له سلطان على جميع رؤساء النصرانية!! . ولا كان « خليفة المسيح ربنا على شعبية وكنائسه !! » فهذا الأمر يتنافى مع تعاليم الكتاب المقدس ذاته ، ومع روح المسيحية ، ومع التاريخ . وليس الآن مجال الخوض فيه . والمشكلة الثانية هي مسألة وراثة الرئاسة ، أى أن يكون بطرس رئيساً فيكون خليفته فى رومة خليفه له فى الرئاسة العامة فمسألة الوراثة هذه لم يقرها التاريخ الكنسى فى شئ . وأكثر دليل على هذا هو أنه بعد أستشهاد بطرس عاش القديس يوحنا الأنجيلي حوالى ٣٠ سنة ولم يكن خاضعاً فيها لرئاسة أسقف رومة خليفة بطرس !! كما أن المجمع المسكونية لم تأخذ بهذه القاعدة . وهناك حوادث تاريخية عديدة لاثبات هذا . ومسألة الوراثة يقف أمامها إشكال آخر وهو أى المدن تراث بطرس . إن هذا القانون المزور يقول إن بطرس هو صاحب كرسى أنطاكية أيضاً فلما لا يكون أسقف انطاكية هو خليفة بطرس؟ لا سيما وأن أنطاكية آمنت بالمسيحية قبل رومة « والتلاميذ دعوا مسيحيين أولاً فى انطاكية » (أع ١١ : ٢٦) .

خامسا : أما عبارة « على ما أمرت به الرسل » التى وردت فى القانون ٣٧ ، فإننا نعجب كيف مرت بهدوء على أبن العسال الذى جمع قوانين الرسل كلها صحيحها وزائفها هل وجد من بين ما وقع تحت يديه من قوانين ، قانوناً واحداً للرسل صحيحاً كان أو مزوراً بأمر بأن يكون صاحب رومية هو الرئيس الأعلى لبطاركة العالم ؟ لماذا إذن ترك هذه العبارة تمر سالمة بدون تعليق ؟ ألا يؤاخذ - كعالم - على مثل هذا الأمر ؟ .

سابعاً - تعليقات على بعض أبواب الكتاب

أولاً - قبل أن نتناول بعض أبواب الكتاب بالتعليق ، نحب أن نذكر أن أبين العسال غفل عن أن يضع ضمن أبواب كتابه ، باباً خاصاً باللاهوت والعقيدة. فاللاهوت يمثل قسماً هاماً لا يمكن التغاضي عنه في قوانين الكنيسة ، ومن أجله أنعتدت المجامع ، ومن أجله سنت القوانين بعضها لأظهار الأيمان ، وبعضها لفضح هرطقات وحرّم من يؤمن بها ، وبعضها لبيان معاملة هؤلاء الهرطقة .. الخ . لو كان أبين العسال خصص باباً لهذا الأمر ، ما كان حينئذ يفغل قوانين مجمعى القسطنطينية وأفسس المسكونيين ، وما كان يفغل قوانين كيرلس الأثنى عشر المعروفة بالاناثيمات ، وما كان يفغل القوانين اللاهوتية التى كتبها أبوليدس وباسيليوس وغيرهما ... كذلك نذكر انه أغفل باباً آخر خاصاً بالطقوس ، فقد وردت كثير من الطقوس ومن الصلوات الطقسية فى قوانين الكنيسة وبالأخص قوانين الرسل وأبوليدس وباسيليوس . ألم يكن باباً اللاهوت والطقوس أهم بكثير من أبواب المعاملات التجارية العديدة ؟ .

ثانياً - باب البطاركة : لم يفشل أبين العسال فى كل كتابه قدر ما فشل فى باب البطاركة . أعتمد على قوانين نيقية المزورة فى كل الباب ، وهكذا لم يورد نصاً واحداً معتمداً .

وكما وقع فى الخطأ الخاص برئاسة رومه ، كذلك وقع فى خطأ آخر خاص بالحيشة بالقانون المزور (نيقية ٤٢) الذى أورده وفيه « الحبش لا يبترك عليهم بطرك من علمائهم ولا باختيارهم فى انفسهم ، لأن بطركهم انما يكون من تحت يد صاحب الأسكندرية ، وهو الذى يصلح عليهم قائلين (جائليق) الذى هو دون البترك ومن قبله... واذا عرض أمر يجتمع فيه سنودس بأرض الروم وحضره هذا الحبشى . فليجلس فى المجلس الثامن ^(١) بعد صاحب سلق التى هى المدائن ، لأنه قد اُذِن له أن يصنع أساقفة لناحيته .. الخ » .

(١) اما السبعة الأول فهم حسب رأيه - أساقفة رومية - الاسكندرية - افسس - انطاكية - القسطنطينية (ويمكن نقلها الى ما بعد رومه مباشرة) - اورشليم - سلق (وربما يقصد بها بلاد الفرس - أو شرق آسيا) .

وخطأ هذا القانون واضح . لأنه فى زمن مجمع نيقية كان القديس اثناسيوس شماسا . ولم تتبع الحبشة الكنيسة القبطية ألا فى بطريركية اثناسيوس سنة ٣٣٠ م أى بعد مجمع نيقية بخمس سنوات ، وهو الذى أرسل لأهلها أول أسقف يقام عليهم ، القديس افرومنتيوس الذى كان بمثابة مبشر لهم . فكيف يعقل أن يسن مجمع نيقية قانونا عن تنظيم رعاية الكنيسة القبطية للحبشة ، بينما لم تكن وقتذاك تابعة للكنيسة القبطية ، ولم يكن لها أسقف على الإطلاق ؟! وما يدعو الى العجب بالأكثر هو مسألة اقامة بطريرك هناك أو جاثليق ، أو من « يصنع اساقفة لناحيته » ويجلس مع رؤساء أساقفة الكنيسة الجامعة .. أيقال كل هذا عن بلد كان فى ذلك الوقت ضمن البلاد المحتاجة الى التبشير لأدخالها فى الأيمان ؟ ألا يروى هذا القانون بأنه قد وضع فى زمن متأخر ودُسَ زورا على مجمع نيقية ؟ فكيف وافق أبن العسال- كعالم - على نسبته الى نيقية ؟!

وليس هذا فقط بل أن هذا الباب يشمل قوانين أخرى لا تقبلها الروح الكنسية مثال ذلك قانون مزور آخر هو (نيقية ٤٦) ينص على أنه «وليفرض على كل مدينة وبلدة كبيرة أو صغيرة وتكون تحت يد البطريرك ، بركة للبطريرك (أى أتاة مالية) بقدر احتمالها ، يُبعث بها اليه فى كل عام ليستعين بها . وهذا الباب بغير حرم» ! لم نسمع مطلقاً عن مثل هذا «الفرض» فى قوانين الكنيسة ، ولا فى تاريخ البطاركة القديسين ، ولا يتفق مع النظام المالى السليم الذى ينص على إن الناس بأختيارهم المحض يقدمون قرابينهم للكنيسة فيباركها الأسقف ويباركهم ، وتوزع بين الأكليروس بنسب معينة . والعجيب أن هذا القانون له تكملة فى باب الاساقفة ينص فيها على أنه « وليكن على القرى بركة للأسقف بقدر احتمالها ، يأتى بها القسوس اليه فى كل عام . وعلى شعب المدن ديارية ليستعين بها لحاجته » !! .

ويخالف روح القوانين الكنسية أيضا ذلك القانون المزور الذى أورده فى نفس

الباب (نيقية ٥٠) الذى ينص على أنه فى حالة تقديم شكوى من مطران ضد البطريرك ، لا ينظر فيها الأ فى حضور « أحد إخوته البطاركة » . فالمعروف كنعسياً أن أساقفة كل أقليم لهم وحدهم هذا السلطان ، فما الداعى لوجود بطريرك غريب يحضر مثل هذا الأمر ويتدخل فى شئون ابارشية ليس من سلطانه أن يتدخل فيها ١١ .

وما يخالف روح القوانين الكنسية ايضا القانون المزور (نيقية ٥١) الذى ينص على انه « ليس لأحد من المطارنة والأساقفة أن يطلق ما ربطه مثله الا بعد موته . فأما البطريرك فله بعد الكشف إطلاق رباط هؤلاء جميعا اذا رأى ذلك ، لانه بمنزلة رب البيت عليهم وعلى الكافة هذا السلطان المطلق الذى يتجاهل فيه البطريرك حقوق أخوته الأساقفة والمطارنة أمر غريب عن الكنيسة . فأن ظلم أحد الأساقفة شخصا وشكاه للبطريرك ، يمكن أن يحل المسألة ودياً مع الأسقف أو يشكل لجنة للنظر فى الشكوى ، أو يعرضها على مجمع الأساقفة . ولكن لا يحل بنفسه بدون أى قيد « كرب بيت » .

وفى الواقع أن باب البطاركة مشحون بالأخطاء . والجزء الذى يمكن اعتباره فى هذا الباب هو الجزء العقلى ، ولكنه ليس قانونا وإنما هو من شرح ابن العسال ، كحقال كتبه عن هذا الموضوع ، ولذلك فهو غير ملزم . ولو أن ابن العسال أستغنى عن هذا الباب من كتابه لكان أشرف له علميا وكنسيا .

ثالثا - باب الرهينة : يؤخذ عليه فى هذا الباب من جهة المصادر أنه لم يعتمد ألا على مصدرين : قوانين نيقية المزورة ، ونسكيات القديس باسيليوس ، وأغفل باقى القوانين الرهبانية الهامة ، وقد أشرنا الى هذا من قبل . ومن جهة محتويات الباب تكلم عن بعض وظائف فى الدير وبعض عقوبات وترك مبادئ رهبانية أساسية كان يجب ألا يغفلها سواء فى حياة الراهب فى مجمع الدير ، أو عبادته الخاصة ، أو طريقة حياته ، أو الدرجات الرهبانية المختلفة وقوانين كل درجة ... الخ

وحتى الوظائف التى أوردتها ناقصة وبعض النصوص عرضت للنقد . مثال ذلك القانون المزور (نيقية ٧٩) الذى ينص على أنه « لا يختار رهبان الأديرة رئيساً لهم بغير أمر خورى أبسكوس ... وليخضع للأسقف والخورى أبسكوس » . أى خورى أبسكوس يقصد؟ لم نقرأ مطلقاً فى قوانين الكنيسة أن الخورى أبسكوس له علاقة بالأديرة والاشراف على عمل رؤسائها وعلى تعيينهم وإنما هو أسقف للمقرى ، عمله فى رعايه القرى فحسب .

كذلك لا نوافق على أن يجعل بواب الدير جاسوساً لرئيس الدير على الرهبان، إذ يأمره فى الفقرة ٢٣ بأن يبلغ رئيس الدير عن من يحبه ومن يستخف به !! وهذا ليس من الأخلاق الرهبانية ، ولا من المسيحية عموماً .

رابعا - الاعتراف : (وهو جزء من آخر باب) . وهذا الموضوع لم يستعمل فيه شيئاً من القوانين الكنسية ولا آية واحدة من الكتاب المقدس عن الاعتراف ، وإنما يكاد يكون مقالة عادية وليس جزءاً من كتاب قوانين . وكلامه فيه عبارة عن شرح يكمن وراءه غرض غير سليم ، وسنختصر رأيه وننقده . فقد ذكر أن الاعتراف هو طب روحانى ، لا يتم الا بطبيب خبير وألا كان تركه خيراً منه . ثم قال إن وجود الخبير الخبير نادر . وهكذا « صار الاعتراف فى القبط لا يوجد الا نادراً ، ومنع بعض بطاركتهم الجمهور منه لعدم اجتماع شروطه » . ثم قال أيضاً « انه ليس كل انسان يحتاج الى الطب ، وليس كل المحتاجين اليه يحتاجون اليه باستمرار » .

ونحن نقول أن أين العسال فى هذا الموضوع يعبر عن رأيه الخاص ، وهو رأى ضد معتقد الكنيسة ، فليس الاعتراف مجرد طب روحانى ، وألا كان يمكن أن يقوم به الأطباء النفسانيون من العلمانيين المؤهلين لمثل هذا الأمر . وإنما بالإضافة الى كونه طبيباً روحانياً هو أيضاً توبة من جهة المعترف وأدانة لنفسه أمام كاهن الله مقراً بخطاياها ، ولذلك سمي أيضاً بسر التوبة . وبالإضافة الى هذا أيضاً يشمل ركناً هاماً جداً وهو

الحل الذى يقرأه الكاهن على رأس الخاطىء لينال المغفرة عن خطاياه . وطبعاً إن كان الكاهن « خيراً خبيراً » طبب الروح فهذا منتهى الكمال . ولكن حتى لو ندر الكاهن الخبير فهذا لا يوقف الاعتراف . لأنه حتى الكاهن البسيط الأسمى يستطيع أن يستمع الى الخاطىء التائب وهو يقر معترفاً بخطاياه ، ويستطيع هذا الخاطىء أن ينال منه حلاً ويخرج من عنده وقد غُفرت خطاياه . ولا يصح أن يتأثر أبن العسال بأوضاع فاسدة كانت موجودة فى أيامه ، لكى يضع تشريعاً عاماً للكنيسة فى كتاب يجمع قوانينها يقول فيه إن الاعتراف طب وليس كل أنسان محتاجاً الى طبيب . لأنه يمكن الأجابة على هذا بانة لا يوجد أنسان لم يخطئ ، ولا يوجد خاطىء إلا ويحتاج الى مغفرة ، ولا تكون مغفرة إلا بالتوبة والاعتراف . فكل أنسان اذن هو محتاج للاعتراف . والله قادر أن يعمل حتى فى أبسط كاهن من أجل إيمان المعترف . لا نستطيع اذن أن نقول إنه ان لم يوجد الكاهن الخبير يكون ترك الاعتراف خيراً من وجوده . أما بعض البطاركة الذين منعوا الاعتراف فى أيامهم ، فكان الأفضل لو أنهم أدبروا الكهنة المخطئين ، وساموا كهنة صالحين ، من أن يحرمو الشعب من سر عظيم من أسرار الكنيسة !!

بقى أن نقول أن أبن العسال كما فشل فى باب البطاركة ، كذلك فشل فى موضوع الاعتراف . وأن لم يكتب فيه سوى بضعة أسطر تقرب من نصف صفحة إلا انها هدامة وخطيرة .

خامساً - باب الزيجة : كتب فى هذا الموضوع باستفاضة يشكر عليها . ولكن كتابته مزيج من رأيه الخاص ومن نصوص القوانين . فهو فى هذا الباب ليس جامع قوانين ، وإنما هو كاتب لمقالة قانونية مزودة بالنصوص فى مواضعها . ويؤخذ عليه أنه اعتمد اعتماد كبيراً جداً على قوانين الملوك وأعترف بذلك . فأن كنا لا نستطيع أن نعتمد هذه القوانين كجزء من التشريع الكنسى ، نستطيع اذن نقول أن غالبية هذا الباب ليست بذات قيمة كنسية .

ويؤخذ عليه أيضاً أن الأسباب التى أوردها لموانع الزواج ، ولفسخ الزواج ليست كلها سليمة ، وتحتاج الى مراجعة ، والى تدعيمها بالقوانين الكنسية الاصلية التى وضعها الآباء فى هذا الموضوع .

سادسا - ملاحظات أخرى : باب العماد ناقص ، وهناك تفاصيل كثيرة كان يمكن أن يضيفها إليه من قوانين الرسل وقوانين أبوليدس وقوانين باسيلوس وغيرها .

وفى باب الصوم ، ذكر أن الأسبوع السابق للأربعين المقدسة من الصوم الكبير تسمى جمعة هرقل (صامها المسيحيون لأجل هرقل) وطبعا هذا مجرد رأيه ، وليس هو رأى ثابت بل هو عرضه لتقد شديد . وهناك أسباب أخرى لهذا الأسبوع .
وفى الباب الخاص بالكتب المقدسة ، سُمى أسفار المكابيين (كتاب يوسف بن كريون) .

وقال إن حكمة يشوع بن شيراخ هى لتعليم الأطفال . وذكر هذين السفرين منفصلين عن باقى أسفار العهد القديم - ولم يذكر نبوة باروخ ، ولا سفر طوبيا .

كلمة ختامية :

على الرغم من كل النقد الذى ذكرناه ، لا نستطيع أن ننكر هذا المجهود الكبير الذى قام به ابن العسال فى جمع القوانين ، وترتيبها ، وتوزيعها على أبواب وفصول وبنود أو فقرات ، ووضع مقدمات وبعض التعليقات .

ولكننا نقول أيضاً إن ما فعله ابن العسال هو مجرد خطوة أولى فى هذا الموضوع العام الخاص بالقوانين الكنسية وتنظيمها . ولا يصح أن تقف الكنيسة على مجرد هذا المجهود بدون تطور . علينا أن نستفيد من الأخطاء التى وقع فيها ابن العسال ، لنقدم عملاً آخر أكمل وأفضل .

* * * * *

* * *

*

الجزء الثانى

* نصوص كتاب المجموع الصفوى لابن العسال

الجزء الأول

ويشتمل على اثنين وعشرين بابا تتعلق

بالكهنة وفرائض العبادة

* نقلناه بتصريف عن مخطوطة بدير السيدة العذراء بزموس العامر تاريخها ٦ طوبه ١٠٧٠ للشهداء اعتنى بتحقيقها وتنقيحها العالم القمص عبد المسيح البرموسى وذكر انها منقولة عن نسخة محررة بدير القديس العظيم الانبا بولا العامر تاريخها ٩٧٣ للشهداء وذكر فى نسخها انه نقلها من نسخة اصلية كتبت بخط الشيخ الصفى ابن العسال تاريخها سنة ٩٥٥ للشهداء .

بسم الأب والابن والروح القدس اله واحد له المجدد دائما الى الابد آمين مقدمة عامة

المجد لله الذى شرفنا بأفضل الايمان والاعمال وثقف افعالنا الظاهرة والباطنة بشريعتى المبدأ والكمال . وبعد فان هذا الكتاب مجموع من الكتب الالهية . والقوانين البيعية . ومما فرعه العقل عليها . ورده القياس اليها . جمعاً يحلو مع الاختصار من الاخلال ويجمع بين فائدتى التفصيل والاجمال . اعتضد فيه بمجموعات جمعت ببصيرة وتوفيق واجتهاد . وانتخب من موضوعات وضعها من له فى التصنيف خبرة وتحقيق واعتياد . فإما ما هو من الكتب والقوانين فقد وضعت له علامات مختصرة . واما ما استند فيه الى العقل والقياس فى القوانين فعلامته خلوه من العلامات . وهذا فيه قليل ولم يرد الا فى بعض المعاملات . واورد لانه ذكر فى القوانين ولم ترد احكامه مفصلة . فانه ذكر فى الخامس والاربعين من المائة والثلاثين الكفالة والرهن والدين والمواريث والعقوبات والسئن والشركة والمغصوب وحدود الاراضى ومجارى المياه وما أشبه ذلك من جميع المطالبات وفى باقى القوانين ذكرت الأشياء الآخر الواردة هذا الكتاب اما مفصلة أو مجملة فاحتيج الى تفصيل ما ذكر منها مجملأ . واعلم انها لا بد وان تكون قد فصلت فى المدن التى وضعت فيها القوانين من المجامع ولم تصل اليها ففصل (فى نسخة ففسر) منها ما لاح وجميعه محمول على ما ورد من امثاله فى النصوص وما يقتضيه العدل الدافع المضرات عن ارباب المعاملات ومن اصحاب الحيل والجنبايات . والقصد بايراده لتسهيل الحكم على الحكام لان التفكير فى الحكم يحتاج الى زمان لا يحتمل وقد لا يتيسر فى الحال الحاضرة وقد يحصل فيه الزلل بسبب السرعة وقد يختلف لاجله الحكم فى الشئ الواحد . وكل الطوائف عندهم من المصنفات فى الاحكام ما يستريح عليه الحكام . وقد قال الرسل فى الفصل الثالث من الدسقولية

فى توصية الاسقف : « وكل شئ حسن فى الناس فليرتجه له » . ولما كانت القوانين يرد
المعنى الواحد فيها تارة مفردة اجزاء فى عدة قوانين وتارة يرد بكماله مكرراً فى قوانين
كثيرة وجب جمعها وتبويبها واختصارها . ولما كانت احكام المعاملات لم يرد منها فيها
على سبيل التفصيل الا القليل وجب تفصيل الاحكام على حكم القياس عليها
والاستلزام منها ولا سيما لمن قُدمَ للرئاسة لفضل سيرته العملية ولا خبرة له باحكام
المعاملات واعتمد فى ذلك على ما ورد من التأكيد فى العدل والتحريض على معرفة
حكم شئ بشئ والتحذير من الحكم على شئ بحكم غيره مع قول الرسل فى التاسع
والعشرين من القوانين التى عدتها واحد وسبعون قانوناً : « وان كنا قد اخرنا شيئاً
فاحكموا بما يجب لأننا كلنا فينا روح الله » . وقولهم فى القانون الرابع والثلاثين منها :
« وان كان قد بقى شئ فليذكره الاسقف » . وقولهم فى السابع والاربعين منها : « وان
كنا قد تر كنا (نسبنا اخرنا) شيئاً يا احبائى فهذا يظهره الله لمن هو مستحق . ويهدى
الكنيسة بمن يستحق الى الميناء الهادئ » . وقولهم فى الدسقولية للاساقفة : « فلکم
قال ان الذين تربطونهم على الارض يكونون مربوطين فى السموات وما حللتموه على
الارض فهو محلول فى السموات فاحكموا بسطان كلاله » . ولما حكموا فى توبة
الخطاة بأزمة طويلة فوضوا للرؤساء تسهيلها وتشديدها بحسب ما يرونه من اختلاف
الاحوال . والاصل المعتمد عليه فى جملة هذا المعنى هو قول ربنا له المجد لتلاميذه :
« امضوا وتلمذوا كل الامم وعمدوهم باسم الآب والأبن والروح القدس وعلموهم جميع ما
اوصيتكم به وهانذا معكم الى انقضاء الدهر » . ومعلوم انهم لم يبقوا دائماً فى العالم
فظاهر انه اشار بهذا القول الى خلفائهم القائمين فى التلمذة له مقامهم ويؤكد هذا بقوله
لهم : « الذى أقوله لكم للجميع اقوله » . ولذلك قبلت قوانين المجامع المقدسة والاباء
القديسين العلماء مثل أبوليدس بطريرك مدينة رومية وباسيليوس اسقف قيسارية
ومن يجرى مجراها من بطاركة الاسكندرية . ولما كان القصد الاهم بارسال الرسل هو
التبشير فقط كما قال بولس الرسول والتبشير مقصور على الايمان ووصايا الحياة الدائمة

ترك المبشرون تفصيل الامور السياسية فى الاقاليم لرؤسائها لان من يدعو الناس الى ترك القنية بالكمال لا يضع لهم قوانين مفصلة فى احكام المقارضات والمشاركات . ومن يندبهم الى ترك الزواج فلا يرتب لهم احكامه . ومن ينهاهم عن محبة العالم وما فيه لا يقرر لهم معاملاته وايضاً فاكتفوا فى تعديل الامور الظاهرة الجسدانية التى يجب بها الحكم من الاحكام على الناس بما ورد به التشريع الاول اعنى التوراة على ما شرح فى بابه ولذلك قال بطرس الرسول فى الثانى عشر من الواحد والسبعين : « يا اخوة الكتب تعلمكم لاجل بقية الوسايا فأما نحن فنقول لكم ما امرنا به . » . وصرفوا همتهم فى شريعة الكمال الى تكميل تثقيف الامور الباطنة الروحانية التى يجب على العاقل ان يأخذ بها نفسه فليست مما يجب عليها الحكم عند اولئك الحكام مثل تثقيف الحواس والقوى والمدركات الباطنة ولا الافعال الواقعة بالاعضاء الظاهرة لان هذا التثقيف الاخير يحصل به كمال الانسان المركب من نفس وجسم فى افعاله النفسانية لان النفس هى المحركة للجسم واذا التثقيف المحرك بالكمال تثقت افعاله الواقعة بالمحرك اعنى الجسم الذى هو كالاته للنفس . وقد شرح فى آخر هذا الكتاب ما للرؤساء ان يزيدوا فيه وينقصوا وما ليس لهم فيه ذلك . وذكر تلوه فى فصل وجوب التمسك بالقوانين قول مجمع نيقية : « واذا خالف احد ما قد بدأنا وقلناه فانما هو يقاوم الله . فيبحث هذا فى كتب الله ويتأمل ديوان الكنيسة فانه يفهم ان الرب امر بهذا كله . » . فظاهر من قوانينهم ان كل ما اوردوه فيها ليس هو مفصلاً مصرحاً به فى الكتب الالهية والقوانين الرسولية والا لكان ماورد فى قوانين المجمع تكراراً لا يحتاج اليه لكنه اولاً ورد مجملأ من غير تفصيل وفصل فيما بعد على سبيل الاستلزام والقياس على ما تقدم . وهذه حال هذا الكتاب وامثاله من كل ما تأخر زمانه بالنسبة الى ما تقدمه ومن الله نسأل التوفيق ونستمد العون .

اعلم ان هذا الكتاب يشتمل على مقدمة وجملتين والمقدمة تشتمل على فصلين

الاول قد تقدم والثانى فى ذكر الكتب والقوانين المجموع منها هذا الكتاب وتبيين
علاماتها . اما الكتب الالهية فالانجيل علامته حرف جيم (ج) والابركسيس
والكاثوليكون اسماء واضعى القول ورسائل بولس باسم البلد أو الشخص الذى كتبت له
الرسالة او بعض الاسم فالعبرانيين (عب) وطيماتاوس (طيث) واسفار التوراة بحرفين
حرف التاء وحرف عدد السفر : (السفر الاول تا والثانى تب والثالث تج والرابع تد
والخامس ته) . - واما كتب القوانين :

(فالاول) القوانين التى وضعها الرسل وهم مجتمعون فى عليية صهيون بعد
الصعود وحلول الروح القدس عليهم وقبل ان يتفرقوا فى البشرى وعننى باخراجه الى
العربى الملكية والنسطورية وهو ثابت عند السريان اليعاقبة وهو يشتمل عند الملكية
على ثلاثين قانونا وعلامته حرف (ع) .

(الثانى) القوانين التى وضعها الرسل ايضا وارسلوها على يد اقلمنطس تلميذ
بطرس كبير التلاميذ الى سائر المؤمنين واخرجها الى العربى الملكية والنسطورية فى
كتاب واحد وعدتها عند الملكية ثلاثة وثمانون وهو كذلك عند اليعاقبة السريان وعدته
عند النساطرة على ماتضمنه كتاب فقه النصارى جمع ابن الطيب النسطورى اثنان
وثمانون وعلامته اربعة احرف : اثنان من اسم الرسل والثالث من اسم التلميذ المسير
على يده والرابع للدلالة على انه الاول ومثالها (رسطا) . فاما القبط فانهم اخرجوا ذلك
فى كتابين تضمن كل واحد منهما اكثر ما فى الآخر وعدة احدهما واحد وسبعون قانوناً
وعلامته (رسطب) وعدة الآخر ستة وخمسون وعلامته (رسطج) وهذه الكتب الثلاثة
متفقة المعانى مختلفة اعداد الفصول لا يزيد احدهما على الآخر الا فى القليل .

(والثالث) الكتاب المعروف عند القبط بالدسقولية اى التعاليم تضمن انه اجتمع
على وضعه بأورشليم الاثنا عشر رسولا وبولس الرسول المنتخب ويعقوب اسقف
أورشليم وعننى باخراجه القبط وليس فيه ما يناقض شيئاً من القوانين واكثره قد

استشهد فيه بمواضع من الانجيل والعتيقة وعدته تسعة وثلاثون باباً وعلامته (دسق).

(والرابع) رسالة بطرس الى اقليمطس وعلامته (بط) .

(والخامس) قوانين اول مجمع اجتماع بعد الرسل بمدينة انقره من بلاد غلاطية وعدتهم اثنا عشر اسقفاً اجتمعوا بسبب من سقط في زمن الخوف في اصناف الكفر وعدتها في نسخة القبط خمسة وعشرون قانوناً وعلامتها : (اسمها انقرا) .

(والسادس) قوانين المجمع الثانى بقرطاجنه وهو منسوب الى قيسارية وعدته خمسون اسقفاً وضعوا اربعة عشر قانوناً فى الزواج والكهنة وعلامته (قطج) .

(والسابع) قوانين المجمع الثالث بفنجرنا وعدته خمسة عشر اسقفاً اجتمعوا بسبب من حرم اكل اللحم والزواج ووضعوا فى ذلك وغيره عشرين قانوناً وعلامته (عج) .

(والثامن) قوانين المجمع الرابع بانطاكية وعدته ثلاثة عشر اسقفاً اجتمعوا لاجل كفر بولس السميساطى لما قال : ان المسيح انسان محض وقطعوه ووضعوا خمسة وعشرين قانوناً فى الكهنوت وعلامته (طك) .

(والتاسع) قوانين المجمع الخامس وهو اول المجمع الكبار (المسكونية) اجتمعوا بنيقية فى سنة خمس وعشرين وثلثمائة للتجسد الموافقة لتسع عشرة سنة من ملك قسطنطين الكبير اول ملوك النصرى وعدته ثلثمائة وثمانية عشر اسقفاً - (وقيل بان هذه العدة اختيرت من الفين وثلثمائة واربعين اسقفاً) - اجتمعوا بسبب كفر اريوس لما قال ان الابن مخلوق فحجه الاب الاسكندرس بطريرك الاسكندرية ووافق المجمع على قطعه ونفيه وكتبوا كتاباً فيه قانون الامانة المستقيمة ووضعوا فى الاحكام قوانين كثيرة جداً . وفى هذا الكتاب منها جزآن : احدهما عدته عشرون قانوناً . وبعدها اقوال بغير عدد وهو متفق عليه وعلامته (نيق) والآخر كثير الفوائد عنى باخراجه الملكية

والنسطورية وهو ثابت عند اليعاقبة السريان وعدته فى نسخ الملكية اربعة وثمانون قانوناً ويتلوها اقوال بلا عدد والنسخة التى بيد الملكية فيها زوائد تخصهم وعلامته (نيقية) .

(العاشر) قوانين المجمع السادس باللاذوقية وعدته تسعة عشر اسقفاً اجتمعوا بسبب مانى وغيره من ذوى البدع ووضعوا تسعة وخمسين قانوناً فى الكهنوت والعبادات والزواج وغيره كثيرة الفوائد وعلامتها (دق) .

(الحادى عشر) قوانين المجمع السابع وعدته مائة واربعون اسقفاً اجتمعوا بسرديقية من بلاد الروم وفلسطين بسبب الايوسيين الذين توثبوا على اثناسيوس (الرسولى) التاسع عشر من بطاركة الاسكندرية وعلى بطريك انطاكية وبطريك القسطنطينية ونفهوم فأعادوهم الى كراسيهم ووضعوا واحداً وعشرين قانوناً فى طقوس الاساقفة وعلاقتها (سدق) .

(الثانى عشر) قوانين أبوليدس بطريك رومية وعدتها ثمانية وثلاثون قانوناً عنى باخراجها القبط وهى مفيدة وقد اورد منها انبا غبريال بطريك الاسكندرية فى القوانين التى جمعها وعلامتها (يدس) .

(الثالث عشر) قوانين القديس باسيليوس الكبير اسقف قيسارية وهى ثابتة عند القبط والملكية وعدتها مائة وستة وهى كثيرة الفوائد وعلامتها (بس) وقد ورد من نسكياته فى باب الرهبان قليل وعلامته (بس) .

(الرابع عشر) القوانين المعروفة بقوانين الملوك وهى مشتملة على السياسات العالمية وقيل انها اربعة وانها اختصرت للملوك من اقوال كثيرة بمجمع نيقية كتبت فى مجلس قسطنطين الملك - احدها - المعروف بالتنطلسات وعدته اربعون باباً والملكية اختصروه وهو كتاب جيد جداً وعلامته (طس) .

- والاخر - عدته فى البيعتين القبط والملكية مائة وثلاثون باباً . وهو ثابت عند النسطورية وقد اورد منها انبا غيريال بطريرك الاسكندرية فى آخر كتابه وعلامته (مك) .

- والثالث - عنى باخراجه الملكية وعدته سبعة وعشرون وعلامته (مج) .
وهذان الكتابان الموافق فيهما قليل والمكتوب منهما قليل .

- والرابع - يشتمل على خمسة وثلاثين فصلاً اولها كتب انه السابع والثمانون واخرها الحادى والعشرون والمائة واكثره من احكام التوراة وبعضه مما لم يشيت مع الحديثة فالمكتوب منه قليل . وعلامته (مد) .

واكثر نسخ القوانين تخالف بعض اعداد الواحدة بعض اعداد الاخرى .

ولم يرد من غير الكتب والقوانين المتقدم ذكرها الا النادر وهو ديونسيوس (د) وغريغوريوس (غر) ويوحنا فم الذهب (ح) وخرسطادلو من بطاركة الاسكندرية (خرسطا) وطيموثاوس (طيم) .

وكل ما ورد من القوانين منافيا لغيره غلب فيه الاكثر والمعتاد والملائم للوقت والموافق للعقل هذا فى المعنى واما فى اللفظ فحذف منه المكرر وعوض عن مستغلبة بما يرادفه من الواضح .

واما الجملة الاولى فتشتمل على اثنين وعشرين بابا للكهننة وفرائض العبادة :

الأولى : الكنيسة وما يتعلق بها .

الثانى : الكتب الاصول المقبولة .

الثالث : فى التعميد والذين يدخلون فى الايمان .

الرابع : البطاركة .

الخامس : الاساقفة .

السادس : القسوس .

السابع : الشامسة .

الثامن : لباقي خدام البيعة .

التاسع : الكهنة جملة .

العاشر : الرهبان والراهبات .

الحادى عشر : آدب ووصايا العلمانيين .

الثانى عشر : القداس .

الثالث عشر : القران .

الرابع عشر : الصلاة .

الخامس عشر : الصوم .

السادس عشر : الصدقة .

السابع عشر : لتولى الصدقة .

الثامن عشر : العشور والبكور والنذور والاقواف .

التاسع عشر : الاحاد والاعبياد .

العشرون : الشهداء والمعترفون والجاهدون .

الحادى والعشرون : المرضى .

الثانى والعشرون : الاموات .

والجملة الثانية فى الامور العالميه السياسية : اما سياسة الشخص الواحد

فيحسب شخصه ونوعه كالمأكل والملابس والمنازل والزواج وتحريم التسرى . واما السياسة المنزلية فقد تقدم اكثرها فى آداب العلمانيين (الحادى عشر) كحال الانسان مع زوجته وولده وعبيده .

واما السياسة المدنية فهى كالمعاملات والمحاكمات وقصاص الجنايات وعدتها تسعة وعشرون بابا لتتمة واحد وخمسون بابا :-

الثالث والعشرون : المأكل والملابس والمنازل والصنائع .

الرابع والعشرون : الخطبة والاملاك والزيجة .

الخامس والعشرون : تحريم التسرى .

السادس والعشرون : الهبة .

السابع والعشرون : القرض والرهن والضمان والكفالة .

الثامن والعشرون : العارية .

التاسع والعشرون : الوديعة .

الثلاثون : الوكالة .

الحادى والثلاثون : الحرية والعبودية والعتق .

الثانى والثلاثون : الحجر .

الثالث والثلاثون : المبيعات وما يتبعها .

الرابع والثلاثون : الشركة .

الخامس والثلاثون : الاكراه والغصب .

السادس والثلاثون : الايجارات والحكور .

- السابع والثلاثون : الابنية وما يتبعها .
 - الثامن والثلاثون : الإقراض .
 - التاسع والثلاثون : الاقرار .
 - الاربعون : فيما يوجد ضائعاً .
 - الحادى والاربعون : الوصية بالمال .
 - الثانى والاربعون : الموارث .
 - الثالث والاربعون : الحاكم وما معه .
 - الرابع والاربعون : الملوك .
 - الخامس والاربعون : العتيقة والحديثة .
 - السادس والاربعون : عقوبات الكفر .
 - السابع والاربعون : القتل .
 - الثامن والاربعون : قصاص الزنا .
 - التاسع والاربعون : قصاص السرقة .
 - الخمسون : عدة جرائم .
 - الواحد والخمسون : عدة امور الشعر .
 - والختان والاعتراف .
- وما هو الذى للرئيس ووجوب التمسك بالقوانين .

الباب الأول

الكنيسة وما يتعلق بها

- (ج) * الكنيسة هي بيت الصلاة
- * لا تُبنى كنيسة الا بأذن الأسقف فاذا جسر أحد وفعل غير هذا فلا يتقرب فيها الى الأبد وان جسر كاهن وتقرب فيها فليقطع . (بس ٩٤)
- * وكيفية بناء الكنيسة وترتيبها فى الفصل العاشر والخامس والثلاثين من الدسقولية - وأن تكون منيرة بأنوار كثيرة كمثل السماء ، ولا سيما عند قراءة فصول الكتب المقدسة وتكون لامعة جدا (بط) بالشمع والقناديل وليقدس الاسقف الهياكل وليكن معه وقت تقديسها سبعة من القسوس وليرشمها بالميرون الذى هو دهن الفرح فإنه خاتم الرب . ليستحق أن يقدس عليها وليقرأ على المذبح أنجيل يوحنا اللاهوتى . ولا يُقدّس عليه أول مرة الا عند اجتماع القسوس ورئيسهم وجميع الشمامسة ليكون ذلك وقاراً وبهجة .
- فأن أنكسر المذبح أو نقل فليقدس ثانية وليكن هيكل ينقل من موضع الى موضع آخر كحجر بنى اسرائيل الذى كان فى البرية منقولاً من موضع الى موضع . (بس ٩٦ لمدس ٢٩)
- * تراب المذبح الذى يكنس منه يرمى فى بحر فيه تيار . (بس ٩٦ مدس ٢٩)
- * كل ما كان للكنيسة من متاع أو آنية ذهب أو فضة فلا يحل للأنسان أن يستعملها فى بيته لأن ذلك خلاف السنة وإن هو فعل فلينف بعد أن يعاقب من الكنيسة . (رسطا ٦٨)
- * الخارجون عن الأيمان اذا تغلبوا على المؤمنين ومنعوهم من المضى الى الكنيسة فليقدس الأسقف فى بيته ، فأن كان غير ممكن أن يجتمع بعضهم مع بعض فى البيت أو فى الكنيسة فليرتل كل واحد حيث هو وحده وليقرأ ويصلى . (رسطب ٦٨)

* لا يقرب القربان فى بيوت الاساقفة ولا فى بيت أحد من المؤمنين إلا أن يكون فى ذلك البيت كنيسة مرشومة . (دق ٥٨)

* من تعدى على الكنيسة وصنع فى منزله أفعال الكنيسة التى لا تصنع إلا فيها فليكن محروما . (عج ٦)

* لا يجلس أحد فى المذبح الأ للصلاة لا غير والسجود قدام المذبح

(بدس ٢٩)

* لا يحل لأحد من المؤمنين اذا لم يكن كاهنا أن يدخل الى المذبح ليتناول القربان منه . (١٩ مدس)

* لا تعمل دعوات ولا متكآت فى كنائس الله وهياكله (اكو ١١ : ١٨) ولا تتهاونوا بجماعة الله وتفضحوا الذين لا شئ لهم بأكلكم وشريكم فى البيعة فيكون واحد جائعا والآخر سكرانا . (دق ٢٨)

* لا يجوز للنساء الدخول الى الهيكل ولا يصلين فيه . (دق ٤٤)

* لا يكن للباعة ولا الصيارف من البيع فى الكنيسة

« مت ٢١ : ١٣ » (ج)

* لتحفظ أبواب الكنيسة لئلا يدخل اليها قوم غير مؤمنين أو مؤمن ممنوع من المشاركة فى الأسرار . (دسق ١٠)

* * * * *

* * *

*

الباب الثانى

« الكتب الالهية المأمور بقبولها فى البيعة المقدسة »

مقدمة عامة

اطلق بعض المسيحيين كلمة « ابو كريفاف » ΑΠΟΚΡΥΦΑ .

على الكتب الأتى بيانها المحذوفة من الكتاب المقدس : طوبيت ، يهوديت ،
تتمة أستير ، الحكمة حكمة ابن سيراخ ، باروخ ، تتمه سفر دانيال ، المكابيين الأول
والثانى .

وتسمية هذه الكتب بالأبوكريفاف تسمية خطأ اذ أن كلمة ابوكريفاف معناها المخفية
(وهى الكتب التى تحوى خرافات وسخافات تتنافى مع الآداب المسيحية ولم تعتبرها
الكنيسة حتى الآن ضمن اسفار الكتاب المقدس) .

ولكن الكتب التى نحن بصددنا ليست كتباً مشكوكا فيها بل هى كتب تعتبرها
الكنيستتان الارثوذكسية والكاثوليكية قانونية ومعروفة باسم الكتب القانونية الثانية.
"DEYTEROKANONIKA"

وبهذه المناسبة نذكر أن أسفار العهد القديم تنقسم الى قسمين رئيسيين :

القسم الأول ويسمى الكتب القانونية الأولى " ΠΡΩΤΟΚΑΝΟΝΙΚΑ "

والقسم الثانى ويسمى الكتب القانونية الثانية " DEYTEROKANONIKA "

فالكتب الأولى جمعها عزرا الكاهن وكما جاء فى المكابيين الثانى (ص ٢ : ١٠)

بحث للمرحوم الاستاذ الدكتور مراد كامل استاذ اللغات السامية بجامعة القاهرة وعميد معهد اللسان
والاستاذ يسى عهد المسيح امين مكتبة المتحف القبطى ومدرس بأداب عين شمس .

نعلم ان نحميا انشأ مكتبة جمع فيها أخبار الملوك والأنبياء وكتابات داود ورسائل الملوك .

وكانت تنقسم هذه المجموعة الأولى الى ثلاثة اقسام (التوراة ، نبييم ، كتييم) ولم يذكر عزرا ولا نحميا المجموعة الثانية (الكتب القانونية الثانية) ضمن المجموعة الأولى ، والسبب فى ذلك أن هذه الكتب لم تظهر الا بعد موت عزرا الكاهن الذى جمع المجموعة الاولى .

وبما أن هذه الكتب المشار اليها قد جمعت بعد موت عزرا فالكنيسة المسيحية قبل انفصالها الى كنائس مستقلة قد اعتبرتها كتباً قانونية ثانية كما سبق القول ، وكانت تعتبر قانونية فى الكنيسة المسيحية فى كل العصور .

واستناداً الى التقسيم المعتمد تنقسم أسفار العهد القديم على النحو الآتى بعد ضم الكتب القانونية الثانية :-

أولاً : التوراة وتشمل خمسة أسفار موسى وتسمى بالقبطية واليونانية

" NOMOΘETIKA "

ثانياً : الكتب النبوية (نبييم) وتسمى بالقبطية واليونانية "ΠΡΟΦΗΤΙΚΑ" وتنقسم الى قسمين : الأنبياء المتقدمون وهم يشوع ، القضاة ، صموئيل الملوك ، والأنبياء المتأخرون وهم إرميا ، حزقيال ، إشعياء ، والأنبياء الإثنا عشر الصغار جمعت كلها فى كتاب وتسمت باسم كتاب الأنبياء كما ورد فى أعمال الرسل (ص ١٣ : ١٤) .

ثالثاً : الكتب التاريخية (كتبييم) وتسمى بالقبطية واليونانية ICTORIKA (Hagiographics) وتنقسم الى قسمين : الكتب التاريخية المقدسة الكبيرة وهى المزامير ، ايوب ، امثال ، والكتب التاريخية المقدسة الصغيرة وهى الجامعة ، نشيد

الاتشاد ، المراثى ثم يأتى بعدها فى التقسيم دانيال ، استير ، عزرا ، نحميا ، الايام .
وقد لقت أيضاً هذه الكتب السالفة الذكر بناموس موسى والانبياء والمزامير كما
هو وارد فى انجيل لوقا (ص ٢٤ : ٢٤) .

وايها : الكتب التعليمية وهى الكتب القانونية الثانية المشار اليها وتسمى
بالقبطية واليونانية "DIDAKTIKA" .

وفيما يلى قانونية هذه الاسفار :-

أولاً - قرر مجمع إيبيون (Hippo) المنعقد فى سنة ٣٩٣ قانونيتها ضمن
الاسفار الاخرى وكان القديس اغسطينوس حاضراً هذا المجمع وكذا قرر مجمع قرطاجنة
المنعقد فى سنة ٣٩٧م قانونيتها .

ثانياً - ان آباء الجيل الثانى والثالث مثل اكليمنطس الاسكندرى واوريجانوس
وديوناسيوس الاسكندرى وكبريانوس ثم آباء الجيل الرابع مثل باسيليوس
واغريغوريوس النيزنزي وذهى الفم جميعهم استشهدوا فى كتبهم التى ألفوها بآيات
من الكتب القانونية الأولى والقانونية الثانية سواء بسواء .

ولا ينبغى أن ننسى ان أنبا اثناسيوس الرسولى بالرغم من انه ذكر فى خطابه
الفصحى سنة ٢٦٥م أن عدد الاسفار هو ٢٢ سفراً كعدد الحروف الهجائية العبرية فقد
اوضح ان هذه الكتب مفيدة لتعليم الموعوظين وقد استشهد أيضاً فى كتاباته بآيات
منها .

ثالثاً - لما حدثت مناقشة عن قانونية هذه الكتب فى القرون الأولى للمسيحية
تقرر باجماع الآراء انه بالنسبة لفائدتها يجب ان تقرأ فى الخدمات الكنسية وسميت
الكتب الواجب قراءتها او الكتب القانونية الثانية . واستمر هذا الرأى الى عصر
الاصلاح فى أوروبا .

ويجب ان نذكر أن بعضاً من رجال الكنيسة قسكروا بأسفار العهد القديم التي وجدت في العبرانية وذلك لأنهم تأثروا برأى يهود فلسطين الذين كانت بين ايديهم النسخة خالية من باقى الأسفار ولانه لم يكن لهم اقتباس أى نص عن الكتب القانونية كيرهان أو كحجة لدحض مزاعم اليهود فى المناقشات العقائدية معهم فلذا لم يذكروها ضمن الكتب القانونية الأولى .

ثم أن من لم يذكر هذه الكتب من الآباء ضمن الكتب القانونية الأولى لم يكن يعبر إلا عن رأيه الخاص وكان يعلن أن الهيئات الكنسية لا توافقه على رأيه . وعلى كل حال رأى الفردى لا يعتد به أمام إجماع عموم الكنائس على قانونية هذه الأسفار .
وابعا - وردت هذه الكتب ضمن الكتب القانونية فى قوانين الرسل وأثبتها الشيخ الصفوى لابن العسال فى كتابه « المجموع القوانين لابن العسال » (الباب الثانى).

خامسا - قبلت الكنائس التقليدية : الكنيسة المصرية ، الكنيسة البيزنطية ، الكنيسة الرومانية وبقية الكنائس هذه الكتب ضمن الكتب الأولى .

فمجمع ترنت (Trente) قرر قانونية هذه الكتب كما قرره من قبل مجمع إيبون (Hippo) والقديس أغسطينوس ، فقد أعلن هذا المجمع أن كل من لا يقبل الكتب المشار إليها ولا يعترف بقانونيتها على أنها تقرأ فى الكنيسة الكاثوليكية وموجودة فى نسخة الفلجاتا (Volgata) فليكن محروما وصارت هذه الكتب فى عصر الاصلاح جزءا من الايمان الكاثوليكي .

والكنيسة اليونانية تعتبرها قانونية إذ أنه لما خاطب البروتستانت الكنيسة اليونانية بشأن هذه الأسفار عقد البطريرك دوسيشاوس بطريرك اورشليم مجمعا سنة ١٦٧٢م أصدر قراراً هذا نصه :

« إننا نعد هذه الأسفار قانونية ونعتقد أنها هي الكتاب المقدس لأننا تسلمناها من الكنيسة المقدسة منذ القديم » .

كما أن كنيسة انطاكية تمسكت بوجهة نظر الكنيسة الأولى فيما يتعلق بقانونية هذه الكتب .

سادسا - وجدت هذه الكتب فى النسخة السبعينية التى ترجمت من العبرانية الى اليونانية فى عصر بطليموس الثانى بمدينة الاسكندرية سنة ٢٨٢ قبل الميلاد وترجمها اثنان وسبعون حبراً من أحرار اليهود مما يدل على أنهم أنزلوا هذه الأسفار مع بقية الاسفار منزلة واحدة .

ومن يطلع على أقدم النسخ السبعينية وهى الثلاث النسخ المشهورة التى خطت فى القرن الرابع الميلادى السينائية ، الاسكندرانية ، الفاتيكانية يجد فيها هذه الكتب كما انها وجدت فى النسخة القبطية التى تعتبر من أقدم التراجم بعد السبعينية بلهجاتها المختلفة ولو أنه لم يعثر إلا على فقرات منها نشرها علماء الأجانب وكذا وجدت هذه الكتب فى النسخة اللاتينية القديمة .

سابعا - ذكر السيد المسيح فى انجيل يوحنا (ص ١٠ : ٢٢) عيد التجديد وهذا العيد لم يذكر فى الكتاب المقدس فى الأسفار القانونية الأولى وان من رسمه يهوذا المكابى حين طهر الهيكل من نجاسات الأمم وجدده مذبحة كما هو وارد فى المكابيين الأول (ص ٤ : ٥٩) . وهذا يدل دلالة صريحة على ان اليهود تسلموا الاحتفال بهذا العيد من هذا الكتاب .

ثامنا - قد أورد كتاب العهد الجديد اقتباسات من هذه الكتب كما اقتبسوا من الأسفار القانونية الاولى .

سفر طوبيا

ص ٤٠ -

٤ : ٧ ، ١٠ ، ١٧ اذا صنعت مأدبة فادع المساكين والجدع والعرج .

ص ٤٠

والعميان فتكون مباركا اذ ليس لهم ما يكافئونك به فتكون مكافأتك في قيامة
القدسين . (لو ١٤ : ١٣ و ١٤)

١٣ ان مشيئة الله انما هي تقديس انفسكم بان تمتنعوا عن الزنى .

(اتس ٤ : ٣)

١٦ كل ماتريدون ان يفعل الناس بكم افعلوا هكذا انتم بهم . (مت ٧ : ١٢)

٢٣ ان آلام هذا الدهر لا تقاس بالمجد المزمع ان يتجلى فينا . (رو ٨ : ١٨)

سفر يهوديت

٨ : ٢٤ ، ٢٥ لا تجرب المسيح كما جربه قوم منهم فاهلكتهم الحيات

(اكو ١٠ : ٩)

١٣ : ٢٣ مباركة انت في النساء . (لو ١ : ٤٢)

سفر الحكمة

٢ : ٦ إن كان الاموات لا يقومون فلنأكل ونشرب فاننا غدا نموت

(اكو ١٥ : ٣٢)

١٣ قد اتكل على الله فلينقذه الآن أن أرادته لأنه قال أنا أبني الله

(مت ٢٧ : ٤٣)

١٥ يبغضنى العالم لأنى أشهد عليه بأن أعماله شريرة . (يو ٧ : ٧)

٣ : ٧ حينئذ يضئ الصديقون مثل الشمس فى ملكوت أبيهم .

(مت ١٣ : ٤٣)

٨ أستم تعلمون أن القديسين سيدينون العالم . (اكو ٦ : ٢)

ص . ع

٤ : ٤ فنزل المطر وجرت الانهار وهبت الرياح وصدمت ذلك البيت فسقط وكان

سقوطه عظيما . (مت ٧ : ٢٧)

٦ : ٤ لا سلطان إلا من الله والسلطين الكائنة انما رتبها الله .

(رو ١٣ : ١ وابط ٢ : ١٣ ، ١٤)

٧ : ٢٦ هو ضياء مجده وصورة جوهره . (عب ١ : ٣)

١٣ : ١ ، ٥ ، ٧ أن غضب الله معلن من السماء على كل كفر وظلم للناس

الذين يحسبون الحق فى الظلم ... فأنهم لما عرفوا الله لم يجدوه ولم يشكروه كإله بل

سفهوا فى أفكارهم واطلمت قلوبهم الغبية . (رو ١ : ١٨ ، ١٩ ، ٢١)

١٥ : ٧ أليس للخزاف سلطان على الطين فيصنع من كتلة واحدة أناء للكرامة

وأناء للهوان . (رو ٩ : ٢١)

ابن سيراخ

٢ : ١ جميع الذين يريدون أن يعيشوا بالتقوى فى المسيح يسوع يضطهدون

(٢ : ٣ : ١٢)

(يو ١٤ : ٢٣)

١٨ أن أحبنى أحد يحفظ كلامى

٣ : ٢٠ لا تعملوا شيئا عن منازعة أو عجب بل فليحسب بتواضع كل منكم صاحبه أفضل منه .
(فى ٢ : ٣)

١١ : ١٠ أما الذين يرومون الغنى فيسقطون فى التجربة والفتخ وفى شهوات.
(٢ تى ٦ : ٩)

ص ٤٠ .

كثيرة غبية ومضرة تغرق الناس فى العطب والهلاك (اتى ٦ : ٩)

١٩ ، ٢٠ أقول لنفسى يا نفسى أن لك خيرات كثيرة موضوعة لسنين كثيرة فاستريحى وكلى وأشربى وتنعمى فقال له الله يا جاهل فى هذه الليلة تطلب نفسك منك .
(لو ١٢ : ١٩ ، ٢٠)

١٣ : ١٢ ، ٢٢ لا تكونوا قرناء الكفرة فى نير فإنها أية شركة بين البر والأثم وأية مخالطة للنور مع الظلمة وأى ائتلاف للمسيح مع بليعال وأى حظ للمؤمن مع الكافر وأى وفاق لهيكل الله مع الأوثان .
(٢ كو ٦ : ١٤ ، ١٥ ، ١٦)

١٤ : ١٣ أجعلوا لكم أصدقاء بماال الظلم حتى اذا أدرككم الأضحلال يقبلونكم فى المظال الأبدية
(لو ١٦ : ٩)

١٨ أن كل بشر كالعشب وكل مجده كزهر العشب

(ابط ١ : ٢٤ ، يع ١ : ١٠)

١٦ أن كنت تريد أن تدخل الحياة فأحفظ الوصايا . (مت ١٩ : ١٧)

٢٠ ما من خليقة مستترة أمامه بل كل شىء عار مكشوف الباطن لعينيه

(عب ٤ : ١٣)

١٦ : ١٥ الذى سيكافى كل أحد بحسب أعماله (رو ٢ : ٦)

١٧ : ١٤ لا سلطان إلا من الله والسلطين الكائنة أما رتبها الله .

(رو ١٣ : ١ وابط ٢ : ١٣ ، ١٤)

١٨ : ٢٢ لا تزال مصلين (اتى ٥ : ١٧)

٣٠ لا تملك الخطيئة فى أجسادكم المائتة حتى تطيعوا شهواته .

(رو ٦ : ١٢)

ص . ع . (رو ٦ : ١٢)

١٩ / ١٣ اذا أخطأ اليك أخوك فأذهب وعاتبه بينك وبينه على أنفراد

(مت ١٨ : ١٥ ولو ١٧ : ٣)

١٧ أما اللسان فلا يستطيع أحد من الناس أن يقمعه (يع ٣ : ٨)

٢٥ : ١١ أن كان أحد لا يزل فى الكلام فهو رجل كامل (يع ٣ : ٢)

٢٨ : ١ أن لم تغفروا للناس فابوكم أيضا لا يغفر لكم زلاتكم

(مت ٦ : ١٥)

٢ فانكم أن غفرتم للناس زلاتهم يغفر لكم أبوكم السماوى زلاتكم

(مت ٦ : ١٤)

٣٥ : ١١ كل واحد كما نوى فى قلبه ليس عن حزن أو اضطراب لأن المعطى

(٢ كو ٩ : ٧)

المسرور يحبه الله .

(مر ٧ : ٣٧)

٢٩ : ٢١ ، ٣٩ إنه عمل كل شئ حسنا .

٤١ : ٢٧ إن كل من نظر الى امرأة لكى يشتهيها فقد زنى بها فى قلبه

(مت ٥ : ٢٨)

المكابيين الثانى

٦ : ٩ ، ١٠ ، ١٩ عذب آخرون بتقطيع الأعضاء والضرب ولم يرغبوا فى النجاة ليحصلوا على قيامة أفضل وآخرون ذاقوا الهزؤ والجلد والقيود والسجن ورجموا ونشروا وامتحنوا وقتلوا بحد السيف وساحوا فى جلود الغنم والمعز وهم معوزين .

ص . ع . ٠

اخذت نساء امواتهن بقيامة . واخرون عذبوا ولم يقبلوا النجاة لكى ينالوا قيامة افضل رجموا نشروا جربوا ماتوا بالسيف طاقوا فى جلود غنم وجلود معزى معتازين مكرويين معزئين

عب ١١ : ٣٥ ، ٢٧

٨ : ٥ ، ٦ بالأيمان قهروا ممالك وعملوا البر ونالوا المواعيد وسدوا أفواه الأسود وأطفأوا حدة النار ونجحوا من حد السيف وتقروا من ضعف وصاروا أشداء فى القتال وكسروا معسكرات الأجانب

(عب ١١ : ٢٣ ، ٢٤)

تاسعا : جعلت الكنيسة القبطية من هذه الكتب قراءات فى الصوم الكبير وأسبوع الآلام .

الصوم الكبير

باكر يوم الجمعة من الاسبوع الثالث فصل من أبين سيراخ

باكر يوم الثلاثاء من الاسبوع الرابع فصل من أبين سيراخ

باكر يوم الاربعاء من الاسبوع السادس فصل من أبين سيراخ

باكر يوم الخميس من الاسبوع السادس فصل من أبين سيراخ

باكر من يوم الجمعة من الاسبوع السادس سفر طويبا .

باكر يوم الثلاثاء من الاسبوع السابع فصل من أبين سيراخ .

أسبوع الآلام

باكر يوم الأثنين فصل من أبين سيراخ .

الساعة السادسة من يوم الأثنين فصل من الحكمة .

الساعة الحادية عشر من يوم الأثنين فصل من أبين سيراخ .

الساعة الثالثة من يوم الثلاثاء فصل من أبين سيراخ .

الساعة الحادية عشرة من ليلة الأربعاء فصل من الحكمة .

الساعة الثالثة من يوم الأربعاء فصل من أبين سيراخ

الساعة السادسة من يوم الأربعاء فصل من أبين سيراخ

الساعة الثالثة من يوم الخميس فصل من أبين سيراخ

باكر يوم الجمعة فصل من الحكمة .

سحر السبت تسبحة الثلاثة فتية وقصة سوسنة

ليلة العيد فصل من الحكمة

يتضح مما تقدم أنه لا وجه مطلقاً لما يطلقه البعض على هذه الكتب من كلمة «أبو كريفأ» وقد أمرتنا الكنيسة بقراءتها ضمن الكتب القانونية المعترف بها لدى جميع المسيحيين أى ان آباء الكنيسة الأولى جعلوها فى مصاف الكتب القانونية الاخرى .

أما الاسفار التى تسميها الكنائس التقليدية بالابوكريفأ وتسميها بعض المسيحيين بالمزورة فهى كثيرة جداً وأهمها ما يتعلق بالعهد القديم وهى سفر عزرا الثالث والرابع وسفر اخنوخ الذى لم يوجد إلا فى النسخة الحبشية والاسفار المتعلقة بالعهد الجديد فهى عدة اسفار من أناجيل وأعمال رسل ورسالات من بينها المجيل حياة المسيح وغير ذلك قد كتبها قوم من الهرطقة لإثبات آرائهم .

نصوص الباب الثانى من كتاب المجموع الصفوى لاهن العسال

* رسطا ٨٠ ، ٨١ رسطح ٥٥

الكتب التى يتخذها المؤمنون فى الكنيسة هى :-

١ - كتب العتيقة

التوراة خمسة أسفار . يشوع بن نون كتاب واحد . سفر القضاة كتاب واحد .
كتاب راعوث . كتاب يهوديت . اسفار الملوك اربعة الاول والثانى كتاب . والثالث
والرابع كتاب سفر اخبار الايام كتابان . كتابان لعزرا الكاتب . استير كتاب طويلا
كتاب . حديث المكابيين ثلاثة كتب . ايوب كتاب . مزامير داود كتاب . حكمة سليمان
كتاب .

خسة كتب الجامعة ، سبع التسابيح الحكمة ، حكمة باعوز .

(٢) كتب الأنبياء الستة عشر

الكبار اربعة وهى : أشعياء وأرميا وحزقيال ودانيال ، والصغار أثناء عشر
هوشع ، يوثيل ، عاموص ، عوبديا ، يونان ، ميخا ، ناحوم ، حبقوق ، صفنيا ،
حجى ، زكريا وملأخى وخارجاً عن ذلك حكمة يشوع بن شيراخ لتعليم الأطفال وأيضاً
كتاب يوسف بن كريبون وهو كتاب المكابيين .

(٣) كتب الحديث :

الإنجيل لأربعة مبشرين متى ومرقس ولوقا ويوحنا . كتاب واحد الابركسيس .
سبع رسائل : لبطرس رسالتان وليوحنا الانجيلى ثلاث رسائل ويعقوب رسالة

ويهوذا رسالة وكتاب بولس الرسول اربع عشرة رسالة . كتاب الأبوغالمسيس ليوحنا الانجيلي .

* وهذه السنن التي أمرناكم بها .

* أي رجل عمد الى كتب الكذب التي وضعها الهرطقة فأدخلها الى كنيسة الله القدوس على أنها كتب الأطهار لفساد الشعب فلينف .

(رسطا ٥٥ ، رسطج ٤١)

* * * * *

* * *

*

الباب الثالث

فى التعميد والذين يدخلون فى الأيمان

* التعميد واجب على الرجل والمرأة صغيرهم وكبيرهم يقول ربنا له المجد من لم يولد من الماء والروح لا يعاين ملكوت الله وقوله لتلاميذه أمضوا وتلمذوا كل الأمم وعمدوهم بأسم الأب والأبن والروح القدس (ج) .

تعليق :

راجع يو ٣ : ٤ - ٥ ، مت ١٨ : ١٩ ، مر ١٦ : ١٥ ، يو ٣ : ٢٢ ، يو ٤ : ١ ، مر ١٦ : ١٦ .

والقوانين الموضوعه فى ذلك :

* لا يعمد إلا اسقف أو قسيس والشامسة يخدمون معهما . (دسق ٢١)

* ليس لأحد أن يعمد برشوة ولا يبيع عطية الروح القدس بشمن (بط)

* النساء لا يعمدن أحداً . (دسق ٢٠)

* من قبل المعمودية من الهراطقة فليس بمؤمن (رسطا ٤٤)

* لا يقبل الرجال النساء ولا النساء الرجال بل الذكر يقبل الذكر والأنثى تقبل الأنثى . (دسق ٣٤ نيقية ٢٤)

* ليكن التعميد فى ماء جار أو ماء يجرى الى المغطس فان كان ثمة ضرورة فليسكب فى المغطس الماء الذى يوجد . (رسطب ٣٤)

* غطاسنا فى الماء هو أننا نشارك موت المسيح والصعود من الماء هو مثال انبعثنا معه ايضا . (دسق ٣٤ ، رو ٨)

تعليق :

رو ٦ : ٣ أم تجهلون أننا كل من أعتمد ليسوع المسيح أعتمدنا لموته فدفنا معه

بالمعمودية لنموت حتى كما أقيم المسيح من الأموات بمجد الآب هكذا نسلك نحن أيضا في جُدة الحياة .

* إن لم يوجد ماء يغمر به المتعمد فليكن ملء ثلاثة كفوف يحم به على رأسه بأسم الثالوث . (بس ١٠٦)

* من أمكنه العماد في اليوم والوصول الى هذا الخير فلا يؤخر الى الغد ولا ينتظر به حضور الوالدين ولا الأصدقاء ولا يتأخر بسبب ملبوس يتباهى به ولا يتوقف فيه على تعميده مطران أو أسقف أو قسيس ملائكى السيرة ففوة المعمودية واحدة متساوية وأما يطلب فيه ألا يكون الكاهن غريبا عن الكنيسة ولا ممن مذمته ظاهرة ولا يتمتع الغنى من أن يعتمد معه فقير ولا المالك أن يعتمد معه مملوك . (غر)

* وليقروا ويبدأوا بعماد الأطفال ومن قدر أن يتكلم عن نفسه وحده فليتكلم ومن لا يقدر فليقرأ آباؤهم عنهم أو واحد من جنسهم ومن بعد ذلك يعمدون الرجال الكبار ، وأخيراً النساء يحلن شعورهن ويضعن عنهن حلين الذهب التى عليهن ولا ينزل أحد بشئ غريب معه الى الماء . (رسطب ٣٤)

* الذين يعمدون يستحمون فى الماء يوم الخميس من الأسبوع ويأكلون ويصومون الجمعة وأن أتفق أن يلحق المرأة طمث فلتتأخر الى أن تتطهر وفى يوم السبت يجمع الأسقف الذين يتعمدون ويدعهم يحنون رؤوسهم الى الشرق ويبسط يديه عليهم ويصلى واذا أفرغ من أستحلافهم ينفخ فى وجوههم ويرشم أعضاءهم ويكونون ساهرين فى الكلام المقدس والصلوات ويقامون عند صياح الديك على الماء والأسقف يصلى على الزيت الذى للأستحلاف ويدفعه للقسيس ويقف على يساره ويصلى على زيت المسحة الذى هو زيت الشكر ويدفعه للقسيس آخر ويقف عن يمينه والذى يعمدونه يحول وجهه الى الغرب ويجحد أبليس ويمسك قسيس يده اليمنى ويحول وجهه الى الشرق فى الماء ومن قبل نزوله الى الماء يعترف بأنه مؤمن بالآب والآبن والروح القدس وهكذا يعمدون ثم يقربون . ولا يذوقون شيئا من قبل أن يتناولوا السرائر المقدسة وكذلك الآخرون الذين صاموا معهم - واذا أكمل القداس له السلطان أن يأكل ما يحب (بدر ١٩)

* ويتناولون قبل الشعب

(بس ١٠٥)

* والجبالي لا يمنعن من التعميد فى أى وقت شثن وليس بين الوالدة والولد شركة فى المعمودية لأن كل أنسان يجب أن يظهر أقراره منفرداً . (قطع ١٦)

والأسقف يدهن رأس المرأة والشماسة تدهنها كلها لأنه لا يجوز أن يتأمل الرجال النساء . (دسق ٣٤)

* وقد وضع فى البيعة القبطية كتاب منفرد للتعميد مُقرَع من القوانين مشتمل على كيفية التعميد وجميع الصلوات المختصة به والأعتماد فى ذلك عليه ويجب التحرز العظيم فيها .

تعليق :

نصت بعض القوانين أن المولود اذا خيف عليه من الموت قبل طهر امه من دم نفاسها فليدخل الكنيسة مع غيرها ويعمد لأن المرأة التى تلد تبقى بعيدة عن الموضع المقدس اربعين يوماً أن ولدت ذكر ، وثمانين يوماً أن ولدت انثى .

* ومن استعدوا للتعميد فليبحث عن سيرتهم هل اكملوا كل شئ حسناً فاذا شهد لهم الآتون بهم أنهم فعلوا هكذا فليسمعوا الأنجيل من اليوم الذى يقدمونهم فيه فاذا قرب اليوم الذى يعمدونهم فيه فليستحلف الأسقف كل واحد منهم لكى يعرف انهم أطهار واذا كان واحد ليس هو طاهرا فليعزل ناحية لأنه لم يسمع الكلام بأمانة .

(رسطب ٣٣)

تذييل

أستفتى أنبا أثناسيوس أسقف مدينة قوس فى مسائل لها علاقة بالعماد فأجاب بأجابات سديدة قانونية .

* س : اذا أتوا اليك بطفل خشى عليه موت الحمام وأنت فى ذلك اليوم محلول الصيام ؟

ج : أسرع وعمده وأعتمد هذا العماد . ولكن احذر ان تغطسه ثلاث غطسات لكن ضعه على جانب المعمودية فوق ستر مكرس وأمسحه بالماء من فوق الى أسفل

ثلاث مرات - وأن وجد كاهنا غير صائم ذلك اليوم دعه يقدرس ويقرب الطفل وليس عليه لوم .

* س : هل يجوز عماد من لم تتطهر أمه ؟

ج : أسرع وعمده ولو كان إبن يومه .

* س : هل ترضعه أمه يا إمام ؟

ج : لا لكن الظئر ثلاثة أيام .

* س : وأن لم توجد مرضعة ترضعه غير ذلك اليوم ؟

ج : حل زناره آخر النهار ودع أمه ترضعه وليس عليها ملام .

* س : ماذا يجب على الكاهن اذا مات الطفل فى الدهن الأول ؟

ج : لا يخف بل يحضر غيره ويتدئى من الأول .

* س : هل يجب لمن بهذه الصفة . معمودية ؟

ج : حسبت له بثبات النية .

* س : اذا فرط الكاهن لعدم معرفة وغطس الطفل وهو ضعيف فى المعمودية

ففى الحال قضى ؟

ج : فباستهتاره وعدم معرفته يتقن قانونا ثقيللا ولا يقطع بالكلية .

* س : أيفطس الكاهن من خيف عليه من الموت كما شرح فى المعمودية ثلاث

مرات ؟

ج : ولا واحدة بل يتبع ما ذكر أولا ويمسح بالماء ثلاث مرات .

* س : فأن مات الطفل بعد دهن الميرون بغير قربان ؟

ج : أعلم وتحقق انه قد كمل وحسب له بر الأيمان .

* س : هل يجوز عماد الحامل يا أمين ؟

ج : نعم أسرع وعمدها ويحسب ذلك لها دون الجنين .

* س : هل يجوز عماد الضاحك (الحائض) ؟

ج : لا بل أخرها الى أن تتطهر ولو كانت بحار مالك .

- * س : ايجوز عماد من رجع من أولى البدع ؟
ج : نعم ولهم فى ذلك سبيل قد وضعه من وضع .
* س : أن أتوا اليك بعبد أو جارية ليصيفوهما بماء المعمودية ؟
ج : عرف مواليهما إنهما أعتقا بالولادة الروحانية .
* س : ماذا يلزم من آخر عماد ولده بعد الأربعين الى سنة ؟
ج : قانونه الصوم والصلاة والأمتناع عن الأسرار المقدسة مدة سنة .
* س : فأن آخره للبيوس او لأمر دنيوى ؟
ج : ضاعف عليه القانون ليرتدع غيره ويرعوى .
* س : فان آخره لأنتظار كاهن ملاكى السيرة ؟ .
ج : زده قانونا ليحسن هو وغيره الظن فى الكهنه والسريرة .
* س : فأن آخره ليتوجه به الى بيعة معينة مفردة ؟
ج : شدد عليه القانون ليتضح للكل أن البيعة والمعمودية واحدة موحدّة .
* س : ما رأيك فى من عمّد وكُرِّز معا ؟
ج : أبطله ومن كرزّه ومن سعى .

معمودية الدم :

عندما يكون الإنسان معترفا بالمسيح ولم تمكنه الفرصة من اقتيال نعمة العماد فقتل مستشهدا حال جهاده فى الأيمان فيعتبر دمه المسفوك من أجل الأيمان معمودية له « ويكفن مع الشهداء لأنه تعمد بدمه » كما جاء فى القانون التاسع لأبوليدس وأيضا فى القانون ٣٢ (رسطب) قد أفصح ما يكون من أمر الموعوظين إذ يقول « فاذا ظلم وقتل من قبل غفران ذنوبه فأنه يتبرر لأنه تعمد بدمه » وفى الباب التاسع والعشرين من الدستورولية لأجل الشهداء الذين يلقون فى الحكم والذين يعاقبون بمختلف العذابات « وأن كان موعوظا فليمضى بلا ألم لأن الأثم الذى قبله لأجل أسم المسيح يكون له معمودية مصفاة لأنه يموت مع الرب لما نال مثال موته » . وذلك كما يحسبون عماد من مات حال العماد .

الباب الرابع البطاركة

مقدمة:

يلاحظ أن غالبية النصوص الواردة فى هذا الباب هى من القوانين الأربعة والثمانين المنسوبة زورا الى مجمع نيقية المسكونى الأول . والواضح أن هذه النصوص قد أقحمت على مجمع نيقية من أتباع بابا روما الذين ينادون برئاسته على كنائس العالم . والواقع أنه لم يكن ألا واحدا من رؤساء الأساقفة وليس له من عمل أكثر من عملهم ولم يتميز عنهم البتة لأنه لو كان له أى امتياز عليهم لما كانت هناك حاجة الى عقد مجامع ولكان الكل يرجعون اليه ويستشيرونه فى كل امورهم وحكمه عند ذلك يكون القول الفاصل . غير أنه لم يعرف من قديم الا كواحد منهم وليس هناك ما يمتاز به عن غيره - اما لقب « بابا » فكان أولا لبطريك الأسكندرية كما هو معروف تاريخيا ثم أستعمله الغربيون وتمسكوا به .

النصوص

واكثر ماورد للأسقف يلزم البطريرك لأنه يسمى فى القوانين « الأسقف الكبير » والأول ورئيس الأساقفة وهو على قسمين نقلى وعقلى .

الأول: النقلى

* البطاركة هم خلفاء المسيح ورسله القائل لهم « من قبلكم فقد قبلنى » مت . ١٠ : ٤٠ ، والبطريرك فى الرئاسة على المسيحيين كموسى فى الرئاسة على الأسرائيليين .

تعليق:

لفظ بطرك أو بطريرك معناها رئيس الاساقفة وهى معربة عن اليونانية (باتيرارخوس) ومعناها الأب الرئيس .

* أمر المجمع المقدس فى (نيقية ٣٧) أن يكون البطاركة فى جميع الدنيا أربعة لا غير مثل كتبة الأنجيل والأنتهار الفردوسية الأربعة والرياح وعناصر العالم . ويكون

الرئيس منهم والمقدم صاحب كرسى بطرس روما على ما أمر به الرسل ، وبعده صاحب كرسى الأسكندرية العظمى وهو كرسى مرقس والثالث صاحب كرسى أفسس وهو كرسى يوحنا الثأولوجس . والرابع صاحب كرسى أنطاكية وهو كرسى بطرس أيضا .

تعليق :

أن نسبة القول بأن المجمع النيقاوى قد جعل البطارقة أربعة لم يكن الا محض اختلاق لأن :-

(١) العشرين قانونا الصحيحة التى لا يمكن لأحد أنكار حرف منها تنقض هذا تماما ولا يصح فى الوقت ذاته أن المجمع يحكم فى مسألة بحكمين مختلفين .

(٢) لم يكن الآباء قد تكلموا بعد فى مسألة بطريك القسطنطينية لأن الكلام فيها كان فى المجمع الثانى القسطنطينى المسكونى .

(٣) ما جاء فى القانون السادس من العشرين قانونا الصحيحة يهدم ما جاء فى الأربعة والثمانين قانونا الدخيلة ونصه :

« تحفظ السنن القديمة فى مصر وليبيا وبنند ابوليس فى أن أسقف الاسكندرية يكون له السلطان على هذه كلها لأنه الحاكم عليها جميعا ، كما أن اسقف روما له هذه العادة أيضا . ومثل ذلك فلتحفظ الكرامة سالمة أيضا فى الكنائس التى فى أنطاكيا وفى الأبراشيات الأخرى وذلك واضح عياناً على الأطلاق بأن أى أسقف سيم فى غير رأى المطران قد أمر المجمع العظيم بأن مثل هذا لا ينبغى أن يكون أسقفا وإذا كان أثنان أو ثلاثة من تلقاء محاحكة تخصصهم قد قاوموا أنتخاب الكل الصائر بمقتضى الصواب وبموجب قانون كنائسى حينئذ فليثبت أنتخاب الأكثر .

فمن هذا القانون يتضح أن البطارقة فى عهد المجمع المسكونى الأول لم يزيدوا عن ثلاثة فقط يعرفون بأسم أسقف وهم :-

(١) بطريك الأسكندرية : والبلاد التابعة له هى البلاد المصرية وليبيا والخمس مدن الغربية (القيروان وطرابلس الغرب) قبل أن تنضم الحبشة والنوبة اللتان كانتا معروفتين باسم « اثيوبيا » .

(٢) بطريك روما : ويتبعه البلاد الغربية .

(٣) بطريك انطاكية : ويتبعه سوريا وبين النهرين وآسيا الصغرى .

وعدا ذلك فقد نص المجمع فى القانون السابع على تكريم أسقف أورشليم . ولما أنتقلت المملكة الى القسطنطينية وصارت مدينة الملك صار فيها بطريك . ونص فى القانون الثالث من قوانين المجمع المسكونى الثانى القسطنطينى أن تكون له تقدمات الكرامة بعد أسقف روما لكونها روما الجديدة .

(٤) لا يوجد فى النصوص ما يزيد هذه الرئاسة الموهومة فالنص السادس السابق الإشارة اليه لم يميزه بشئ بل جعله مثل أحد البطاركة . ولو كانت له هذه الرئاسة فما الذى منع المجمع من الأفصاح عنها حتى يكونوا على بصيرة من أمرهم ويعرفوا من هو الذى له الرئاسة حتى يستشيروه فى كل أمورهم ويتركوا القوانين جانبا ولا يلتفتوا اليها بالكلية ؟ .

(٥) لم يأمر الرسل بشئ من هذا القبيل لأنه لا يوجد بين القوانين المنسوبة اليهم ذكر لرئاسة بابا روما على بقية البطاركة .

* تفرق جميع الأساقفة من تحت أيدي هؤلاء البطاركة الأربعة .

* يكون الأساقفة المدن الصغار التى هى فى سلطان المدن العظام تحت أيدي المطارنة ويقوم كل مطران من مطارنة المدن العظام بتكريز اساقفة ناحيته ولا يطرئه هو أحد من أساقفته لانه أرفع منهم .

* يلزم كل أنسان مرتبته ولا يتجاوزها الى مرتبة غيره ومن خالف هذه السنة فالسنودس يحرمه .

* تنقل بطريكية أفسس الى مدينة الملك لتكون الكرامة للملوك والكهنوت جميعاً ويكرم أسقفها ولا يقصر به لتحويل البطريركية عنه . ويكرم بأسم كبير أعنى أسم جاثليق ويكرم ايضاً صاحب كرسى تسالونيكى لأنه هكذا يجب . ولا يخضع أسقف أورشليم لغيره من الأساقفة بل يكرم هو ويوقر لأنه على البلد المقدس وييده صليب يسوع المسيح ربنا وموضع قيامته ويكرم ايضاً صاحب كرسى سلق التى ببلاد

المشرق وهى المدائن . ويكرم هذا أيضاً باسم القشاليقون ويؤذن له من الآن أن يطرن المطارنة كما يصنع البطارقة لثلا تتأذى المشاركة فى مضيهم الى بطريك أنطاكية فى حوائجهم وفى أنصرافهم من عنده لأن بطريك أنطاكية قد رضى بذلك بعد أن طلبت الجماعة اليه لثلا يغمم بمصرف عنه من سلطان المشرق . لأنه لم يلمس بهذا الأمر سوى إدخاله الراحة على النصارى ببلاد الفرس .
(نيقية ٣٨)

* أن عرض أمر يجتمع اليه الأساقفة ببلاد الروم وحضرهم صاحب هذه الرئاسة أعنى صاحب سلق التى هى يومئذ مدينة بغداد لأنها فى الأول كانت سابور التى هى اليوم المدائن .

فليرفع ويوقر فى المجلس فوق مطارنة الروم جميعاً لأنه بمنزلة البطريرك فى المشرق ويصير مجلسه فى المرتبة السابعة بعد أسقف أورشليم . وكل من يخالف هذه السنن فالسنودس يحرمه .
(نيقية ٣٩)

تعليق:

مما يدل على الخلط فى هذه القوانين الأربعة والثمانين المنسوبة زورا الى مجمع نيقية انه قال بأن سلق أو سابور هى بغداد فى حين أن مملكة سابور هى جزء من فارس وأما بغداد فكائنة بين النهرين وسابور أو شاپور عاصمة المملكة فى إيران فى ولاية فارس الآن لأن سلق كانت مدينة فى بابلونية على الدجلة بناها سلوقوس فى سنة ٢٩٣ ق. م والمقاطعة سلقية فى سوريا فى الشمال الشرقى والمدن الشهيرة فى هذه المقاطعة عدا سلق : انطاكية وأبامة ولا ودقية وقد صارت هذه المدينة عاصمة للمقاطعة الشرقية . أما المدائن Madain فقرية من تركيا وآسيا فى العراق العربى على بعد ٤٠ كيلو متراً فى الشمال الشرقى من بغداد على يسار الدجلة بقرب خرائب سلق وقتنزيغون .
(Clésiphon)

* لا يرخص للسنودس العظيم أن يجتمعوا ببلاد فارس لثلا يضعوا السنن بغير إذن بطريك أنطاكية . فإنه وأن كان صاحبهم قد صير بمنزلة البطارقة لما ألتمس من الفرق بهم فليس لهم أن يحلوا ولا يريطوا فى سنن الكنيسة ولا أن يزيدوا فيها ولا ينقصوا برأيهم بل يكونوا فى كل شئ خاضعين للرؤساء ولجماعة البطارقة .

(نيقية ٤٠)

* الحبش لا يبطرك عليهم بطريك من علمائهم ولا بأختيار منهم فى أنفسهم لأن بطريركهم إنما يكون من تحت يد صاحب الاسكندرية وهو الذى ينبغى أن يصلح عليهم جاثليقا الذى هو دون البطريرك ومن قبله . فاذا بطرك عليهم هذا المذكور باسم الجثلقة فليس له مطلقاً أن يطرّن مطارنة كما يطرّنهم البطاركة لأنه إنما يكرم بأسم البطريركية من غير أن يكون له سلطان بذلك . وأن عرض أمر يجتمع فيه سينودس بأرض الروم وحضرهم هذا الحبشى فليجلس فى المجلس الثامن بعد صاحب سلق التى هى المدائن أعنى بابل والعراق ومملكة سابور لأنه قد أذن له أن يصنع أساقفة لناحيته ونهى عن أن يسقفه أحد منهم . (نيقية ٤٢)

تعليق:

أنه من المعلوم أن هذه الترتيبات المنسوبة زورا الى المجمع الأول لم يكن لها حقيقة لا سيما وأن اثناسيوس الرسولى هو أول من أرسل أساقفه الى بلاد الحبشة وأن أول أسقف سيم عليها هو فرمونتسيوس الذى يدعى يوحنا النيقوسى افروديت . فأين ياترى كان أسقف الحبش الذى أعطيت له هذه الكرامة وهكذا من تتبّع ترتيبات الأربعة والثمانين قانونا المزورة ليجد أنها تخالف الواقع ولا تنطبق على حقيقة ، لأن القوانين التى وضعتها المجمع المسكونية لم يذكر فيها مطلقا أسقف للأجباش . ولو كان ذلك صحيحا لذكر أسم البلاد القانون السادس الصحيح .

* ينظر البطريرك فى كل عمل وأمر يعمل به مطارنته وأساقفته فى بلادهم التى يتولونها فأن وجدَ فيها شيئاً على غير ما ينبغى فليغيره وبأمر فيه بما يراه لأنه أبوهم جميعا وهم أبناء له ، والمطران عليهم فى رئاسته وتوقيرهم آياه بمنزلة الأخ الكبير الذى يتقدم أخوته ويوجبون طاعته لحسن سياسته وتدبيره ، فأما البطريرك فبمنزلة الأب فى سلطانه على بيته وكما أن البطريرك أمره وسلطانه على من تحت يده كذلك لصاحب رومية سلطان على سائر البطاركة فإنه الأول مثل بطرس فى ما كان له من السلطان على جميع رؤساء النصرانية وجماعة أهلها لأنه خليفة المسيح ربنا على شعبه وكنائسه . (نيقية ٤٤)

تعليق:

هذا نص من النصوص المنسوبة زورا الى مجمع نيقية كما أسلفنا ، ولا ندرى كيف وصلت الرئاسة الى صاحب كرسى روما مع أن المجمع فى قوانينه الصحيحة لم

يميزه عن بقية البطارقة فى شئ فضلاً عن أنه لم يعتبر فى شئ من القديم سوى أنه اخ شريك لهم . فكل بطريك متصرف فى أبروشيته تصرفاً تاماً لا يمكن لأحد غيره أن يتعدى عليه ويعمل أى عمل فيها .

* يجتمع أساقفة كل بلد الى مطرانهم مرتين فى كل سنة لينظروا فيما ينبغى النظر فيه لتكون حجتهم فى اليوم الرهيب بما قلده قوية . (نيقية ٤٥)

* يجتمع المطارنة والأساقفة الى بطركهم دفعة واحدة فى كل سنة لمثل ذلك حسبما كانت قضاء بنى إسرائيل السبعون يرفعونه الى موسى . (نيقية ٤٦)

* لا يتم تصيير البطريرك إلا بحضور جماعة من الأساقفة والمتربوليت فأن كان فى أمره شغب فليؤخذ برأى الأكثر ومن يصير عليهم . (رسطا ١)

* ليفرض على كل مدينة وبلدة كبيرة كانت أو صغيرة تكون تحت يد البطريرك بركة للبطريك بقدر احتمالها ويُبْعَثُ بها اليه فى كل عام ليستعين بذلك وهذا الباب بغير حرم . (نيقية ٤٦)

* لا يتولى المطران وأساقفته معرفة ذنب من أذنب من الأساقفة الذين تحت يده وامضاء الحكم عليه ولا قبول توبته دون دخول البطريرك معهم وعلمه وأمره .

(نيقية ٤٩)

* ولا يقبل فى البطريرك شكية مطران من المطارنة الذين تحت يده أو إلزامه آياه شيئاً من الذنوب دون دخول بطريك آخر من أخوته ونظرائهم ونظرهم فى أمره ولا ينبغى لأحد من نظراء المطران المشتكى أن يأذن له فى ذلك ويوافقه عليه دون استئذان بطرك آخر من أخوته ونظرهم فى أمره على ما تقدم . (نيقية ٥٠)

تعليق:

القصد من هذا النص هو أن المطارنة يخضعون وينقادون الى رئيسهم بدون أن يكون لهم الحق فى أن يشكروا من تعدى رئيسهم عليهم وهذا القانون وما بعده يتعارض مع القانون الخامس النيقاوى الذى هو على حسب الترجمة القبطية « لأجل من أخرج أو قرف من الأكليروس أو العلمانيين لتكن هذه المشورة ويعتبر من جهة الأسقف الكبير

ومن يخرجهم قوم لا يقبله آخرون وأستقصوا لتلا يكون الأسقف مجراً عليهم فأخرجهم
بخزى أو لأجل شئ هكذا قوى ويستقصون فى هذا كما يجب وأستقر أن يجتمع اساقفة
الابروشييه بعضهم ببعض وبيحثوا لأجل هذا هكذا يتبين فعلهم أن كان أسقفهم قد
أخرجهم لكلام فقط . وهكذا يجتمع كل الأساقفة وبيحثون عن ذلك الأسقف ومن أخرج
ويحكمون بحسب ما يتضح لهم ومجامع الأساقفة تكون لأجل هذه الأمور وهكذا المجمع
الأول يكون قبل الاربعين لتزول الشرور والغضب وتقدر أن تحمل قرابين لله جلييلة
والثانى يكون فى الخريف » فمن هذا القانون يتضح أن إجتماع الأساقفة هو لفحص كل
المسائل وحل كل المعضلات ولو كان من الصواب عدم التعرض لما يحدث من بطريك أو
مطران لما أجتتمعت مجامع وسنت قوانين فكان الأجدر بدلا من ايراد هذين القانونين من
القوانين المزوره ايراد ما هو صحيح .

* ليس لأحد من البطاركة والمطارنة والأساقفة أن يطلق ما ربطه مثله الآ بعد
موته . فاما البطريك فله بعد الكشف إطلاق رباط هؤلاء جميعاً اذا رأى ذلك لأنه
بمنزلة رب البيت عليهم وعلى الكافة . (نيقية ٥١)

* اذا أصلح المطران أسقفاً من الأساقفة فليرسل معه أيضاً الخورى أبسكوس
ليرحل به الى مدينته وكنيستته ويجلسه فى اليوم الأول من دخوله على الكرسي واذا
أقام فى مدينة ثلاثة شهور وأتاه المطران زائراً للتسليم عليه فيأمر المطران الأرشى بابا
والأرشى دياكون فيستعرضانه سنن الأساقفة وقيامه على حدود ذلك كله فأن وجدوه قد
حفظها كاملة فعند ذلك يسدد أمره ويحل له القيام بأسقفيته وسنته جارية له وكذلك
فليفعل المطارنة ايضا ببطاركتهم وويل لمن يخالف هذه السنة فالسينودس يحرمه .
(نيقية ٧٦)

* ولا يستأذن أحد من الأساقفة الذين تحت أيدي المطارنة البطريك فى شئ إلا
بإذن مطرانهم وإعلامه بذلك ولا يلتمس أحد من المطارنة ولا من الأساقفة الدخول على
الملك بغير أذن البطريك وكل من خالف فالسينودس يحرمه . (نيقية)

* يجب على أساقفة كل إقليم أن يعرفوا من هو الأول فيهم ويدعوه لهم بأنه
رأس ولا يفعلوا شيئاً كبيراً إلا برأيه وهو أيضاً لا يفعل شيئاً كبيراً بغير رأى الأساقفة
كلهم . هكذا يكون اتفاق واحد . (رسطج ٢٥)

الثانى: العقلى

البطريركية خلافة مسيحية فى الدنيا على حراسة الدين وسياسة المؤمنين سياسة شرعية روحانية وتقليدها لمن يقوم بها فرض على المؤمنين واجب بالأجماع ويدل عليه الشرع والطبع أما الأول فلما تقدم ، وأما الثانى فلما فى طباع العقلاء من الاعتماد على رئيس يرشدهم الى علم الحق وعمل الخير ومن التسليم الى مقدم يمنعهم من التظالم ويفصل بينهم فى التنازع والتخاصم . فاذا قلدت لمستحقها حصل القيام بفرضها والأوجب على أهل الاختيار خاصة أن يختاروا رئيساً للأمة .

الشروط المعتبرة فى أهل الاختيار ثلاثة :-

أولاً : العدالة المذكورة فى باب الشهود .

ثانياً : العلم الذى يتوصل به الى معرفة من يستحق هذه الرئاسة .

ثالثاً : الرأى والحكمة التى تؤدى الى اختيار من هو لأهل الوقت أصح ويتدبيرهم أقوم وأعرف .

شروط من يستحقها :

أولاً : تقليبة وقد ذكرت فى باب الاسقف .

ثانياً : عقلية وهى أربعة :

الشروط العقلية:

(١) سلامة العقل .

(٢) سلامة الحواس والأعضاء التى لا يمكن بدونها القيام بالرئاسة كالبصر والسمع واللسان واليدين والرجلين .

(٣) السلامة من الأمراض المانعة له من اجتماعه بمرؤسيه مثل الجذام والبرص

(٤) ما يفضى الى سياسة الرعية وتدبير المصالح من جودة الخلق وصحة الرأى والتجربة والحكمة .

قواعد الاختيار:

أولاً : اذا وجد أهل الاختيار جماعة توجد فيهم شروط هذه الرئاسة ويجب أن

يختاروا أتمهم شروطاً ومن تسارع الناس الى طاعته بالاكثير فان أعتفى منها ولم يقبلها فليختاروا منهم غيره وجب أن لا يعفى .

ثانياً : أن وجد أثنان متكافئان فى الشروط قدم أسنهما مع أن زيادة السن عن كمال العمر المشترط ليس بشرط فلو قدم أصغرهما سنأً لجاز . وأن كان أحدهما أكثر علماً والآخر أصلح تدبيراً روعى ما يوجب حكم الوقت فان كانت الحاجة الى فضل العلم أدعى بسبب ظهور البدع قدم الأعلّم وأن كانت الى صلاح التدبير قدم صاحب التدبير .

ثالثاً : أى تنازع متساويان من كل وجه أو تنازعها لهما غيرهما رجع أمرهما الى القرعة الهيكلية ، والأصلح اختيار غيرهما إن وجد لأن تنازعهما أياها تجريح لهما وليس وجود الأفضل مانعاً من إقامة المفضول اذا تمت له الشروط ، لأن زيادة الفضل مبالغة فى الاختيار وليست معتبرة من شروط الاستحقاق . واصحاب الاختيار يلزمهم تقليد هذه الرئاسة لمستحقها فان توقفوا لزمهم الأثم .

رابعاً : لا يجوز أن تكون هذه الرئاسة لأثنين فى زمان واحد وكرسى واحد فان قلدت لمستحقين فى بلدين ثبتت للذى قلدت له فى الموضع الذى جرت به العادة ، وأن كان ذلك فى بلدة واحدة ثبتت لمن قلدها أولاً وأن كان ذلك فى وقت واحد لزم منهما أن يدفعا عن نفسه ولزم أهل الاختيار أن يختاروا أولهما بها فان تساوى فالقرعة الهيكلية .

خامساً : أن أوصى متقلدها بها لمن يتقلدها بعده فلا يكتفى فيها بوصيته بل يستأنف اختياره كغيره ويكون ذلك من جملة ترجيحه مالم يكن فيه غش .

سادساً : يلزم الشعب أن يعرفوا متقلدها بأسمه وصفاته ولا يلزم أن يعرفه منهم بعينه إلا أهل الاختيار وعلى الكل تفويض الأمور العامة اليه من غير معارضة له .

ما يجب على البطريك المختار

أولاً : حفظ الدين على أصوله المستقرة وما ثبت عند الأجماع من أقوال الرسل المقبولة ثم المجامع ثم الآباء المجمع على قبول أقوالهم وقطع البدع وحل الشبه ليكون الدين محروساً من خلل والأمة ممنوعة من زلل .

ثانيا : تنفيذ الأحكام بالحق وقطع المنازعات .

ثالثا : تقدير العطاء للمستحقين من غير أسراف ولا تقصير ودفعه فى وقت لا تقديم فيه ولا تأخير .

رابعا : تقليد الرئاسات لمستحقيها وأموال الصدقات للأكفاء الأمناء .

خامسا : أن يباشر الأمور العامة ويتصفح الأحوال الخاصة بنفسه ولا يكتفى بالتفويض فى كل الأمور ويتشاعل باللذات أو العبادات لأن للعبادات أوقات مخصوصة .

سادسا : ينبغى أن يشاور أهل العلم فى الأحكام وأهل الرأى فى النقض والأبرام فإذا دام قائماً بما يلزمه مستمرة له شروطه لزمهم طاعته وتعظيمه وأكرامه وحقوقه .

أحكام مختلفة :

* أن عرض له خبل فى عقله فأن كان يرجى شفاؤه أنتظر ، وأن كان زمان الخبل قليلاً جداً فلا تمتع استدامة الرئاسة له ، وأن كان أكثر من زمان الافاقة منع .

* ليس ما يمنع من ابتداء تقليدها يمنع من أستدامتها لأن الأبتداء يراعى فيه سلامة كاملة والخروج يراعى فيه نقص كامل .

* أن أسر البطيريك أو ما يجرى هذا المجرى فعلى الكافة أن يفدوه وله الرئاسة ثابتة مادام يرجو الخلاص فأن طال الزمان فعلى أهل الأختيار أن يستنبيوا عنه ناظراً يخلفه أن أمكن أن يكون ذلك بأذنه فهو أولى ، ويبقى نائباً عنه الى أن يتخلص ويعود الى كرسيه أو الى ان تثبت نياحته فيقام أما هو إن كان مستحقاً على ما تقدم ذكره والأفغيره .

* باقى الشروط الخاصة بالبطيريك من شروط أقامته ونحو ذلك وردت فى القوانين بأسم الأسقف لأنه أسقف مدينة كرسيه ولذلك لا يرسم بطيريك الأسكندرية أسقفاً للأسكندرية .

* * * *

* * *

*

الباب الخامس الأساقفة

الاسقف كالمراعى كما ورد فى الدسقولية والنظر فيه من ثلاث جهات :-

الأولى	قبل قسمته
الثانية	حال تكريزه
الثالثة	بعد اقامته

والأولى : قبل قسمته

وهى على ثلاثة أقسام :-

(١) الشروط المرجبه استحقاقه للاسقفية

(٢) الاسباب المانعه له منها

(٣) مالا يوجب ولا تمنع بل الأسقفية معها جائزة .

(١) الشروط التى يجب أن تتوفر للاسقف

هذه الشروط ثمانية وتتعلق أولا بسيرته وثانيا بأخلاقه وثالثا بعمره ورابعا

بأختياره

* قال معلمنا بولس الرسول " صادقة هى الكلمة إن أشتهى أحد الأسقفية فقد أشتهى عملا صالحا ، فيجب أن يكون الأسقف بلا لوم بعمل امرأة واحدة صاحيا عاقلا محتشما مضييفا للقرباء صالحا للتعليم ، غير مدمن الخمر ولا شراب ولا طامع بالربح القبيح بل حليما غير مخاصم ولا محباً للمال يدبر بيته فكيف يعتنى بكنيسة الله ، غير حديث وقار وأما أن كان أحد لا يعرف أن يدبر بيته فكيف يعتنى بكنيسة الله ، غير حديث الأيمان لثلا يتصرف فيسقط فى دينونة إبليس ويجب أيضا أن تكون له شهادة حسنة من الذين هم من خارج لثلا يسقط فى تعبير وفتح إبليس . (طيث ٣) (اتى ١ : ٣ - ٧)

* هكذا سمعنا ربنا يسوع المسيح يقول : يجب للمراعى الذى تجلسونه أسقفا للكنائس فى كل مكان أن يكون بلا وجد ولا علة ويكون طاهراً من كل ظلم الناس ليس

عمره دون خمسين سنة وأن أمكنه فليكن مملوفاً من كل تعليم أديبا وذرياً في الكلام ،
وإن كان الكرسي صغيراً ولم يجدوا كبيراً في السن بل وجدوا ناقصاً في سنه يشهد له
من يسكن معه أنه يستحق الأسقفية وأنه قد أظهر في شببته أفعال الشيوخ ببشاشة
وترتيب فهذا يجب أن تجربوه فإن كان كما شهدوا له به فأقسموه بسلام وأن كان صغيراً
أو كبيراً فليكن باشاً متواضعاً هادئاً لأن الرب يقول في أشعياء النبي " وكل هذه
صنعتها يدي فكانت كل هذه يقول الرب والى هذا أنظر الى المسكين والمنسحق الروح
والمرتعد من كلامي " أش ٦٦ : ٢ " . (دسق ٣)

وهكذا يقول في الإنجيل أيضاً " طوبى للودعاء لأنهم يرثون الأرض " مت ٥ : ٥ "

وليكن رحوماً فإنه يقول " طوبى للرحماء لأنهم يرحمون مت ٥ : ٧ " وليكن
صاحب سلامة فإنه يقول " طوبى لصانعي السلام لأنهم أبناء الله يدعون " . ولتكن
سريرته حسنة طاهرة من كل شر وظلم فإنه يقول " طوبى للأنقياء القلب لأنهم يعاينون
الله «
مت ٥ : ٨

* وليكن صبوراً قائماً بكل رتبة ولا يقلق ولا يسكر ولا يكن حروناً ولا محباً
للدينار وللدرهم ويجرب أيضاً أن يكون بلا عيب في أشباه هذا العالم لأنه مكتوب "
لأنه يجب أن يكون الأسقف بلا لوم كوكيل الله غير معجب بنفسه ولا غضوب .

تى ١ : ٧ " فأن الحكمة تقول إن الغضب يفسد الحكماء . ويكون محباً فأن الرب
يقول بهذه يعلم كل أحد أنكم تلاميذي إذا أحب بعضكم بعضاً .

* ويسبيل الذين تختارونهم أن يكون كل واحد منهم قد تجاوز ثلاثين سنة .
(طس ٢٨)

تعليق:

أن السن المحدد للأرتقاء الى درجة الأسقفية او القسيسية هو ثلاثون سنة كما
جاء في القانون الحادى عشر من قوانين قيصرية الجديدة نيوقيسارية وهو من أقدم
المجامع المسيحية التى عقدت قبل مجمع نيقية الأول المسكونى قال " لا يقبل الشرطونية
ويصير قسا أقل من ثلاثين سنة وأن يكن أهلاً بل يصبر عليه حتى يكمل الثلاثين سنة

لأن سيدنا يسوع المسيح إنما أعتمد وهو ابن ثلاثين ثم بدأ بالتعليم ودعوة الناس الى الهدى " ونسج على هذا المنوال ابيفانوس معلم الكنيسة اليونانية فى القانون الخامس والعشرين من قوانينه .

خامسا : أن يكون راهبا أو ممن له بعض مراتب المذبح ولا يصلح علمانياً الأ بعد ضرورة وبعد أن يشترط على نفسه حفظ القوانين المقدسة وهذا على ماورد فى قوانين اثناسيوس بطريرك القسطنطينية وهو مستقر فى بيتنا أعنى أن يكون راهباً أو كاهناً .

سادسا : أن يعمل برضاء الشعب الذى يقام عليهم ويرضى بطرکه .

ليقم الأسقف باختيار الشعب كله اياه كمشيئة الروح القدس . (دسق ٣٦)

أن التمس أحد الأسقفية ورضى به أهل ناحيته أجمعون ولم يرض به مطران ناحيته فلا تجوز له الأسقفية بغير أمره ومن تعدى ذلك فالسنودس يحرمه وتجتنب أسقفيته وأن اتفق عليه الاكثر ورضى به المطران والبطريرك فيعمل برأى الاكثر . (نيقية ٩)

الأسقف يكون برضاء بطرکه وأهل أبراشيته ويحضر لتصيبه أسقفان أو ثلاثة .
والقسيس والشماس ومن دونه برضاء الأسقف واشتراكه وباركه أسقف واحد .

(رسطح ١)

ورد فى قوانين الملوك .

سابعاً : لا يقلد الأسقف سريعاً دون اختباره فى معرفته وأيمانه وسيرته وحسن الثناء عليه وينقل فى مراتب الكهنوت مرتبه مرتبة على التدرج فاذا ثبت من سيرته فى كل مرتبة أستحقاقه حينئذ يقدم . (مد)

تعليق:

لا تضع يداً على أحد بالعجلة . (اتى ٥ : ٢٢)

ثامناً : يجب أن يزكى من الجماعة . ولا يصير أسقفنا إلا إذا زكى من أثنى

(بس ٤٧)

عشر رجلاً .

أن كان موضع المؤمنين فيه قليل ولم يكثُر الجمع ليصنعوا التزكية للأسقف الى حد اثنى عشر رجلاً فليكتبوا الى الكنائس القريبة من الموضع الذى يكون فيه المؤمنون كثيرين لكى يحضر ثلاثة من المؤمنين الموثوق فيهم المختارين ويجربوا بثبات من يستحق أن كان له سيرة حسنة لا مفتر ولا مراء ويقدر أن يفسر الكتب .

(رسطب ١٣)

(٢) الأسباب المانعة عن الرسامة

هذه الأسباب ستة :

(١) لا يجوز أن يكون الأسقف مجنوناً . (رسطب ٥٢)

(٢) (٣) لا يجوز أن يكون أعمى ولا أصم ولا أبلهاً ليس لأنه عيب لكن لأنه لا يقدر على تنفيذ ما يحتاج اليه من أمر الكنيسة . (رسطا ٧٣)

(٤) من كان غير مؤمن وأعتد أو كان رجل سوء فتاب فلا يصير أسقفاً فى أوائل أمره لأنه من الأثم أن يصير معلماً ولم يؤنس رشده الأ أن يكون ذلك بالهام من الله . (رسطا ٧٥)

(٥) من أخصى نفسه وحده فلا يجعل ، ومن أخصى قهراً فلا يمنع لذلك

(رسطب ١٥)

(٦) أن تعرض له أحد وذكر عنه أنه لا يصلح للأسقفية فليؤخر أمره ثلاثة أشهر ويكشف عنه فيها بمحضر من خصمه أو فى غيبته فأن ثبت عليه سبب يمنع فى القوانين من تقدمه منع والأ فليقدم . أما خصمه الذى قرقه ولم يثبت عليه ما ذكره إن كان كاهناً فليبعد من البيعة وإن كان من الشعب فليؤدب كما يجب . (طس ٢٨)

(٣) الأسباب التى لا توجب ولا تمنع رسامته

* لا يمنع أن يصير أسقف أعور ولا أعرج اذا كان يصلح لهذا الأمر لأن عيب البدن ليس بعيب وأما العيب عيب النفس . (رسطا ٧٢)

ثانياً : حال تكريره

* الأسقف يقام فى يوم الأحد وكل الناس متفقون على أقامته وكل الشعب

والكهنة يشهدون له والأساقفة الذين يحضرون ليضعوا أيديهم عليه فليخسبوا أيديهم ثم يقسمونه والشعب قيام بسكوت وخوف ويرفعون أيديهم . ويضع الأساقفة أيديهم عليه قائلين إننا نضع أيدينا على هذا العبد المختار من الله . بأسم الآب والابن والروح القدس لاقامته فى رتبه صالحه للواحدة بلادنس كنيسة الله الحى غير المرئى . لفعل حكم عدل وأعلان مقدس ونعم طاهرة وتعليم أمين . هذا هو الذى صار للكنيسة الجامعة من جهة الثالث القدوس بسر الصليب وبعد هذا فليضع الأسقف الأول منهم يده عليه ويقول صلاة القسمة ويقول الشعب كله أمين . (دسق ٣٦)

تعليق :

صلاة القسمة فى كتاب التركيز المعتمد فى البيعة المقدسة .

* بعد هذا يقبله الأساقفة ويقول كل الكهنة والشعب مستحق مستحق مستحق . ويقبله كلهم ويدعون له بالسلمة ثم يتلون الفصول اللاتقة ويكملون القداس ويتناول هو أولاً من السرائر المقدسة . ثم يعطيهم منها على الطقس ويسرحهم بسلام . ويعيدون ثلاثة أيام عيداً روحانيا مثالا لمن أتبعث فى اليوم الثالث . (دسق ٣٦)

* اذا رضيه الكل فليجتمع كل الشعب والقسوس والأساقفة فى يوم الأحد . وليسأل الكبير الذى فيهم القسوس والشمامسة ويقول . هذا الذى أرتضيتموه أن يكون رئيساً لكم ؟ فاذا قالوا نعم ، فليسألهم أيضا ويقول هل هذا يستحق هذه التقدمة الجليلة وأقام سيرته صحيحاً لم يوجد عليه شئ ؟ فاذا أجابوا كلهم وقالوا إنه هكذا يحق وليس بمراة فليسألوا أيضاً ثالث دفعة ، هل هو مستحق بحق هذه الرئاسة ؟ لكى تثبت كل كلمة من قم اثنين أو ثلاثة . فاذا قالوا فى ثالث دفعة إنه مستحق فليصافحوه كلهم . وإذا فعلوا ذلك بأنس فليكن سكوت ، والشمامسة يمسون الأناجيل المقدسة وهى منشورة على رأس من يقسمونه ، ويجلسه الأساقفة على كرسى يصلح له فاذا قبلوه كلهم قبله الرب . (قبله الشعب) (رسطب ٥٢ أو ٧١)

* ولا يقسم أسقف بدون أسقف المدن وليس هو وحده بل وأسقفان آخران معه ليقام من جهة ثلاثة أساقفة ويقوم هكذا يحمل الأنجيل على رأسه ويصلى عليه الأسقف الكبير هكذا واذا فرغ فليضع يده عليه ويقبله وينفخ فى وجهه ليتمتلى من الروح القدس ، وبعد ذلك يقبله الكهنة ، فأما رتب العلمانيين فيقبلون يديه ولا يقبل فاه الا

الأساقفة والقسوس وبعد ذلك يكملون القداس الآلهى . (بس)

* نأمركم أن يقسم الأسقف من ثلاثة أساقفة وأن كان للضرورة فمن أسقفين ولا يمكن أن يقسم لكم من أسقف واحد لأن شهادة الأثنين والثلاثة تكون ثابتة .

(دسق ٣٤)

* وأن كان أسقفاً واحداً هو الذى وضع يده عليه فليفرز وإن كان ذلك لأجل اضطراب لأنه لم تقدر الجماعة أن تجتمع لأجل اضطهاد منتشر أو سبب آخر هكذا فليترك من جهة اساقفة كثيرين وليجيزوا له هذا ويكون ذلك بأمرهم . (رستب ٥٦)

ثالثا : بعد اقامته

وذلك على ثمانية أقسام :-

أولا : ما ينهى أن يفعله فى ذاته .

ثانيا : ما يلزمه أن يفعله مع شعبه وما يوصى به .

ثالثا : ما يلزم شعبه أن يتصوره فيه ويفعلوه معه .

رابعا : حاله مع الكهنة ومع رؤساء الكهنة .

خامسا : فى أجتماع الأساقفة .

سادسا : الأسقفية لا تورث .

سابعا : لا يكون على مدينة أسقفان .

ثامنا : الأسباب التى اذا ثبت على الأسقف شئ منها سقط من درجته وقطع من

رتبته .

أولا : ما ينهى أن يفعله فى ذاته

اذا أقيم الأسقف فليقم ثلاثة أسابيع صائماً ولا يذق شيئاً الى يوم السبت من كل أسبوع هذا اذا لم تكن أيام الخمسين . ثم يكمل تلك السنة صوما ثلاثة . وليكن الطعام الذى يأكله الأسقف فى سنة صومه : خبزاً وملحاً وزيتاً وعسلاً وبقولات الأرض ولا يذوق خمراً . وأما بقية مدة حياته فيصوم كقدرته وينال من الطعام الضرورى بقدر . ولا يأكل لحماً لا لأنه اذا اكله يتنجس لكن لئلا يقسو قلبه ويظلم عقله فلا يقدر أن

يسهر براحة لأن الذى يطلب أن يكمل هذه الأفعال هكذا فليختر له الضعف والذى يقبل الضعف فليس له هدف أن ينال ما يقوى الجسد . وأن مرض الأسقف فى تلك السنة مرضاً لا يقدر لأجله أن يتم ما قلناه فليستعمل من السمك والخمر بقدر أياماً يسيرة لئلا يبقى ملقياً وتعتمد الكنيسة سياسته وتعليمه . وليجتهد أن ينال كل يوم من الأسرار بلا ضرورة تناله لكى يحيا بها فى كل زمان . (دسق ٢٣)

تعليق:

يرى البعض تفسيراً لذلك أن يصوم الأسقف كل يوم الى آخر النهار الى يوم السبت ثلاث جمع وبقية السنة يصوم فى كل أسبوع ثلاثة أيام . الأربعاء والجمعة والأثنين فأن السبت والأحد لا يصامان فلا يعنى الأسبوع يصوم ثلاثة طياً وأتما يعنى بالتأويل المتقدم ذكره .

* لا يمكن أن يصوم الأسقف الأ اليوم الذى يصوم فيه كل الشعب لأنه اذا أتى واحد بشئ الى الكنيسة يحتاج أن يأكل مع الجماعة . (رسطب ٣٥)

* ليكون الأسقف ينال من الطعام والشراب ما يكفى حياته حتى يقدر أن لا يتوانى فى تعليم الغير معلمين ولا ينفق كثيراً ولا يكن تائها ولا سيرته بلذة ولا يأكل شيئاً مختاراً . وليكن حى القلب فى التعليم يعلم فى كل وقت ويدرس فى كتب الرب ويتأمل الفصول لكى يفسر الكتب بتأمل ويفسر الإنجيل ويترجم الناموس والأنبياء - قال الرب : فتشوا الكتب فأنها تشهد لى (يو ٥ : ٣٩) ولا يهوى الريح الفاضح ولا سيما مع المخالفين . ولا يهوى النصيب الأوفر ولا مغتصباً ولا محباً للأغنياء مبيغضاً للفقراء . ولا صاحب وقية . ولا يشهد بالزور . ولا ذا غضب ولا يضمن أحداً . ولا يحب الرئاسة ولا يكن ذا قلبين ولا ذا لسانين ، ولا سماعاً ولا يمضى الى أعياد الأمم . ولا مشتتياً ، ولا محباً للدينار فان هذه كلها أعداء الله شركاء للشياطين . وليكن حكيماً دقيق الحس ليعلم الردى ويتحفظ منه وصاحباً لكل أحد ، وكل شئ حسن فى الناس فليرحبه لنفسه . فأن الراعى اذا بعد من الظلم يجبر تلاميذه ، ويؤنسهم أن يكونوا متشبهين بأعماله الحسنة بأستحقاق كما قال هوشع النبى « أنه كما يكون الكاهن هكذا أيضاً الشعب هو ٤ : ٩ » ثم معلنا الصالح يسوع ألهنا ابتداءً أولاً أن يعمل ويعلم وقال (أن الذى يعمل ويعلم يدعى عظيماً فى ملكوت السموات) (دسق ٣) مت ٥ : ١٩

* وبعد تكريره يلازم المذبح ويتفرغ للصلاة ليلاً ونهاراً وأن صلى عن نفسه وعن كل الشعب فى كل ساعة فجيئاً فعل . ويكون وحده فى بيت فى الكنيسة ، وإن كان له من يرضيه مقامه معه ، وأما واحد أو أثنان وهما نفس واحدة معه فليفعل لكى يعينوه فيما يجب ولا سيما بالأكثر فى تكميل الصلوات والأبتهاال باتفاق واحد . لأن الرب قال « حيث يجتمع أثنان أو ثلاثة بأسمى فانا اكون فى وسطهم مت ١٨ : ٢٠ » وإذا لم يقدر على المداومة فليصل الساعات . (دسق ٣٧)

* ويتضرع للرب بكل تعب ان يكون الكلام الذى يقوله يثمر فى سامعيه ثمرة الروح القدس . (دسق ٣٨)

* وكل ما يعلمه يجب له أن يعلم ويتذكر أنه قد فعله بدناً من قبل أن يعلمه لكى يعرف بكل استقصاء لأنه اذا كان يعرف ما يقوله فالذى يسمعونه يعرفون ما يقوله . (دسق ٢٣)

ثانيا : ما يلزمه أن يفعله مع الشعب وما يوصى به

* قال بولس الرسول لتلميذه تيموثاوس « فأطلب أول كل شئ أن تقام طلبات وصلوات وأبتهاالات وتشكرات لأجل جميع الناس . لأجل الملوك وجميع الذين هم فى منصب لكى نقضى حياة مطمئنة هادئة فى كل تقوى ووقار لأن هذا حسن ومقبول لدى مخلصنا الله الذى يريد أن جميع الناس يخلصون والى معرفة الحق يقبلون » .

(اتى ٢ : ١ - ٤)

* لا يستهن أحد بحدائتك بل كن قدوة للمؤمنين فى الكلام فى التصرف فى المحبة فى الروح فى الأيمان فى الطهارة ، الى أن أجيء أعكف على القراءة والوعظ والتعليم أهتم بهذا كن فيه لكى يكون تقدمك ظاهراً فى كل شئ . لاحظ نفسك والتعليم ودوام على ذلك لأنك أن فعلت هذا تخلص نفسك والذين يسمعونك أيضاً ، لا تزجر شيخاً بل عظمه كأب والأحداث كأخوة والعجائز كأمهات والحداث كأخوات بكل طهارة ، اكرم الأرامل اللاتى هن بالحقيقة أرامل . ولكن إن كانت أرملة لها أولاد أو حفدة ليتعلموا أولاً أن يوقروا أهل بيتهم ويوفوا والديهم المكافأة لأن هذا صالح ومقبول أمام الله . لا تقبل شكايه على قسيس الا بشهادة شاهدين أو ثلاثة شهود . الذين يخطئون وبخهم أمام الجميع لكى يكون عند الباقيين خوف ، ولا تعمل شيئاً بمحابة ، لا تضع يدك بعجلة ولا تشترك فى خطايا الآخرين . (اتى ٤ : ١١ - ٢١)

* اناس فاسدى الذهن وعادمى الحق يظنون أن التقوى تجارة تجنب مثل هؤلاء .
واما التقوى مع الفتاعة فهى تجارة عظيمة لأننا لم ندخل العالم بشئ وواضح أننا لا
نقدر أن نخرج منه بشئ فأن كان لنا قوت وكسوة فلنكتف بهما . وأما الذين يريدون أن
يكونوا أغنياً ، فيسقطون فى تجرية وفق وشهوات كثيرة غيبية ومضرة تفرق الناس فى
العطب والهلاك لأن محبة المال أصل لكل الشرور الذى إذا أبتغاه قوم ضلوا عن الأيمان
وطعنوا أنفسهم بأوجاع كثيرة . فأما أنت يا أنسان الله فأهرب من هذا وأتبع البر
والتقوى والأيمان والمحبة والصبر والوداعة ، جاهد الأيمان الحسن وأمسك بالحياة الأبدية
التي اليها دعيت أيضاً وأعترفت الاعتراف الحسن أمام شهود كثيرين ، أوصيك امام
الله الذى يحيى الكل والمسيح يسوع الذى شهد لى بيلاطس البنطى بالاعتراف الحسن
أن تحفظ الوصية بلا دنس ولا لوم الى ظهور ربنا يسوع المسيح الذى سببته فى أوقاته
المبارك العزيز الوحيد ملك الملوك ورب الأرباب الذى وحده له عدم الموت ساكننا فى نور
لا يدنى منه الذى لم يره أحد من الناس ولا يقدر أن يراه الذى له الكرامة والقدرة
الأبدية آمين . أوصى الأغنياً فى الدهر الحاضر ان لا يستكبروا ولا يلقوا رجاءهم على
يقينة الغنى بل على الله الحى الذى يمنحنا كل شئ بغنى للتمتع وأن يصنعوا
صلاحاً وأن يكونوا أغنياً فى أعمال صالحة وأن يكونوا أسخياء فى العطاء كرماء فى
التوزيع مدخرين لأنفسهم أساساً حسناً للمستقبل لكى يمسكوا بالحياة الأبدية .
ياتيموثاوس أحفظ الودعة معرضاً عن الكلام الباطل الدنس ومخلفات العلم الكاذب
الأسم الذى اذا تظاهر به قوم زغوا من جهة الأيمان معك . (اتى ٦ : ٥ - ٢٢)

* اهتم بالكلام يا أسقف وان كنت تقدر ففسر من الكتب كل كلمة ، أشبع
شعبك وأروه من نور الناموس ليكون بذلك غنياً من كثرة تعاليمك ، ويجب عليكم يا
أساقفة أن تكونوا رقباء للشعب فأن رقيبكم أنتم هو المسيح . فالرب من قم حزقيال
النبى يقول لكم « وأنت يا ابن آدم فقد جعلتك رقيباً لبيت اسرائيل فتسمع الكلام من
فى وتحذرهم من قبلى ، اذا قلت للشرير يا شرير موتا تموت ، فان لم تتكلم لتحذر
الشرير من طريقه فذلك الشرير يموت بذنبه ، أما دمه فمن يدك أطلبه . وأن حذرت
الشرير من طريقه ليرجع عنه ولم يرجع عن طريقه فهو يموت بذنبه اما أنت فقد خلصت
نفسك . (حز ٣٣ : ٧ - ٩)

فلأجل هذا علموا من يسعى بغير علم ومن تعلم ثبتوه وأهدوا الضالين
وخطبواهم دفعات لأجل برئهم .

* أقم نفسك يا أسقف طاهراً في أفعالك كلها وأعرف رتبته فأنتك مثال الله عند الناس لما أصبحت رئيساً على الناس كلهم: الملوك والرؤساء والكهنة والأولاد والمعلمين وكل من في طاعتك أجلس في الكنيسة وبشر بالكلمة لأن لك سلطاناً تدين به الخطاة فلکم قال « الحق أقول لكم كل ما تربطونه على الأرض يكون مربوطاً في السماء وكل ما تحلونه على الأرض يكون محلولاً في السماء مت ١٨ : ١٨ . فأحكم بسلطان كمثال الله . ومن تاب فأقبله اليك لأن الله هو آله الرحمة . أزجر من يخطئ ، ولا تطرد من يتوب وليهتم الأسقف بخلص كل أحد فلکم يقول الرب . أنظروا لا تزدروا بأحد من هؤلاء الأصاغر . وأعلم أنه سيطلب منك جواب بالأكثر فمن ، أودع كثيراً يطلب منه كثير . كن بلا لوم كيلا يشك أحد من جهتك ، العلماني يهتم بنفسه وأما أنت فحامل حملاً ثقيلاً . مكتوب أن الله قال لموسى : أنت وهارون تحملان ذنوب الشعب الغافلون علمهم . وأعلم أن لك أجراً عظيماً إذا فعلت هذا كما أن لك وزراً عظيماً إذا توانيت عنه يقول حزقيال النبي في الأسقف الذي يتوانى عن شعبه « ويل لرعاة أسرائيل الذين كانوا يرعون أنفسهم ولا يرعى الرعاة الغنم تأكلون الشحم وتلبسون الصوف وتذبحون السميين ولا ترعون الغنم ، المريض لم تزوروه والمجروح لم تعصبوه والمكسور لم تجبروه والمطرود لم تستردوه والضال لم تطلبوه بل بشدة وبعنف تسلطتم عليهم . فتشتت بلا راع وصارت مأكلاً . لجميع وحوش الحقل وتشتت غنمي ولم يكن من يسأل او يفتش .

وقال ايضاً انى أحكم بين خروف وراع وكبش وكبش .

* الذى أخطأ يا أسقف وأخرجته بجرمه لا تدعه خارجاً يهلك بالكلية ، وإن أمكن الأسقف فليحمل خطية الخاطئ على نفسه ويصيرها له هو خاصة ويقول للمذنب أرجع أنت وأنا أقبل الموت عوضك مثل سيدى المسيح الذى مات عنى وعن الكل ، إن الراعى الصالح يبذل نفسه عن خرافه والأجير الذى ليس هو راعياً وليست الخراف له إذا رأى الذئب مقبلاً الذى هو أبلّيس يتخلى عن الخراف ويهرب فيخطفهم الذئب .

(يو ١٠ : ١١) (دسق)

* عد الخراف وأطلب الضال كالرب القائل أنه يدع التسعة والتسعين على الجبل ويمضى يطلب الضال ، فإذا وجده يحمله على عاتقه ويدخل به الى الحظيرة وهو مسرور .

(لو ١٥ : ٣ - ٧) (دسق ٣ ، ٤)

* كن للمريض بالخطيئة كطبيب حريص مشارك في الألم فقد قال ليس الأصحاء محتاجين الى طبيب بل المرضى (مت ٩ : ١٢) وأبن البشر إنما أتى ليطلب ويخلص الذى هلك (مت ١٨ : ١١) ولا تحب السعادة ولا المتملقين . واذا رأيت خاطئاً فداره قليلا ومر بأخراجه ودع الشمامسة يلحقونه خارجاً ويدارونه ويعيدونه ويسألون من أجله وحينئذ أفرض عليه صوما عن خطيئته بقدر أستحقاقه أسبوعين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة أو سبعة وعرفه أن يتأدب كما يليق بخطيئته واكرمه وعلمه أن يكون متواضعا في ذاته .

* يجب عليكم يا أساقفة أن تجعلوا مخلصنا وملكننا والهنا يسوع المسيح لكم رقيباً وتكونوا متشبهيين به رحومين ذوى سلامة لا سفهاء ولا متكبرين لا آخذين بالوجوه ولا سكيرين ولا مسرفين ولا تهيثوا كرامات الله بل أقبلوها كأنكم قد أقصتم وكلاء صالحين لله ، وكأنه هو الذى تجيبونه عن التدبير الذى أعطيتموه . (دسق ٥)

* ليكن الأسقف ينال من الطعام والكسوة بقدر الكفاف كما يليق بالحاجة والعفاف لأن الفاعل مستحق أجرته ، ولا يزين لباسه بل يتخذ ما يصلح لستر جسده لا غيره . (دسق ٥)

* أنتم الآن الكهنة ائمة شعبكم وأنتم اللاويون خدام القبة المقدسة التى هى البيعة الجامعة المقدسة ، أنتم آباء الشعب العلمانى الذى تحت أيديكم ورؤساء عليهم وملوك ومدبرون . أنتم وسائط الله وأمنازه وحاملون خطايا الكل ومجاوبون عنهم ، ولكم أيضا أجر عظيم من عند الله وكرامة لا ينطق بمجدها اذا خدمتم الكنيسة المقدسة جيداً ، وكما أنكم قد حملتم وزر كل أحد هكذا أيضا تتناولون طعامكم وكسوتكم وحاجاتكم من كل احد .

* كونوا فهما كمن يصوغ الفضة فهكذا يجب أن يفعل الأسقف بأخيار الناس يقربهم اليه والذين فيهم الزغل والدنس ويطيّبهم كطبيب ، فإن كانت العلة لا شفاء لها فيبعدهم عنه وليس أبعاداً كلياً ، ولا يثق بأحد على تدبيرهم بل بنفسه .

* ولا يصدق كل من يشهد وكن كرجل الله طويل الروح ولا تتسرع فى أن تقبل من يسعى بالكذب على أخوانه لحسده وشره ، فإن هؤلاء لا يدعون السلامة تدوم فتأملهم وتحفظ منهم لثلاث تهلك غير الخاطى ، وأن وجدت الذى قاله صحيحاً فأفعل

فيه كتعليم الرب وخذ الذى سعى به وحده وأردعه فيما بينك وبينه لكى يتوب ، فإذا لم يرضَ فخذ معك واحداً أو اثنين وعرفه ببشاشة وتعليم فأن رضى بكلامكم فالخير يكون له . وأن بقى على مخالفته فقولوا للجماعة أن تردعه فإذا لم يطع الكنيسة فليكن عندك مثل وثنى وعشار (مت ١٨ : ١٥ - ١٧) ولا يشاركك حتى يتوب وإذا ندم أعمل معه مثلما تفعل بالوثنى إذا عاد من ضلالتة تدخله الى الكنيسة ليسمع كلام الله حتى يظهر منه ثمار التوبة ولا تشاركه فى الصلاة كلها بل يخرج بعد قراءة الأنجيل ليتأسف على ما فرط منه ويتفرغ للدعاء . ومن يراه يحزن عليه ويحذر لئلا يسقط ويخاف أن يناله ما ناله .

* من أخطأوا خطية واحدة أو اثنتين فلا ترفضهم ولا تمنعهم من المشاركة ، وشاركهم فى الأكل وساعدهم وثبتهم وأقبل التائب مثل الولد الذى ندم ورجع الى ابيه وضع اليد عليه عوضاً من التعميد ، لأن بوضع أيدينا على الذين يؤمنون يقبلون نعمة الروح القدس ورده الى موضعه الأول وهكذا طبيب الخطاة أجعل عليهم أدوية لينت حلوة وقوهم بكلام العظة ونظف جراهم فأن كان الجرح عميقاً وامتلاً مادة فنظفه بدواء حاد الذى هو كلام التوبىخ . وبعده بكلام العزاء ، فأن تمادى فاكوه وأقطع منه الداء . فأن عدم الشفاء فيفحص شديد وحرص ومشورة أطباء علماء أقطع بغم وحزن العضو الذى فسد لئلا يفسد باقى الأعضاء فقد كتب « أقلعوا الشرير من بينكم » .

(اكوه : ١٣)

* لا تكن مسرعاً للقطع ولا جسوراً ولا تسارع الى المنشار الكبير الأسنان . فان كانت السعاية كذباً فلا تقبلوها فانكم أن أوجبتم القضية على أحد ظلماً فاعلموا ان النعمة تخرج من أفواهكم على نفوسكم . فأن حكمتكم بلا رياء فأنكم تعرفون من يسعى بصاحبه كذباً . وهذا اذا عُرف كذبه دنه بأعلان وأعمل به كما أراد أن يعمل بصاحبه وأجعله معروفاً فى وسط الجماعة كقاتل أخيه وإذا تاب فأوجب عليه صوماً ثم ضع اليد عليه وأقبله من بعد أن تشتترط عليه أنه لا يعود يقيم الفتن دفعة أخرى فأن لم يكف عن شره فأخرجه كفاعل الشر لئلا ينجس بيعة الله .

* لا تحكموا بحكم واحد على كل الخطايا فليس حكم الذى يخطئ بالفعل كالذى يخطئ بالكلام أو بسريرته . فمن الناس قوم يجب أن تصولوا عليهم فقط وقوم تجلمونهم يدفعون صدقة للفقراء . وقوم تحتمون عليهم صوماً وآخرون تخرجونهم من

البينة مدة كمقدار الخطايا التي أخطأها لأن الناموس لا يحتم عقوبة واحدة على كل الخطايا . لأنه ليس عقوبة من أخطأ الى الله او الى الكاهن أو الى الهيكل كمن أخطأ الى الملك أو أحد أصحابه . وليست عقوبة من يظلم صاحبه أو عبده كحكم من يخطئ الى والديه أو أقاربه ولا من يخطئ بأرادته كمن يخطئ بغير إرادته فأن قوماً يستحقون أن يدانوا بالقتل بالجلد وآخرين بالغرامة وآخرين بأن يفعل معهم كما فعلوا بأصحابهم فأعرفوا عقوبة كل الخطايا المختلفة لئلا يكون فيكم ظلم فيحكم عليكم كما حكمتم . (دسق ٥)

* إذا كان الأسقف يسأل أن تحل السلامة على آخرين فيجب عليه بالأكثر أن يكون هو فيها والأ فكيف ينعم على آخرين بما ليس عنده وهذه هي إرادة السيد المسيح أن يكثر من يتخلص ولا تخرج من عداد الكنيسة نفس واحدة وقد كتب أن الذى لا يجمع معى فهو يبدد الذى لى . فاذا كنت مفرقا للخراف خصما لها فانت عدو لله ومهلك للخراف التى صار لها راعيا . فبفعلك أنت تبدد الذين جمعناهم نحن من أمم كثيرة ولغات كثيرة بتعب وكد وصوم وسهر ورقاد على الأرض وأضطهاد وهروب وحس وألم دائم حتى صنعنا إرادة الله إذ ملأنا بيته من الجلوس المدعويين الذين هم الكنيسة الجامعة المقدسة . (دسق ١٠)

* أيها الأسقف مد يدك اليمنى وأهتم كوكيل الله بحاجة الأرامل والأيتام والذين لا مأوى لهم والمضيقين وكل المؤمنين والفقراء بما يعول أولادهم ولأجل مرض بنالهم . (دسق ١٩)

* دعوا الأيتام يلازمونكم وأهتموا بطعامهم ولا تدعوهم يعجزون شيئاً .

(دسق ١٣)

* الفتاة العذراء أروعها الى أن تبلغ حد الزواج ثم زوجوها لبعض المؤمنين .

(دسق ١٣)

* كذلك الفتى أيضاً علموه صناعة وأعطوه عيشة الى أن يقدر على قيامة بنفسه من صناعته . (دسق ١٣)

* يجب أن يهتم بأدب العلمانيين كيلا يذكروا اللعنة بأفواههم . وأن يهتم بكل أحد كاهناً كان أو علمانياً . (دسق ٢٢)

* أسقف يلبس برفيرا وحريرا ويزين مائدته بأطعمة مختلفة وفقراء مدينته جياح
او عراة فليس هو أسقفاً . (بس ٣٩)

ثالثا : ما يلزم شعبه ان يتصوروه فيه ويفعلوه معه

* الأسقف هو أبوكم بعد الله ولدكم دفعة اخرى من الماء والروح هذا هو ألهمكم
على الأرض بعد الأله الحقيقى . الله قال من فم داود النبى : أنا قلت أنكم آلهة وكلكم
أولاد العلى تدعون . وأيضا قال : لا تقل عن الآلهة شراً . وهم هؤلاء الأساقفة .
(دسق ٦)

* فمن أجل الأسقف أيها الأنسان سماك الله له ابناً فأعرف قدر كرامتك واكرم
الذى صار لك واسطة فى هذه المنزلة العظيمة . وإذا كان الكتاب يقول من أجل أبيك
الجسدانى : أكرام أباك وأمك ليكون لك الحياة . ومن قال كلمة رديثة عن أبيه وأمه
يموت موتاً فكيف لا يلزمكم بالأكثر أن تكرموا الأباء الروحانيين لأنهم :

(١) شفعاؤكم عند الله .

(٢) ولدوكم ثانية بالماء والروح القدس .

(٣) غذكوم باللبن الذى هو كلام التعليم وقووكم بقوانينهم .

(٤) جعلوكم أهلا لقبول الجسد المخلص والدم الكريم اللذين للمسيح .

(٥) هم الذين حلوكم من آثامكم وجعلوكم أهلا للنعمة المقدسة وشركاء لميراثه
فخافوهم لأنهم أعطوا سلطان الحياة والموت من الله ليدينوا من يخطئ ويوجبوا عليه
دينونة لنار ابدية . ومن تاب يغفروا له خطاياهم ويحيوه . فلماذا يجب عليكم ان تحبوا
الأسقف مثل اب وتحافوه كملك وتكرموه مثل رب . أنت يجب عليك أن تعطيه وهو
يجب عليه أن يحسن تدبير ما يأخذ . لأنه المقدم الذى أختاره الله لتدبير الأعمال
الكنائسية . ولا يجب أن تحاسبه . (دسق ٣٧)

* نأمر أن يكون للأسقف التصرف فى اموال الكنيسة لانه اذا كان قد أوتمن على
أنفس الناس الجليلة فما هى القنايا كلها التى تدفع له ليديرها بأمره ويعول الفقراء
منها على أيدي القسوس والشامسة بخوف من الله ورعدة وينال هو أيضا منها حاجته
اذا كان محتاجا لأجل ما يحتاج اليه الأخوة الغرياء الذين يزورونه ؟؟ (رسطج ٣٢)

* الرسل كانوا يدفعون لكل انسان ما يحتاج اليه مما يؤتى به اليهم ولذلك لم يكن فيهم احد محتاجا .
(اع ٤ : ٣٤ و ٣٥)

* ليكن على القرى بركة للأسقف بقدر احتمالها يأتى بها القسوس اليه فى كل عام وعلى شعب المدن ديارية ليستعين بذلك لحاجته .
(نيقية)

* ومن يتبع الراعى السؤ فان موته ظاهر امامه .
(دسق ٤)

* أسقف راض بقلة العلم أو يحقد ليس هو اسقفاً بل هو أسم كاذب عليه وليس هو من الله بل من قبل الناس .
(رسطب ٥١)

رابعا : موقفه مع الكهنة ومع رؤساء الكهنة

أولا - مع الكهنة

* قال بولس الرسول لتلميذه تيطس الأسقف : من أجل هذا تركتك فى كريت لكى تكمل ترتيب الامور الناقصة وتقيم القسوس فى كل مدينة من لالوم عليه
(تى ١ : ٥)

* اذا أراد الأسقف أن يُقسم قسيسا فيجعل يده على رأسه والقسوس كلهم لاسوه وهم قيام ويصلى عليه كالمثال الذى قلناه لأجل الاسقف . (رسطب ٢٢ و ٥٣)
* وقد ورد فى باب القداس أنه يقف فى صدر الهيكل ويذكر أسمه فى كل صلاة .

* لا يتعالى الأسقف على الشمامسة أو القسوس .
(رسطب ٤٩)

* الأسقف يُبارك ولا يُبارك عليه ويقسم الناس ويقبل الإلوجيه من جهة الاساقفه وليس من جهة القسوس ويقطع كل كاهن يستحق القطع الأ الأسقف فأنه غير ممكن أن يفعل هذا من جهته وحده .
(رسطب ٥٧)

* يجب أن يكتب ويعرف كل درجات الكهنة وترتيبهم لئلا يقع بينهم فى ذلك خلاف ولئلا يختلط أهل البيعة الكاثوليكية .
(نيقية ٦٤)

ثانيا - مع رؤساء الكهنة امثاله :

* كونوا يا أساقفة بعضكم مع بعض بقلب واحد مشتركين فى الأوجاع محبين

للأخوة وأرعوا الشعب باتفاق وأخلاص وعلموهم أن يكونوا بأرادة واحدة . كونوا روحاً واحداً وجسداً واحداً مستعدين بفكر واحد ورأى واحد كما اوصانا الرب . (سوق ٨)

* ولا يجب للأسقف أن يترك كرسيه وعمله ويأتى بلداً أخرى غيرها إلا أن يسأله غيره من الأساقفة ذلك لما فيه من المنفعة لأهل تلك البلاد التي يأتياها في دينهم وأن يقيم الى أن يقضى حوائجه . (رسطا ١٣)

* ولا يقبل أحد من الأساقفة رجلاً قد حرمه أسقف غيره لا من الكهنة لا من الرهبان ولا من العلمانيين أيضاً ولا يحل عن حرمه ولا يعمل عنه أستغفاراً لثلاً يكون ذلك أستخفاً بذلك الأسقف ويحرمه . فان كان ذلك الأسقف شريراً ظالماً معروفاً عندهم بالتعدى فجازر لمطرانه وبطركة وغيرها بعد أن يكاتبوه في أمره وينهوه عن ذلك أن يحلوه فيما بعد . (نيقية ٦)

* ولا يتحول أسقف من البلدة والكورة التي صار عليها أسقفاً الى غيرها لقطع بلده وصغرها وقلة أهلها ودياراتها ويطلب ما هو أفضل منها فان هذا غير جائز وأما لكل أنسان ما قسمه الله له . وهذا قياس لما كنا تقدمنا به في أمر المتزوجين وهو أن كل رجل من العلمانيين طلق أمراته من غير عله الزنى فهو فاجر لأنه إنما طلب استبدالها بمن هي أفضل منها . وكذلك الأساقفة والكهنة يطلبون ما هو أفضل من مواضعهم فلذلك منعناهم وقطعنا هذه العادة الرديئة . فان عرضت للأسقف علة تطرده من بلدة حتى لا يجد بدأ من التحويل عنها فهو حينئذ معذور وليوجه به الى بلدة أخرى اذا علم عنه عفة وحسن سياسة ودين ولا يعير لذلك وإن أستحق فلينقل الى ما هو أرفع لأنه ليس بهواه تحول عن موضعه . (نيقية ٧٧)

* ومتى قَدِمَ أسقف الى كرسي غيره طلباً للتبجيل والمديح وأقام به زماناً طويلاً لكونه أحسن بقلة علم الأسقف الذي للكرسي الذي أتى اليه . فيجب عليه ان لا يزدري بأسقف الموضع ولا يحترقه ولا يبارك من يحتاج الى تبريك من الكهنة بل يكون التبريك لصاحب الموضع لثلاً يزدروا بصاحبهم . وينبغي أن لا يقيم ولا يتأخر عن كنيسته وليس له أن يتأخر عن موضعه في أشغاله أكثر من ثلاث جمع . (سوق ١١)

* لا تقبل شهادة هراطيقى على أسقف . (رسطا ٧٠)

* ولا تقبل عليه شهادة أسقف واحد . (رسطج ٥٢)

خامسا : فى اجتماع الأساقفة مرتين فى السنة

وفيه قولان :

أولهما :

* لىكن مجمع أساقفة مرتين فى السنة وليتفاوضوا فيما يحدث عندهم فى كنائسهم وكل ما تعذر على بعضهم شرحه ويحلوا الشكوك التى تكون فى الكنيسة وأن كانت خصومه فعليهم أن يصلحوها . والمرة الأولى تكون فى الأسبوع الرابع من الخمسين والثانية فى الثانى عشر من بابه . (رسطا ٣٦ رسطج ٢٨ طك ٢٠)

وثانيهما :

* يجتمع أساقفة كل صقع الى مطرائهم أو بطركهم دفعتين فى كل سنة : الأولى قبل صوم الأربعين ليزول الشرور والغضب وتكون القرايين فى الصوم نقيّة جليلة لله . والثانية فى الحريف بعد عيد الصليب لأن كثرة الأمراض ووباء الموت يكون فى الحريف والشتاء فتكون الألفة والسلامة قبل الموت حتى يلقوا المسيح أنقياء لينظروا فى قضية من أخرجهم أسقفهم من الكهنة وغيرهم لئلا يكون قد أخرجهم ضجراً عليه أو لأجل شئ مثل ذلك ويحكموا بحسب ما يتضح لهم فاذا ظهر انه أساء الى الأسقف فليؤدب الأدب البليغ ولينمنع من دخول الكنيسة وخلطة المؤمنين . وأن كانت الأساءة من الأسقف فلا يمكّن من ذلك ويؤدب وتبكته الجماعة على خطاياها فأن هو أعترف بذلك غفر له وأن أستعمل الحقد والحنق للتشفى به فلينزّل عن رتبته . (نيقية ٧ نيق ٩)

* وأى أسقف دعى الى هذا المجمع فلا يتهاون فى الحضور ولا يتأخر الا إذا عرض له عذر قاطع فليكتب معتذرا مستأذناً . (دق ٤٠)

* ومتى أجمعوا الى بطركهم لما ينبغى أن يفحص عنه ويفصل الحكم فيه فلا يحضر سرهم الا من يحتاج اليه فى ذلك لكثرة علمه ودينه . ولا يقيم أحد قريباً منهم وليوضع فى صدر مجلسهم كرسى وعليه الانجيل المقدس ويجلس البطريرك قدامه وتغلق الأبواب ويقفوا جميعاً يصلون ويعودون الى مجالسهم . وينظروا فى الأمر الذى أجمعوا اليه سراً . وإذا أصدروا الحكم بالرأفة والزموا الذى يجب عليه ذلك كما يجب الله فليظهوره . (نيقية ٣)

* الأسقفية لا تورث ولا تصح الوصية بها ولا الهبة لها لا لقریب ولا لغریب لأن الكهنوت لا یورث .
(رسطا ٧١ ونيقية ٥٢ طك ٢٣)

تعليق:

لأنه قد يكون المنتخب الذى يراه صالحا فى نظره لرتبته أو لقرابته معه أو لأى سبب يدعو منتخبه الى تزكيته ممن لم تتوفر فيه شروط الأستحقاق .

* لا يكن على مدينة أسقفان فأن عرض أمر يختلف أهل المدينة أو القرية فيه حتى يصيروا فرقتين ويصير فيها بذلك بسبب أسقف آخر فلينظر فى ذلك بالحق - فان لم يكن لهم على الأول ما يوجب قطعه فليقم مكانه . وأن كان لهم جعل مكانه من لا ربية فيه هذا بحرم .
(نيقية ٥٤)

تعليق:

لأنه واضح بأنه اذا وجد رئيسان كان كلاهما يسعى الى أجتذاب الناس لطاعته وكذلك كل منهما يعمل ما يضاد الآخر . وبذلك يتم الأتقسام ، وأى بيت ينقسم على ذاته يخرّب .

* ولا يصير فى القرى أساقفه بل أبروطس وهو خليفة الأسقف وأن كان قد سبق وصار فى القرية أسقف فلا يعمل أى شئ إلا برأى أسقف المدينة أو الكورة . (دق ٥٧)
ثامنا - يشتمل على الأسباب التى اذا ثبت على الاسقف شئ منها سقط من درجته وقطع من رتبته .

يشتمل الكلام فى هذا الباب على خمسة وعشرين سببا :-

الأول والثانى والثالث والرابع - يحتوى على من يأخذ الأسقفية برشوة أو بجاه أو بحيلة أو يعطيها برشوة .

* أسقف أو قسيس أو شماس يملك هذه الدرجة برشوة فليقطع ويقطع الذى قسمة ولا يشارك جملة كما فعل بسيمون الساحر من جهتى انا بطرس .

(رسطح ٢٠ نيقية ٥٣ بس ٤٥)

* واذا أستعان برؤساء هذا العالم وملك على الكنيسة من جهتهم فليقطع ويطرده هو وكل من شاركة .
(رسطح ٢١)

* أو وعد برشوة حتى يصير فى ذلك بالمكر فلا تقبل رئاسته فأن هو غلب عليها بالحيل فهو مقطوع وليكن عندكم بمنزلة الوثنى ولينف من كنيسة الله ويجتنب كلامه وخطته كما اجتنبت انا بطرس خلطة سيمون الساحر ونفيته عن كنيسة الله بأمر الروح القدس .
(رسطا ٢٨)

تعليق:

أن الرشوة تعمى البصائر وتهوى الى الحضيض بالضمائر الحية وقيت كل أحساس شريف ، فاذا تجرأ الشخص على رشوة الرئيس لأخذ هذه الرتبة سواء كانت أسقفية أو قسيسية يكون قد أبتغى الأسقفية لاكتساب مال يعرض عليه ما قدمه فضلا عن أنه غير مستحق لهذه الدرجة السامية وبذلك يكون الراشى والمرتشى قد إرتكبا جرما عظيما لينال الغير المستحق رتبة لا يستحقها وحرمان المستحق من الأرتقاء اليها . لأن موهبة الروح القدس لا تباع بمال وقد قال السيد المسيح له المجد لتلاميذه الأثنى عشر « مجاناً أخذتم مجاناً أعطوا » ومن عمل غير ذلك فقد خالف وصية السيد المسيح له المجد ويستحق أن يداس بالأرجل كالملاح اذا قسد .

(مت ١ : ٨ ، مت ٥ : ١٣)

ونجد أن القانون يحذر مخالطة ذلك المغتصب كما فعل بطرس مع سيمون الساحر عندما عاين بأنه بوضع أيدى الرسل يعطى الروح القدس قدم لبطرس ويوحنا دراهم طالبا منهما أن يمنحاه هذا السلطان حتى أنه بوضع يده مثل الرسل يقبل الروح القدس . فقال له بطرس لتكن فضتك للهلاك لأنك ظننت أن تقتنى موهبة الله بدراهم ليس لك نصيب ولا قرعة فى هذا الأمر لأن قلبك ليس مستقيما أمام الله ... (اع ٨)

ويولس الرسول عندما كان فى ميليتس وأستدعى قسوس كنيسة أفسس اليه أخذ ينصحهم بالأحترار للرعية التى أقامهم الروح القدس فيها أساقفة ليرعوا كنيسة الله التى أقتناها بدمه قال لهم حين كان يودعهم : فضة أو ذهب أو لباس أحد لم أشته أنتم تعلمون أن حاجاتى وحاجات الذين معى خدمتها هاتان اليدان فى كل شئ أريتكم أنه هكذا ينبغى أنكم تتبعون وتعضدون الضعفاء متذكرين كلمات الرب يسوع أنه :
(أكو ١٢ : ١٤ ، ١٥)
« مغبوط هو العطاء اكثر من الأخذ » .

وهكذا نجد بطرس الرسول يوصى قائلا « أطلب إلى الشيوخ الذين بينكم انا الشيخ وفيتكم والشاهد لآلام المسيح وشريك المجد العتيدي أن يعلن أروعوا رعية الله التي بينكم نظارا لا عن اضطرار بل بالاختيار ولا لربح قبيح بل لنشاط ولا كمن يسود على الانصبه بل صائرين أمثله للرعية ومتى ظهر رئيس الرعاة تنالون اكليل المجد .

(ابط ٥ : ١ - ٤)

* وأسقف يأخذ قنية من واحد ويرشمه بغير استحقاق فليحرم . (بس ٤٥)

* وسيوم هذا المذكور في قوانين الرسل هو الذي ذكره لوقا في كتاب الابركسيس فقال : ولما رأى سيمون أنه بوضع ايدي الحواريين توهب الروح القدس قرب اليهما اموالاً قائلا اعطيانى انا ايضاً هذا السلطان ليكون الذي اضع عليه اليد يقبل الروح القدس . فقال له سمعان تذهب فضتك معك الى الهلاك من اجل انك ظننت أن موهبة الله بفائدة الدنيا تقتنى ليس لك حصه ولا قرعة في هذا الايمان لان قلبك ليس هو مستقيماً أمام الله . لكن تب عن شرك هذا واطلب الى الله فلعله يغفر لك غش قلبك.

الخامس:

* أى اسقف استجار في تدبيره بالبرانيين أو برؤساء العالم حتى يعينوه على تدبير البيعة ويطلب بذلك اذلال شعب الله والاستعلاء عليه بما لا يجب أو تغلب على كنيسة لغيره فهو محروم . وليقطع هو وجميع من اعانه على ذلك (وسطا ٢٩)

السادس:

* اذا أخذ اسقف رشوة من قسيس أو شماس وتركه في طقسه وعليه حكم فليخرج . (بس ٩٥)

السابع:

* أى أسقف او بطرك أو مطران (الآن السبيل فيهم واحد) اعتفى من الكرسي بعد قسمته عليه وقبول الدرجة التي نصب فيها ولو يوماً واحداً أو ساعة واحدة وهرب من ذلك الكرسي فليعاقب من اهل ابروشيته . فان استجاب عاد الى كرسيه والا فليطرد من الموضع الذي انتهى المقام فيه ومن الاختلاط بالجماعة . فان لم يرجع بعد

طلب اهل ابروشيته اليه فالأختيار لهم أن احبوا أقروه عليهم وذكروا اسمه وان كروهه فلا يذكروا أسمه لأنه أنما يجب أن يصلوا من اجله اذا هو صلى من اجلهم . (طك ١٧)

الثامن والتاسع:

* وأى أسقف أو قسيس أو شماس نال قسمتين فليقطع هو والذي قسمه الأ أن يظهر أنه قُسم من جهة هراطيقى . (رسطح ٤٨)

* وكذلك أن كان قد تزوج قبل تكريره بأمرأتين فليقطع هو والذي قسمه . الأ أن كان جاهلا بحاله فليقطع هو وحده . (رسطا ٦٣)

تعليق:

لأن الرسول يقول يجب أن يكون الأسقف بعلم امرأة واحدة كما ذكرنا سابقا .

العاشر:

* أى أسقف كان حقودا أو سريع الغضب حتى أنه يربط ويحرم فى كل وقت ولا يتخلى عن هذا ويلزم الوقار وترك الحقد حتى لا يستعمل الحرم فى كل وقت فليسقط من درجته . وكذلك كل من له حرم . (نيقية ٣١)

تعليق:

هذا القانون من القوانين المزورة فلو قال يجب إن يكون الأسقف حلما غير مخاصم كما قال بولس الرسول لتلميذه تيموثاوس (اتى ٣ : ٣) . ولا غضوبا كما قال لتيطس (تى ١ : ٧) لكان أفضل من نص هذا القانون الذى لم بين على قاعدة دينية عدا أن الكتاب أوضح ما قاله السيد المسيح جزاء العبد الردى اذ قال ذلك العبد الردى فى قبله سيدى بيطن قدمه فيبتدى يضرب العبيد رققاؤه ويأكل ويشرب مع السكارى . يأتى سيد ذلك العبد فى يوم لا ينتظره وفى ساعة لا يعرفها فيقطعها ويجعل نصيبه مع المرانين هناك يكون البكاء وصرير الاسنان (مت ٢٤ : ١٨ - ١٥) وأعظم عقاب يعاقب به اعظم المجرمين هو القطع .

* وأسقف يوجب القضية على أحد ظلما فالنقمة تخرج من فيه على نفسه .

(دسق ٥)

* وليكن المقدم يؤدب الشعب ويعقدهم بالصليب لا بالحرم ولا بربط ولا يحرم بغير حق فان هو ربط وحرّم بغير حق طلباً للتشفى من الناس والتماس اذلالهم وخضوعهم له فليكن هو المربوط المحروم من الله . وليقم عليه كهنته بالحق الواجب . فان صعب عليهم أمره فليرفعوا حاله الى مطرانه او بطركه وليقوموا عليه بالحق ولا يدعوه يتعدى على خراف المسيح الذين اشتراهم بدمه ويغیظهم ويخرجهم الى التجديف على الله والكفر بديانته المقدسة . ولا يترك على القضاء بين الناس ويصرف عن الرئاسة وليكن المؤمن قابلاً جوره عليه للمصلح كالأمر اللازم له ليكون هو المطالب من الله بجوره . (ع ٢٤)

الحادى عشر:

* أسقف أو قس أو شماس يتوانى عن أن يعلم كهنته وشعبه خدمة الله وخشيته فليفرق واذا دام فى توانيهِ فليقطع . (رسطا ٥٣ رسطب ٥١ رسطج ٢٧ و ٣٩)

تعليق:

لأن السيد المسيح له المجد أوصى الرسل بأن يكرزوا منادين ببشارة الخلاص . (مت ١٠)

وكذلك بولس الرسول عندما أستدعى قسوس أفسس فى ميليتس قال لهم : كيف لم أؤخر شيئاً من الفوائد الأ وأخبرتكم وعلمتكم به جهراً وفى كل بيت .

(ع ٢٠ : ١٩)

* لأنه يجب أن يعمل ويعلم . « مت ٥ : ١٩ » (ج)

* كالرسل فأنهم لم يكونوا يهدأون كل يوم فى الهيكل وفى البيت عن التعليم (لوقا)

* كرنا فانه بدأ أن يعمل ويعلم « ا ع ١ : ١ » (ج)

تعليق:

كذلك نجد معلمنا بولس الرسول يوصى تلميذه تيموثاوس أن يثابر على التعليم قائلاً « اكرز بالكلمة اعكف على ذلك فى وقت مناسب وغير مناسب وبخ انتهر عظ بكل اناة وتعليم . (٢ تى ٤ : ٢)

الثاني عشر:

* أى أسقف أو قسيس تفاعل عن الكهنة الفقراء ولا يواسيهم بما يمكنه فليفرق
وإذا دام متغافلاً فليقطع كقاتل أخ . (رسطا ٥٤ رسطح ٤٠)

الثالث عشر:

* أى أسقف أو قسيس لا يقبل الخاطى إذا تاب فليقطع لأنه خالف قول المسيح
أنه يكون فى السماء فرح كثير من أجل خاطى واحد يتوب . (رسطح ٣٦ رسا ٤٧)

تعليق:

لو ١٥ : ٧ و ١٠

* والرب لم يأت ليدعو الصديقين لكن الخاطئة للتوبة (لو ٥ : ٣٢) (ج)

الرابع عشر:

* أى أسقف أو قس أو شماس كان مدمناً على السكر والشر مستمراً على ترك
عمل الخير . (رسطا ٤١)

* أو طلب ممن يقرضه ربا . (رسطا ٤٢)

* أو عرف شهادة الزور والوقية بين الناس . (بط ١٥)

* أو أستعمل الكبرياء على الناس ويرى فى نفسه أنه أجهلهم ويرى شعب الله
بعين القلة . فلا يكون له الذكر الحسن فى حياته ولا الرحمة من الله بعد مماته .

(رسطا ٢٩)

* ولا يرأس فى النصرانية ولا يخص بتدبيرها الأ من يعرف شرائعها وسننها
ويعمل بها فأن كان مخالفاً لذلك فليعزل عن الرئاسة مهجوراً . (رسطا ١٤)

* وينفى ويمنع من يساكن امرأة غريبة أو مطموعاً فيها ولا يخالطها لثلاث
إيمان المؤمنين فى الكهنة . ويبعد عن الاشبيبات أيضاً لأن أبلis موكل بقتال النصارى
وخاصة مقدميهم لعلمه بقرهم من الله يلتمس أبعادهم منه ومن رتبة الكهنوت .

(نيقية ٤)

الخامس عشر:

* من قسم كاهناً خارجاً عن كرسيه بغير رأى صاحب الكرسي فليقطع .

(وسطاً ٣٤ رسطح ٢٦)

* وأن أتى بلاد غيره عابراً أو قاصداً فيصير هناك قسيساً أو شماساً فلا يجوز ولو كان معه أسقف ثانٍ إلا أن يكتب إليه المطران والأساقفة فأن هو فعل ذلك من نفسه فليبتل كهنوت الذين قسمهم وليقطع هو من درجته .

(طك ١٣)

السادس عشر:

* إذا أخرج أسقف كاهناً ويدخل به أسقف آخر وقد عرف حالة فليقطع الأسقف

(بس ٨٨)

* ولا يحل لأحد من الأساقفة أن يفك رباط من قد حرمه أسقف آخر بحق مادام الذي ربطه حياً . وأن توفى ورأى الأسقف الذي يعده أن يطلقه فذلك جائز له . فاما البطريرك فله إطلاق رباط هؤلاء جميعاً إذا رأى ذلك لانه بمنزلة رب البيت .

(نيقية ٥١)

السابع عشر:

* أى أسقف أشغل فى شئ من صنائع الدنيا فليقطع . (وسطاً ٦ رسطح ٥)

* ولا يحل لأسقف أن يسقط من ديوان المسيح ويتولى شيئاً من عمل السلطان فان هو لج فى ذلك فليتنزل من درجته لأن الرب قال لا يقدر أحد أن يعيد رين . فأنه أما يسخط واحد ويرضى الآخر .

(وسطاً ٧٦)

الثامن عشر:

* أى أسقف أو واحد من خدام الكنيسة أتى الى الملك من غير أن يأمره من رأسه أو يكاتبه فليطرد من درجته ومن الأختلاط بالمؤمنين ومن الكرامة التى كانت له

(طك ١١)

التاسع عشر:

* كل أسقف أو قسيس أو شماس اذا ضرب مؤمناً أو غير مؤمن اذا اخطأ يريدون بذلك أن يخافهم الناس فليقطعوا .

(وسطاً ١٨)

تعليق:

لأن من شروط الأستحقاق أن يكون غير ضراب « اتى ٣ : ٣ و ٢ : ٢ تى ٢٤ : ٢٤ ، تى ١ : ٧ » .

العشرون:

* ويعزل عن الرئاسة من كان واثقاً بحساب النجوم ومصداقاً لكلام العرافين والسحرة ويقبل قولهم .
(بط ١٦)

الحادى والعشرون:

* أى أسقف أو قسيس أو شماس قبلوا معمودية هراطقة أو تقربوا من قربانهم فليقتطعوا .
(رسطا ٤٤)

* أو صلوا معهم فليعزلوا .
(رسطا ٤٣)

الثانى والعشرون:

* وكل من أصبح أسقفاً لبلد ولم يقبله أهلها أو أكثرهم وكان فى أمره انشقاق ويريد بأن يمضى الى كرسى آخر ويسبب أتعاباً للذين قسموا فيه أولاً فليفرق . فأن أتضع وأحب أن يكون قسيساً حيث كان قبل أن يصير أسقفاً فليكن ولتعط له كرامة الأسقفية التى عليه وليفضل فى المجالس فقط . فأن هو شعث على ذلك الأسقف الذى فى تلك الكورة وعلى من أصلحة فليعزل عن درجة القسيسية أيضاً . (انقر ١٧)

الثالث والعشرون:

* الأسقف اذا شكاه المؤمنون الشقات فالواجب أن يدعوه الأساقفة فأن جاء وأقر بذنبه فليوبخ على ما صدر منه وليعاقب وأن أمتنع عن المجئ فليرسل اليه أسقفين دفعة أخرى فأن هو أمتنع فليرسل اليه الرسول مرة ثالثة . فأن لم يأت فلتأمر الجماعة بقطعة لتلا يظن أن هروبه من الجماعة خير له .
(رسطا ٦٩)

الرابع والعشرون:

* وأن عرض لأحد من الأساقفة غيبية عن كرسية فلا يزيد عن ستة أشهر فأن زاد

على ذلك من غير اضطراب ولا أذن من البطريك وعيد عيد القيامة في غير كرسيه
فليخرج من الكهنوت .
(نيقية)

الخامس والعشرون:

* وأى أسقف قبل كاهناً أنتقل من كنيسة اليه مثل احد من الكهنة بعد أن
طلبه أسقفه فلم يعد فليفرق .
(رسطح ١٢)

* ومن وهب طقس الأسقفية فالقسمة تكون لا شئ والواهب يعاقب .

(رسطح ٥٢)

* وهذا خارج عما ورد زاندا في باب الكهنة وباقي الابواب .

* * * *

* * *

*

الباب السادس فى القسوس

والكلام فى هذا الباب ينقسم الى ستة أقسام :-

١ - شروط الاستحقاق .

٢ - القسمة .

٣ - الرتبة .

٤ - التوصية .

٥ - أسباب القطع .

٦ - ما لا يمنع من الخدمة .

أولاً - فى شروط الاستحقاق

* أن شروط استحقاق القس مثل شروط استحقاق الاسقف

(تى ١ : ٥ - ٩ ، اتى ٣ : ١ - ٧)

* قال بولس الرسول لتلميذه تيطس « من اجل هذا تركتك فى كريت لكى تكمل الامور الناقصة وتقيم فى كل مدينة قسوسا كما اوصيتك . ان كان احد بلا لوم يعمل امرأة واحدة لها اولاد مؤمنون ليسوا فى شكاية الخلاعة ولا متمردين .

فان القسيس يجب أن يكون غير ملوم مثل وكيل الله ، ولا يكون سائراً برأى نفسه ولا حقوداً ، ولا متكبراً ، ولا مكشراً من شرب الخمر ، ولا تكون يده تسرع للضرب ، ولا يكون محباً للأرباح ، بل يكون محباً للغرباء ، محباً للصلوات ، عفيفاً ، باراً خيراً ، ضابطاً لنفسه عن الشهوات ، معتنياً بتعليم كلام الايمان ليقدر على التعزية بعلمه الصحيح ، وعلى توبيخ الذين يمارون .

* لا يقسم قسيس وهو دون الثلاثين سنة ولو كان مستحقاً بل يصبر عليه الى أن يبلغها لأن سيدنا يسوع المسيح تعمد فى سن الثلاثين ثم بدأ يعلم .

(قطج ١١)

تعليق:

ذلك لأن سيدنا يسوع المسيح أبتدأ يعلم وعمره ثلاثون سنة (لو ٣ : ٢٣) وقد أوصى الله بأن يبدأ الكهنة واللاويون فى خدمتهم الجهارية فى هذا السن (عدد ٤ : ٣ و ٣٥ و ٣٦ و ٤٣ و ٤٦) حيث يكون الرجل قد بلغ السن المناسب للقيام بالخدمة .
* لا يصير أحد قسيساً لا يعرف كلام الكتب الألهية جيداً وبالأكثر الأناجيل .

(بس ٨٩)

تعليق:

لأنه لا فائدة منه أن لم يكن متعلما ويكون مخالفا للكتاب الذى يحتم بأن يكون خادم الكلمة واعظا بالتعليم الصحيح وموبخا للمناقضين .
* لا يصير أحد قسيسا حتى يزكى من خمسة رجال .

تعليق:

يقول الرسول لتلميذه عن الصفات التى تؤهل المنتخب للأسقفية أو القسوسية :
ويجب أيضا أن تكون له شهادة حسنة من الذين هم من خارج لئلا يسقط فى تعبير وفخ
أبليس
(اتى ٣ : ٧)

ثانيا : فى قسمته

* اذا أراد الأسقف أن يقسم قسيسا فيجعل يده على رأسه والقسوس كلهم لأمسوه وهم قيام ويصلى عليه كالمثال الذى قلناه لأجل الأسقف . (رسطب ٢٢ و ٥٣)
* ولا يقسم قس ولا شماس بغير رأى الأسقف الذى هما تحت سلطانه .

(بس ١٠)

تعليق:

لأن الأسقف الذى يرسم فى غير أبروشيته يقطع ومن كرزه معا .

(رسطح ١)

* يقسم من أسقف واحد .

ثالثا : فى رتبته

* القسيس كالمعلم . (دسق ٤)

* فليكن القسوس عندكم معلمين لمعرفة الله ولتقبلوا منهم كلام الأمانة المستقيمة والتعليم الصحيح الذى يبشرونكم به من جهتنا هكذا سلم الينا الرب لما أراد أن يرسلنا قانلا أمضوا علموا كل الأمم وعمدوهم بأسم الأب والأبن والروح القدس وعلموهم أن يحفظوا كل ما أوصيتكم به . (دسق ٦)

تعليق:

إن السيد المسيح له المجد أمر تلاميذه بذلك فى مت ٢٨ : ١٨ و ١٩ و ٢٠ .
وعليه كانوا يواظبون على تعليم الرسل والشركة وكسر الخبز والصلوات اع ٢ : ٤٣ .
* للقسيس سلطان واحد وهو أن يعلم ويعمد ويقدّس ويبارك الشعب .

(دسق ٣٤)

* ويحضر مع الأسقف فى مجلس الحكم . (دسق ٨)

* وبارك ولا يبارك عليه من هو دونه ويقبل الأولوجية من جهة الأسقف ومن جهة شريكة القسيس ويضع يده على رؤوس الناس ولا يقسم أحداً ولا يقطع ولا يخرج من هو ناقص . (رسطب ٥٧)

رابعا : فى توصيته

من الباب السابق نلاحظ أن القسيس والاسقف واحد فى توصيته .

* قال بطرس الرسول : « اطلب الى القسوس الذين بينكم انا القسيس رفيقهم والشاهد لآلام المسيح وشريك المجد العتيد أن يعلن . ارعوا رعية الله التى بينكم نظارا لا عن اضطرار بل بالاختيار ولا لريح قبيح بل بنشاط . ولا كمن يسود على الانصبة بل صائرين أمثلة للرعية . ومتى ظهر رئيس الرعاة تنالون أكليل المجد الذى لا يبلى »
ابط ٥ : ١ - ٤

* يجب على القسوس ان يكونوا فى زى الشيوخ وقد جازوا عن حد ملامسة زوجة ويشاركوا السرائر مع الأسقف ويعينوه فى كل شئ ويجمعوا محبين لراعيهم .

والقسوس الذين عن اليمين يهتمون بالتحسين مع المذبح ليكرموا من يستحق الكرامة ويرذلوا من يستحق ان يرذل والقسوس الذين عن اليسار يهتمون بالجمع ليكونوا هادئين ولا يلقوا متأدبين بكل ادب ويطيعون بكل طاعة . (رسطا ١٣)

* قال بطرس الرسول لاكليمندوس : ليكن لباس الكاهن للكهنوت خلاف لباس العلمانيين بحيث ان يكون قميصه استخارة بغير جيب وطيلسانة مدورا مقورا فلونية يدخل في رأسه وليكن عريضا اسفله مكفونفا بثلاثة دروز وكذلك فليكن القميص ايضا وكما مدورين فان ذلك صفة رباط رجلى سيدنا وتكتيف يديه ويلبس الكاهن عمامة مصلبة عريضة أنقص من الازرار مصلبة على كتفية فان ذلك صورة الحبل الذى جعل فى عنق سيدنا عندما أمسك وسحب به .

ملاحظه:

لا توجد هذه الفقرة فى بعض النسخ ولكنها موجوده فى النسخ القديمه ولذلك أوردناها بنصها .

* لا يجوز للقسوس أن يمشوا قدام الأسقف حول المذبح ولا أن يدخلوا المذبح قدامه ولا أن يجلسوا حول الكرسي الأ والأسقف بينهم لكن يدخلون خلف الأسقف ويجلسون حوله الأ أن يكون مريضاً أو مسافراً فليكن الأمر لهم . (دق ٥٦)

* لا يبيض قسيس الى وليمة من تزوج بأختين لأن الذى يجلس مع الأختين يحتاج الى توبة فكيف يكون قسيس يأكل من طعام مثل هذا . (مج ٧)

* لا يزد أحد من القسوس شيئاً ثقيلاً على الشعب خارجاً عن قوانين آبائنا الرسل . (بس ٥١)

* والآن لماذا تجربون الله لتحملوا نيراً على رقاب التلاميذ الذى لا نحن ولا آبائنا أستطعنا أن نحمله من اجل ذلك أنا اقضى أن لا تزيدوا تعاباً على الذين أنعطفوا الى الله . وقد سر الروح القدس وسررنا نحن أيضاً أن لا نضع عليكم ثقلاً أزيد من هذا الذى لايد منه . (لوقا)

تعليق:

هذه الفقرة من الأعمال ١٥ : ١٠ - ٢٩ فهم ينصحون بتجنب الرجوع الى الفرائض الموسوية مما يوجب التشليل على المؤمنين .

* لا يتعرّف قسيس جملة قدام أحد من الناس من غير ضرورة . وإذا أضطر أن يمضى الى الحمام فليمض مع أهل طاقسه فقط قبل كثرة العلمانيين . (بس ٥٣)
* ليجتمع القسوس الى أسقفهم ثلاث مرات فى السنة وينظروا فى كل ما يحتاجون اليه . (نيقية ٤٧)

خامسا : الاسباب التى تسقطه من درجته

* يجب أن يقطع كل قسيس تملك القسيسية برشوة . أو بجاه . أو بحيلة . أو وعد برشوة أو نال قسمتين . أو كان قد تزوج امرأتين . أو يتوانى عن تعليم شعبه . أو يتغافل عن فقراء الكهنة ولا يواسيهم أو لا يقبل توبة الخاطى . أو عرف بشهادة الزور والوقية فى الناس . أو إستعمل الكبرياء . أو لم يعرف الشريعة ولم يعمل بها . أو كان مدمناً فى السكر والشر مستمراً على ترك عمل الخير . أو طلب ممن يقرضه ربا . أو ساكن امرأة مطموعا فيها أشبينه كانت أو غيرها أو خالطها . أو أتى الى الملك من غير أمر رئيسه . أو ضرب أحداً لتخافه الناس أو كان واثقا بحساب النجوم ومصداقا لكلام العرافين والسحرة . أو قبل معمودية هراطقة أو تقرب من قربانهم أو صلى معهم * وكذلك ينفى ويقطع من أخصى نفسه . أو وجد فى زنا . أو سرقة أو يمين كاذبة أو أعتقد تحريم الزبيجة واكل اللحم وشرب الخمر . أو اكل من الخوانيت وشرب فى المواخير أو اكل ميتة أو ماكسره السبع . أو دخل بيعة اليهود للصلاة . أو بيعة الهراطقة للاستشفاء بها والصلاة فيها . أو صام مع اليهود أو عيد معهم . أو قبل منهم كرامات أعيادهم أو بعث الى كنائسهم أو الى مواضع غير المؤمنين أو كنائس الهراطقة كرامات . ومن كان محروماً أو ممنوعاً أو صلى معه أو سافر بغير مشورة أسقفه . ونجد فى هذا الباب عشرة أسباب من أجلها ينفى ويقطع القس .

أولاً :

* إذا أخرج القسيس أو الشماس زوجته لأجل حجة خدمة الله فليترق فاذا لم يرد أن يدخل بها فليقطع . (رسطح ٣)

تعليق :

أن الله لم يخلق شيئا رديئا ، والمضجع طاهر غير نجس والزواج مكرم .

* كذلك إن أخرجها بعلة الزهد والرهبنة . (رسطا ٥)

تعليق:

لأن القس الذي لا يعرف أن يدبر بيته كيف يعتنى بكنيسة المسيح كما يقول بولس الرسول .

ثانيا:

* أى قسيس أو شماس قطع بحق على خطية واضحة ثم جسر على الخدمة التي كانت له فى زمان حلّه فليبعد من الكنيسة جملة وكذلك كل من علم به وخالطه .

(رسطح ١٩ طك ٤)

ثالثا:

* اذا أزدرى قسيس أو شماس بأسقفه وعمل له مذبحاً وحده ودعاه الأسقف دفعتين أو ثلاثا فلم يُجبه فليقطع من درجته هو ومن تبعه . (رسطح ٢٢ طك ٥)

تعليق :

وهذا طبقا كما ورد فى مت ١٨ : ١٥ - ١٨ .

رابعا:

* أن أثر قسيس أو كاهن أو راهب أن يتحول من كنيسة فلا يقبل فى غيرها بل يحمل عليه فى الرجوع الى مكانه فأن أبى فليخرج ولا تخالطه الجماعة .

(رسطا ١٤ نيقية ١٤)

* أن أثر أن يتحول من مذبحه الى غيره ثم كرهه الذين صار اليهم ثم رام الرجوع الى الموضع الذى أنتقل عنه فليس لأوثك أن يقبلوه من بعد بل يتعطل من كهنته هناك وهنا .

(رسطح ١٣)

* لا سيما إن كان أسقفه قد أرسل اليه أن يعود الى موضعه فلم يسمع .

(رسطح ١٢)

خامسا:

* لا يمنع القسوس أحداً من المؤمنين من القربان لغضب عليه أو لشيء من أمور الدنيا فإن فعله ذلك مع أحد فليستقط من درجته ويمنع من مخالطة المؤمنين .
(نيقية ٢٧)

سادسا:

* أن صير قسيس من غير فحص عن حالة ثم أقر بعد ذلك بخطايا صنعها تنفى صاحبها فحدود الكنيسة لا تقبله .
(نيق ٩)

سابعا:

* ان لم يقر بخطيته وويخ من عدول بأعلان فليس يحل له أن يخدم الكهنوت جملة وأن أقر هو من ذاته فليس له سوى تقرب القربان .
(قطج ٩)

ثامنا:

* لا يدخل القسوس فى كفالة ولا يشهدون على سعاية ولا يسعون فى الغمز على الناس عند الملوك لا يكونون وقاعين لا مضمين الشر بين المؤمنين ومن فعل ذلك منهم فليستقط من درجته ويخرج من الجماعة .
(نيقية ٢٨)

تاسعا:

* إن تعدى أحد من القسوس والشمامسة فأدخل المرأة الحائض الى الكنيسة أو دفع لها القربان فى أيام حيضها فليستقط من درجته ولو كانت من نساء الملوك .
(نيقية ٢٩)

عاشرا:

* القسوس والشمامسة اذا خرجوا من كنيستهم فلا يجب أن تقبلهم الكنيسة بل يجب أن يدعوا عنهم كل ضرورة الى أن يعودوا الى مساكنهم . فاذا مضوا ولم يعودوا فلا يجب ان يشاركوا . وإذا بطل كنيسته بارادته فقط ولم يكن بموافقة الأسقف معه فهذا تبطل قسمته .
(نيق ١٥)

سادسا : فيما لا يمنعه من خدمة رتبته

* القسيس اذا ولدت زوجته فلا يمنع . (بدس ٨)

* اذا مضى وسكن مواضع ليست له ويقبله كهنة ذلك المكان فليسألوا أسقفه
لئلا يكون قد هرب . فان كانت مدينته بعيدة فليجرب إن كان تلميذاً وبعد ذلك يشارك
ويعطى كرامة مضاعفة .

* * * * *

* * *

*

الباب السابع فى الشامسة

هذا الباب ينقسم الى خمسة اقسام :-

- ١ - فى شروط الاستحقاق .
- ٢ - فى قسمته .
- ٣ - فى رتبته .
- ٤ - فى توصيته .
- ٥ - فى الاسباب التى تسقطه من درجته .

أولا - فى شروط الاستحقاق

* بعدما ذكر بولس الرسول شروط القسيس لتلميذه تيموثاوس اكمل قائلا :

« كذلك يجب ان يكون الشامسة ذوى وقار لا ذوى لسانين غير مولعين بالخمر الكثير ولا طامعين بالريح القبيح . ولهم سر الايمان بضمير طاهر . وانما هؤلاء ايضا ليختبروا أولا ثم يتشمسوا ان كانوا بلا لوم »
(اتى ٣ : ٨ - ١٠)

* ليكن الشامسة كل بعلى امرأة واحدة مدبرين أولادهم وبيوتهم حسنا لان الذين تشمسوا حسنا يقتنون لانفسهم درجة حسنة وثقة كثيرة فى الايمان الذى بالمسيح .
(اتى ٣ : ١٢ ، ١٣)

* قال معلمنا متى : الشامسة فليقاموا كما هو مكتوب : أن من جهة شاهدين أو ثلاثة تقوم كل كلمة ليحربوا بكل خدمة ويشهد لهم جماعة بأنهم قعدوا مع زوجة واحدة وربوا أولادهم بظهارة . ويكونوا رؤوفين وديعين لا متذمرين ولا ذوى لسانين ولا غضابين . لأن الغضب يفسد الانسان الحكيم ولا يأخذوا بوجوه الأغنياء ولا يظلموا الفقراء ولا يشربوا خمراً كثيرة . ويتعبون لأجل السرائر الحسنة . ويلزمون من له شئ من الأخوة أن يواسوا من ليس لهم ويشاركوهم فى الدفع . ويكرموا الجماعة بكل كرامة وحشمة وخوف .
(رسطب ١٥)

* لا يقسم الشماس حتى يبلغ خمسا وعشرين سنة وهذا لأن الشماس فى

الحديثة هو فى رتبة اللاوى فى العتيقة وقد أمر فيها أن لا يعمل عملا فى قبة الزمان الى أن يصل الى هذا العمر الا أن اعمالهم ما كان الانسان يستقل بها جيدا من دون هذا العمر وأعمال خدمة الشماسية فى الحديثة ليست كذلك . (قطع ١١)

تعليق:

هذا النص فى بعض النسخ الرومية .

* ينبغى أن يكون الشماسية سبعة وأن كانت المدينة عظيمة جداً فان ذلك مفروض فى كتاب الابركسيس اعمال ٦ : ٢ - ٦ (قطع ١٥)

تعليق:

اع ٦ : ٢ - ٦

* وليقيموا من الشماسية بقدر ما تحتل الكنيسة وليكونوا سبعة يرزقون من الهيكل والباقون متطوعين . (نيقية ٦٧)

* ليزك الشماس من ثلاثة . (بس ٤٧)

ثانياً : فى قسمته

* الشماس أيضاً اقسمه وأجعل يدك عليه وصل والقسوس كلهم والشماسية قيام . (رسطب ٥٣)

* يصطفى الشماس كما بدأنا وقلنا ثم يجعل الأسقف وحده يده عليه لأنه ما يقام لينال روح العظمة بل يشارك القسوس وليفعل أوامر الأسقف . (رسطب ٢٣)

ثالثاً - فى رتبته

* ليكن أيضاً الشماسية بلا عيب مثل الأسقف ويكرموا أيضاً كثيراً ويكونوا من جملة كهنة الكنيسة ليقتدروا على أن لا يكونوا فعلة بلا حشمة . (دسق ٣٤)

* ليقف الشماس وليخدم الأسقف بطهارة فى كل شئ بلا وجد كأنه يخدم المسيح ولا يفعل شيئاً من ذاته الأ بمسرة أبيه الذى هو الأسقف فيما يأمره به .

(دسق ٦)

* ليحضر معكم يا أساقفة القسوس والشامسة فى مجلس الحكم .

(دسق ٨)

* الشماس كخادم الله ويخدم الأسقف والقسوس فى كل شئ وليس وقت القداس وحده بل ويخدم المرضى من الشعب الذين ليس لهم أحد ويعرف الأسقف ليصلى عليهم أو يدفع اليهم ما يحتاجون اليه أو لقوم مستورين محتاجين ويخدم الآخرين الذين لهم رحمة المقدمين ويمكنهم أن يدفعوا للأرامل والأيتام والفقراء ويكمل كل الخدمة هكذا فهذا حقاً هو الشماس الذى قال المسيح لأجله أن الذى يخدمنى يكرمه أبى .

(بدس ٥)

* يقرأ الانجيل إما هو وإما القسيس ويفتقد الشعب لثلا ينعس أحد وينام أو يضحك أو يعير صاحبه ويرتب الجمع على ماورد فى باب القداس . (دسق ١٠)

(وسطب ٣٤)

* يحمل الكأس اذا لم يكن القسوس يكفون .

(بدس ٣١)

* يقرب الشعب اذا أذن له .

* وتؤخذ الأولوجية من يده فى الولايم اذا لم يكن أسقف أو قسيس حاضرا .

(وسطب ٣٧)

* ليس للشماس سلطان أن يعلم أو يعمد أو يقدر أو يبارك الشعب بل يلزم خدمته مع الأسقف او مع القسيس ويكمل خدمة الشامسة . (دسق ٣٤)

* لا يدفع اولوجية بل يأخذها من الأسقف أو من القسيس ولا يحمل قرباناً واذا حمل الأسقف أو القسيس فهو يدفع الكأس للشعب ليس لأنه كاهن بل خادم الكهنة (وسطب ٥٧)

* لا يضع يده ولا يقرب من هو فوقه ويأمر من هو دونه بالخدمة فى الكنيسة (بط)

* ليس للشمامسة أن يجلسوا قدام القسوس ولا الى جانبهم لا داخل المذبح ولا خارجاً عنه الأ بإذنهم . (نيقية ١٧)

* الارشيدياكون يقوم بعد الأسقف فى الصلاة الى جانبه كالخليفة له والمنذر على جميع الصلوات وأمور الكنيسة ومهما كان للشمامسة الذين تحت يده من منازعة

أو محاكمة فليفصل بينهم ولا يرفع شيئاً من ذلك للأسقف لأنهم تحت حكمة وهو رئيس الصلاة كلها وعلى يديه ينبغى أن تجرى جميع أمور الكنيسة لنلا تذهب الهيبة .

* لا يرتفع فوقه ألا الأسقف وحده لأنه والخورى ابسكوبس بمنزلة البيدين والجناحين للأسقف وإذا هو مشى فى الكنيسة أو غيرها فينبغى أن يكون الارشيدياكون عن يمينه والأخر عن يساره وهو بينهما كالأب بين بنيه . (نيقية ٦٣)

* ليس للأسقف أن يدنى أحداً من الكهنوت دون الارشيدياكون لانه ترمى فى المدينة وهو الذى يعرف الناس ورئيس الصلاة والشمامسة جميعها . (نيقية ٦٣)

وابعا : فى توصيته

* ليدبر الشماس ما يستطيع تدبيره ويعرض الأشياء الكبار على الأسقف ليدبرها هو برأيه . (دسق ٨)

* ليكن الشماس للأسقف اذنا وعينا وفما . (دسق ٨)

* ليكن معه بقلب واحد حتى لا يحتاج أن يهتم بالأمر الكبار كما أشار يثرون حمو موسى عليه فى تدبير النظر بين بنى إسرائيل فقبل مشورته وحمد عاقبتها (دسق ٨)

تعليق:

وذلك لأن حما موسى أشار اليه أن يجعل على الشعب رؤساء مئات وألوف ممن يخافون الله لكى يقضوا لهم أما الأمور العريضة فيتقدموا بها الى موسى .

(خر ١٨)

* يجب عليكم يا شمامسة أن تتفقدوا المحتاجين وتعلموا أساقتكم بحال المضيقين لأنه يلزمكم أن تكونوا له نفساً وحواساً فى كل شئ وتطيعوه وتكملوا أوامره كأب مقدم ومعلم . (دسق ٣٤)

تعليق:

لأن الأسقف لا يمكن أن يعرف كل المحتاجين حتى يقدم لهم ما يحتاجون اليه فيعاونه الشمامسة ويدلون على من هم فى حاجة لكيلا يعدموا المساعدة الواجبة .

* فأن دفع الشماس لواحد شيئاً لكونه مضيقاً وكتمه عن الأسقف فقد نسبه الى التواني عن المحتاجين وحرك الشعب للتذمر عليه بل على الله ويسمع هو وهم كما سمع هرون وأخته من الرب حين تكلموا في موسى : لماذا لم تخافا أن تتكلما عن عبدي موسى .
(دسق ٧)

تعليق:

خر ١٢ : ٨

* وليكن الشمامسة عاملين لأفعال حسنة في الليل والنهار في كل موضع ومن خدم جيداً بلا خطية فإنه يريح له موضعاً مرموقاً .
(رسطب ١٧)

تعليق:

لقد قال السيد المسيح له المجد الأمين في القليل يكون أميناً على الكثير أيضاً كذلك نجد الذين يجيدون الخدمة يقتنون لأنفسهم رتبة حسنة .
(مت ٢٥ : ١٤) (اتي ٣ : ١٣)

خامساً : في الأسباب التي تسقطه من درجته

* يقطع كل شماس تملك هذه الدرجة برشوة . أو بجاه - أو بحيلة - أو وعد برشوة أو نال قسمتين - أو كان قد تزوج امرأتين أو مدمناً في السكر والشر . مستمراً على ترك عمل الخير . أو طلب ممن يقرضه ربا . أو عرف بشهادة الزور والوقيعه - أو أستعمل الكبرياء أو ساكن امرأة مطموعاً فيها . أو أتى الى الملك من غير أن يأمره من يرأسه أو ضرب أحداً لتخافه الناس ، أو قبل معمودية هراطقة وتقرب من قربانهم أو صلى معهم . أو أخرج زوجته لأجل حجة خدمة الله . أو لأجل الزهد والرهبنة أو قطع بحق ثم تجاسر على الاستمرار في خدمته بعد قطعه أو أستهان بأسقفه وأنفرد بمذبح ودعا أسقفه فلم يُجبه ، أو أنتقل الى كنيسة غير كنيسته ثم عاد اليها ، أو خرج الى سفر أو للرهبنة بغير أمر كتابي من أسقفه ولا سيما أن كان قد خرج وهو محروم أو أدخل امرأة حائضاً الى الكنيسة أو قربها أو كلل أحداً سرّاً .

وهذا خارج عما ورد فى باب الكهنة وهو أمران :-

أولاً :

* إن أشرطوا وقت قسمتهم أنهم يبقون بلا زوجات فاذا تزوجوا بعد قسمتهم فإنهم يقطعون من الشماسية .
(انقرا ١٠)

تعليق :

وذلك لا لأن الزواج محرم بل لأنه قد تعاهد على البتولية ثم خالف عهده وكذب ولو كان من قبل قد تزوج لما كان حكم عليه بالقطع ولكنه بعمله هذا أستحق القطع لأنه متقلب الأفكار لا يثبت على حال واحدة .

ثانياً :

* اذا أقر الشماس بعد قسمته بخطايا صنعها قبل ذلك ينفى صاحبها فليس يبقى له شئ من خدمة التقديس واذا لم يقر بها وبيع بأعلان من جماعة فلينزل طقس الأبودياقن .
(نيقية ١٢ قطع ١٠)

* * * *

* * *

*

الباب الثامن

فى الأبودياقن والأغنسطس والابسلطس والقيمو والشامسه

والكلام فى هذا الباب ينقسم الى خمسة اقسام :-

- (١) فى شروط الاستحقاق .
- (٢) فى القسمة .
- (٣) فى رتبتهم .
- (٤) فى الاسباب التى تقطعهم .
- (٥) فيما يجوز لهم .

أولاً - فى شروط الأستحقاق

* قال الرسل : ليقم الأغنسطس بعد أن يجرب أولاً الا يكون كثير الكلام ولا سكيراً ولا يتكلم بهزء ويكون له سيرة حسنة محباً للخير ويسرع المضى الى المجامع التى تذكر فيها الربوبية ويكون طائعاً وقرأ جيداً ويعرف أن لموضع القارئ أن يعمل بما يقرأه فالذى يملأ سمع آخرين أما يجب له أن يعرف ما يقوله ؟ ألا تكتب هذه له خطبة أمام الله .
(رسطب ١٤)

تعليق:

لأنه يجب على الطبيب أن يداوى أولاً نفسه والأ فتكون ثقة الناس فيه قليلة لأنه يصف الدواء للناس وهو عليل .

* وقال بولس الرسول لتلميذه تيموثاوس : « يجب ان يكون النساء ذوات وقار غير ثالبات صاحبات أمينات فى كل شئ » .
(اتى ٣ : ١١)

تعليق:

اشترط معلمنا بولس الرسول لهن بأن يكن عفيفات غير ملقيات للفتنة صاحيات أمينات فى كل شئ . (اتى ٣ : ١١)

* وقال أيضا : « لتكتتب أرملة أن لم يكن عمرها أقل من ستين سنة امرأة رجل واحد مشهودا لها فى اعمال صالحة ان تكن قد ربت الاولاد أضافت الغرباء غسلت ارجل القديسين ساعدت المتضايقين اتبعت كل صالح . (اتى ٥ : ٩ و ١٠)

* وليختر الأسقف نسوة قديسات وليقسمهن شماسات من أجل خدمة النساء لأنه لا يجوز أن ينفذ شماس الى بيوت النساء فالحاجة داعية الى الشماسات من أجل ذلك ومن أجل امرأة تعمد لتدهن اعضاءها بعد أن يدهن الشماس جبهتها من الزيت المقدس لأنه لا يجب أن يتأمل الرجال النساء ولا يلمسوهن الا بوضع اليد لا غير . (دسق ٣٤)

ثانيا - فى القسمة

* الاغنسطس الذى يُقام يدفع له الأسقف كتاب الأنجيل أولا ولا يجعل عليه بدأ ولا توضع يد على أبودياقن بل يجعل عليهم أسم أنهم يتبعون الشمامسة .

* أن كان ليس له زوجة فلا يقسم الأ بعد أن يشهد له أنه بعيد من النساء .

* المرتلون أيضا يبارك عليهم الأسقف .

* لا توضع يد على عذراء بل سريرتها وحدها التى تصيرها عذراء .

(رسطب ٢٦ بدس ٧ بس ٤٨)

ثالثا - فى رتبتهم

* الآبودياقنيون كأعوان . الأغنستيسيون قرآء . الابسلطسيون مرتلون

(دسق . الفاتحة)

* ليقف الاغنستس فى الوسط على موضع عال وليقرأ من كتب العتيقة من كل كتاب فصلين ويرتل آخر من تسبيحات داود . وليقف القِيم أيضاً فى موضع الدخول الذى للرجال ويحفظها . (دسق ١٠)

* لا يجب للأعوان أن ينالوا مواضع الشماسة ولا يلمسوا اوانى الرب .

* لا يجوز للابودياقن أن يلبس بلارية أو يفارق الباب .

* لا يجوز للأغنستيسية ولا المرتلين أن يلبسوا بلارية وقت القراءة .

* لا يجوز للأعوان أن يفارقوا الباب ولو لساعة واحدة .

طك ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و دق ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٤٣ .

* ولا يجوز للأعوان أن ينالوا كأس القربان . (طك ٤٩)

* الشماسات النساء لا يباركن ولا يفعلن شيئاً مما يفعله القسوس أو الشماسة بل يحفظن الأبواب لا غير ويخدمن القسوس فى موضع تعميد النساء لان هذا الواجب عليهن . (رسطب ٥٨)

تعليق:

أن المرأة تعاون القس فى التعميد وليس لها أن تأتى بما يأتى به الرجال من التعليم اذ يقول الرسول بولس ولست أبيع للمرأة أن تعلم ولا أن تتسلط على رجلها بل عليها أن تكون ساكنة فقد جبل آدم أولاً ثم حواء . (اتى ٢ : ١٢ و ١٣)

* لتكن الشماسة جليلة عندكم ولا تقل شيئاً من الكلام ولا تعمل شيئاً الأ بأمر الشماس ولا تأتى امرأة الى الشماس أو الأسقف لتسأل عن شئ الأ مع الشماسة . (دسق ٦)

* لتؤدب الشماسة النساء ولترحمهن ولتعنهن . (دسق ٣٤)

* لا ينبغى أن تصير النساء فى درجة القسيسية ولا يسمين بهذا الأسم ولا يستفتحن فى الكنيسة الصلوات ولا يسرحن صلوات . (دق ١١)

رابعاً - فى الأسباب التى تقطعهم

نذكر الآن بعض الأسباب غير التى وردت فى الأبواب المتقدمة وباب الكهنة .
* أغنسطس اذا سرق فيخرج لأجل غلظه الذى فعله ويقيم سنة لا يقرأ على المنجليه ومن بعد ما يقرأ أيضا لا يقام على الدرجة الثانية بل يقيم فى درجته الى يوم موته لأن الذى وجد فى غلظه فى الدرجة الأولى لا يجب أن يؤمن على الثانية .

(بس ٤٩)

* اذا تعلم ان يضرب على القيشارة يعلم أن يعترف بأنه لا يعود الى هذا دفعة اخرى وتكون عقوبته سبعة اسابيع . فاذا عاود هذا الفعل فليقطع ويخرج من الكنيسة (بس ٧٤)

خامساً - فيما يجوز لهم

* الاغنسطسيون والمرتلون اذا دخلوا وأرادوا أن يتزوجوا فليتزوجوا

(رسطح ١٧)

* واذا ماتت زوجة اغنسطس أو مرتل أو قيم فهم محلولون أن يتزوجوا

(بس ٥٥)

* * * *

* * *

*

الباب التاسع فى الكهنة جملة وأتباعهم

خارجا عما مر فى أبوابهم وهو خمسة أقسام :-

- ١ - فيما يجوز بعد الكهنوت وما يمنع حصوله . ٢ - فى القسمة .
- ٣ - فى رتبته . ٤ - أ - فى توصيتهم .
- ب - فى توصية الشعب على احترام الكهنوت .
- ٥ - فيما يعاقبون عليه .

أولا - فيما يجوز بعد الكهنوت وما يمنع حصوله

* وعندنا ليس من يريد أن يملا أيدينا ينال منا الذى يريده . (رسطب ٧١)

تعليق:

راجع قصة سيمون الساحر . (أع ٨)

* من ختن أو أخصى قهراً أو بسبب مرض وبواسطة طبيب فالكنيسة تقبلهم اذا استحقوا الكهنوت ومن فعل ذلك بنفسه اختياراً من غير عله فلا يصير كاهناً .

(نيق ١٨)

* لا يصير العبيد فى شئ من خدمة الكهنوت بغير رضى مواليتهم لأن فى ذلك غما لمواليهم وخراباً لبيوتهم فأن كان ذلك العبد يصلح للكهنوت مثل أناسيموس واطلق له ذلك مواليه ايضاً وحرره وأخرجوه من بيوتهم وأعتقوه عتقاً ظاهراً وكان أهلاً فليصر (رسطب ٧٧)

* المعترف اذا صار فى رباطات من اجل اسم الرب فلا تجعل عليه يد للخدمة التى هى الشماسية أو القسيسية لان له كرامة القسيسية بالاعتراف . فأن اقيم اسقفاً فتجعل عليه اليد . وان كان معترفاً لم يدخل به الى السلاطين ولا عوقب برباطات ولا سجن ولا جعل فى ضيقة بل باتفاق أزدرى وحده بسيدته وعوقب عقوبة فى البيت وهو يعترف فانه يستحق كل طقوس الكهنوت بوضع اليد عليه . (رسطب ٧١)

* لا يرد انسان من القسمة لاجل عيب فى جسده أعور مثلاً أو أعرج أو أصم إن

كانوا يقدرون ان يقدسوا وكانوا مستحقين ومن جسر وردهم فليخرج الى ان يقبلهم .

(بس ٤٩ و ٥٠)

* العلماني اذا شهد له أنه يستحق درجة القسيسية فلا يرد بأن ليس له جنسية في الكنيسة . لأن الكنيسة ولدتهم كلهم بالمعمودية وبالأكثر الذين حفظوها كلهم لأن بولس الرسول شهد أن الذين انصبغوا في المسيح واحد . (بس ٥٥)

* من تزوج ثانية من بعد المعمودية أو تسرى بعد أمراته ظاهراً أو سراً أو تزوج بأرملة أو بواحدة قد أتهمت وأفتضحت زانية أو عبدة أو واحدة تمضى الى الملاعب أو مطلقة أو مرتهنة فلا يمكن أن يصير أسقفاً ولا قسيساً ولا شماساً ولا يعُد جملة من الأكليروس . (رسطا ١٥ و ١٦ ورسطج ١٣)

* أي رجل مؤمن رفع عليه بشئ من أسباب الزنا أو الفجور وغير ذلك من القبيح وويخ فلا يصير في شئ من الكهنوت ومن به شيطان فلا يصير اكليروساً ولا يصلى مع المؤمنين فاذا برئ فليدخل به وأن كان يستحق الكهنوت فليصر .

(رسطا ٥٦ و ٧٤ رسطج ٤٢ و ٥٢)

* من كان حديث الأيمان فلا يصير كاهناً الأ بعد أن يوعظ وتختبر سيرته وصحة أيمانه اختباراً شافياً لأن بولس الرسول يقول : ولا يكن غرساً جديداً لئلا يستكبر فيقع في حكومة إبليس . فإن كان قد مضى عليه زمان طويل ثم أتضحت عليه خطية نفسانية مثل ضعف دين أو متابعة قول مخالف أو تهاون بما يجب عليه فلا يؤهل لشئ من درجات الكهنوت . (نيق ٢)

تعليق:

اتي ٣ : ٩

* التقوى حسنة وليس ينبغي أن يقدم صاحبها رئيساً الا أن يكون مع تقواه فهما لأنى أعرف أناساً كثيرين قد حسبوا نفوسهم الدهر كله حتى أنحطت نفوسهم بالصوم فكانوا في حالهم تلك حيث لم يهتموا بغيرهم يزدادون عند الله ويزيدون في الحكمة شيئاً ليس بصغير . فلما قدموا للكهنوت وتكلفوا تقويم أعوجاج آخرين لم

يقتدر احدهم على ذلك البتة فهرب . وبعضهم كلف أن يقيم فألقى ذلك التحقيق الأول وخسر أعظم خسارة . وليس يدخل فى الكهنوت من قد كبر فى الدرجة السفلى إلا أن يكون قد استوجب ذلك . (مع ٥)

ثانيا - فى القسمة

* نأمركم أن يقسم الأسقف من ثلاثة أساقفة وأن كان للضرورة فمن أسقفين ولا يمكن أن يقسم الثلاثة من اسقف واحد . لأن شهادة الأثنين أو الثلاثة تكون ثابتة وظاهرة بالأكثر . فأما القسوس والشمامسة فليقسمهم أسقف واحد وكذلك بقية الأكليروس . والقسيس والشماس فلا يصيروا أحداً من العلمانيين كاهنا . (دسق ٣٤)

ولا فى الاكليروس .

(دسق ٢١)

* لا يقسم أحد الا بتزكيه

(بس ٤٧)

* فاما الذين قد أختبروا من الجماعة ليصيروا كهنة ويتقدموا الى تبريك الأسقف فليأخذهم الأرشيدياكون والخورى اسكوس وينحناهم جميعاً أولاً وينظر إن كانوا ماهرين فى قراءة الكتب وخبراء بسنن الكهنوت ويعرفون حقوق الكنيسة . وإذا صح عندهما أنهم يعرفون ذلك وتحققا أنهم مستحقون للكهنوت يصلبان عليهم ثم يدنون الى الاسقف ليضع يده عليهم ويباركهم ويكهنهم . وإذا شمسوا رفعهم الارشيدياكون الى الخورى اسكوس فيتقدم اليهم ان لا يخدموا القداست الا الصلاة فقط حتى يتعلموا سنن الكهنوت . ويأتون بعد ذلك ويستعرضهم ويكثر فى توصيتهم فالأرشيدياكون هو العارف بأهل المدينة وهو رئيس الصلاة والشموسيه جميعها . والخورى اسكوس رئيس صلاة القرى . (نيقية ٦٥)

* لا يقل الكهنة فى الكنيسة لثلا يقصر فى الصلوات والخدمة ويستهان بالكرسى أيضا . ولا يكثروا أيضاً لثلا تشتد المؤونة على الكنيسة بل ينظر المدبرون فى ذلك . (نيقية ٦٧)

ثالثا - فى رتبهم

* قال الآباء الرسل فى فاتحة الدسقولية : نحن الرسل اجتمعنا فى اورشليم قررنا هذه التعاليم وسمينا الرتب كأستحقاقها كمثل السمايين هكذا أيضاً الكنيسة

فليقم كل واحد فيما قُسم له من الرب ويشكر . الأسقف كالراعى . القسوس كعلمين
الشماسة كخدام . الابودياقنيون كأعوان . الأغنستسيون كقراء . الأبسلمودسيون
مرتلون . القيلونيس قومة . وكما ان الملك الذى كان فى العتيقة كان يدبر أمور
العساكر ويلقى الحروب ويطلب الصلح لحفظ الأجساد كذلك الأسقف قد نال الكهنوت
من الله ليحيى النفوس والأجساد من الهلاك . وكما أن النفس أفضل من الجسد .
هكذا الكهنوت أعلى من المملكة . وهو يربط من يستحق العقوبة ويحل من يستحق
التحليل . (دسق فاتحة)

* اذا كان من يقوم على ملك يستحق العقوبة ولو أنه أبنه أو صديقة فكيف
بالأكثر من يقوم على الكهنة !!؟ كما أن الكهنوت أعلى من المملكة هكذا عقوبة من
يضاده أكثر من عقوبة من يقاوم المملكة . وليس واحد من الأثنين ينجو من العقوبة .
فلم ينج ابيشالوم وأمينا داب من العقوبة ولا قورح ودائان وإبيرام لأن أولئك قاموا على
داود الملك وهؤلاء قاموا على موسى وهرون . (نيقيه ٣٢)

تعليق:

أن الغرض من ذلك جميعه أنه لا يصح مقاومة الكهنوت ومخالفة أوامره مادام
أن القابضين عليه يعرفون الحق ولم يميلوا عنه ولكن اذا ساروا وراء الضلال وسادت
عليهم الأضاليل وجب أن ينزعوا حتى لا يبقى للشرك مكان .

(راجع ٢ صم ٣ ، ٣ ، ٢ صم ١٣ : ١٨ ، ٢ صم ١٥ : ٦ ، ١٦ : ٢٢ ، ١٢ :
١٢ ، ١٨ : ١٤ ، امل ٢ : ١٧ ، امل ٢ : ٢٥ ، عد ١٦ : ٩ ، عد ١٦ و ٢٦ : ١٠ .
وتث ١١ : ٦) .

* ليقف كل واحد فى الطقس الذى دفع له ولا تفتصبوا لكم وحدكم رتباً لم تدفع
لكم ولأجل هذا تسخظون الله مثل بنى قورح وعوزيا الملك فأنهم أغتصبوا الكهنوت
بغير أمر الله فأحرقوا بالنار . والمملك علت جبهته برص . « وموسى الذى كلمه الله
حدد الذى يجب أن يكمل من جهة رئاسة الكهنوت والذى يكون من جهة الكهنة »
والذى يكون للاويين . وأفرق كل واحد بما يليق به . وإذا تعدى واحد خارجاً عن خدمته
التى قبلها فعقوبته الموت . (رسطب ٧٠)

تعليق:

لأنه لا يليق بأى حال من الأحوال أن يتجرأ إنسان على الخدمة الأ إذا كان منتخبا ووضعت عليه اليد . فنجد أن عزرا ابن أمصيا ملك يهوذا حين دخل هيكل الرب ليوقد على مذبح البخور خرج منه مضروبا بالبرص وبقي أبرص الى يوم وفاته .

(٢ مل ١٥ و ٢ أى ٢٦)

* لو لم يكن ناموس باختلاف المراتب لكان يكتفى أن يسمى كل البرية بأسم واحد بل لما عرفنا من جهة الرب سياقة الأفعال فحددنا للأساقفة رئاسة الكهنوت والقسوس الكهنوت . والشمامسة الخدمة معهما . والذين يغيرون الرتب لا يقاوموننا نحن بل هم مقاومون لأسقف كل البرية ابن الله عظيم الكهنة . (رسطب ٧١)

رابعا - أ - فى توصيتهم

* قال الرب اذا دخلتم الى منزل فقولوا السلام لهذا البيت فأن كان هناك أهل للسلام فأن سلامكم يحل عليه . وإلا فسلامكم يعود اليكم فاذا كانت السلامة تعود الى مرسلها اذا لم تجد من يستحقها فاللعنة أيضا ترجع بالأكثر على رأس من أرسلها ظلماً وكل من يلعن باطلا فلنفسه وحده يلعن كما قال سليمان : مثل طير يطير هكذا اللعنات الباطلة لا تأتي على أحد . (دسق ٢٢)

تعليق:

قال الحكيم : كالعصفور الفرار وكالسنونة للطيران كذلك لعنة بلا سبب لا تأتي

(ام ٢٦ : ٢٠)

* كذلك أوصى السيد المسيح له المجد تلاميذه الأثنى عشر قائلاً لهم أشفوا مرضى . طهروا برصا . أقيموا موتى . أخرجوا شياطين . مجاناً أخذتم مجاناً أعطوا لا تقتنوا ذهباً ولا فضة ولا نحاساً فى مناطقكم ولا مزوداً للطريق ولا ثوبين ولا أحذية لأن الفاعل مستحق طعامه . وأية مدينة أو قرية دخلتموها فافحصوا من فيها مستحق وأقيموا هناك حتى تخرجوا وحين تدخلون البيت سلموا عليه . فأن كان البيت مستحقاً

فليأت سلامكم اليه . ولكن أن لم يكن مستحقا فليرجع سلامكم عليكم . ومن لا يقبلكم ولا يسمع كلامكم فأخرجوا خارجا من ذلك البيت أو من تلك المدينة وأنفضوا غبار أرجلكم الحق أقول لكم سيكون لأرض سدوم وعموره يوم الدين حالة أكثر احتمالا مما لتلك المدينة .
« مت ١٠ : ٥ - ١٥ »

* فلأجل ذلك أسقف أو قسيس أو شماس أو من له طقس فى الكهنوت لا يتنجس لسانه بلعنة عوضاً عن البركة لئلا يرث اللعنة عوضاً عن البركة وليعرف كل واحد مقامه ويكمل فعله بأدب وليكن للكل فكرٌ واحد ونفسٌ واحدة . (دسق ٣٤)

* لا يتعالى الأسقف على الشماسة ولا القسوس ولا يتعالى القسوس على الشعب لأن قيام الكنيسة بعضها من بعض فلو لم يكن علمانيون فعلى من يكون الأسقف أو القسيس ؟؟ (رسطب ٤٩)

تعليق:

لأنه اذا تعالى الأسقف أو القسيس على من هو دونه يجعل قلوب الشعب تضطر الى الابتعاد عنه وبذلك يحصل كل انشقاق والابتعاد عنه والألتجاء الى من يفتح لهم صدره الحنون فعلى من يا ترى تكون رئاسته ؟ والكتاب يعلم هكذا فرحا مع الفرحين وبكاء مع الباكين . مهتمين بضعكم لبعض اهتماما واحد غير مهتمين بالأمر العالمية بل متقادين الى المتضعين . مفتكرين شيئا واحدا لا شيئا بتحزب أو بعجب بل بتواضع حاسبين بضعكم البعض أفضل من أنفسكم . لا تنظروا كل واحد الى ما هو لنفسه بل كل واحد الى ما هو للآخرين ايضا .

(رو ١٢ : ١٥ و ١٦ ، فى ٢ : ٣ و ٤)

* أفعال الكهنة الصالحة تنفع كثيرين لأنهم يتشبهون بها وكذلك خطاياهم تكسل الناس عن فعل الخير . (مج ٣)

تعليق:

لمجد بولس الرسول يعلم تلاميذه قائلا : كونوا متمثلين بى معا أيها الأخوة

ولاحظوا الذين يسرون هكذا كما نحن عندكم قدوة . « فى ٣ : ٧ » وقال أيضا لأننا لم نسلك بلا ترتيب بينكم ولا أكلنا خبزا مجانا من أحد بل كنا نشتغل بتعب وكد ليلا ونهارا لكي لا نثقل على أحد منكم . ليس أن لا سلطان لنا بل لكي نعطيكم أنفسنا قدوة حتى تتمثلوا بنا « ٢ تس ٣ : ٨ و ٩ » . وأوصى تيطس تلميذه أيضا قائلا : مقدا نفسك فى كل شئ قدوة للأعمال الحسنة ومقدا فى التعليم نقاوة ووقارا وأخلاصا وكلاما صحيحا غير ملوم لكي يخزى المضاد اذ ليس له شئ ردىء بقوله
عنكم
تى ٢ : ٦ - ٨

وبطرس الرسول عندما كان يوصيهم قال « صائرين أمثلة للرعية » « ابط ٥ : ١ »
فهكذا نجد أن السيرة الحسنة تسير الرعية كما يسير الراعى فى التقوى والكمالات .
* لا يجب للكهنة أو الأكليروس أن يأخذوا من الصدقات لئلا يكون عارا فى
طقس الكهنة .
(دق ٢٧)

* لا يجوز لأحد منهم أن ينصب له نصيباً ولا يحمل نصيباً لغيره مما يقدم ولا يزلل أيضاً لبنيه ولا لغيرهم ولا يفرح بهذه الأشياء . ولا يصيرها حقاً دون الجائز بين الناس الذى به يحسن الثناء عليهم لئلا ينسب فى هذه السنة عيب لأولاد الكنيسة .
(دق ٢٧)

تعليق:

كذلك نجد أن بطرس الرسول يوصى قائلا : أروعوا رعية الله التى بينكم نظارا لا عن اضطراب بل بالأختيار ولا لريح قبيح بل بنشاط ولا كمن يسود على الأنصبه بل صائرين أمثلة للرعية .
« ابط ٥ : ٢ - ٤ »

* لا يجب للكهنة وخدام الكنيسة وشيوخ المؤمنين أن ينظروا شيئاً من المناظر فى الأفراح والدعوات بل يقومون ويمضون قبل أن يدخل الذين يقيمون الملامى .

(دق ٥٤)

تعليق:

ذلك لئلا تتشغل أفكارهم بالملاهي وينسوا عنهم ذكر أسم الله .

* يجتمع الكل وقت صباح الديك ويصنعون الصلاة والمزامير وقراءة الكتب والصلوات كوصية الرسول القائل : ألتفت الى القراءة الى أن أحضر . والذي يتأخر من الأكليروس بغير مرض ولا سفر فليفرق . أما المرضى فمضيهم الى الكنيسة هو شفاء لهم الأ أن يكون المريض مثقلاً بالمرض فهذا يزوره من يعرفه من الأكليروس فى كل يوم (بدس ٢١)

* لا يقبل أحد من الأكليروس رباً جملة . (بس ٥٨)

تعليق:

قال السيد المسيح له المجد : وأن اقرضتم الذين ترجون أن تستردوا منهم فأى فضل لكم فإن الخطاة أيضا يقرضون الخطاة لكى يستردوا منهم المثل . بل أحبوا اعداءكم وأحسنوا وأقرضوا وأنتم لا ترجون شيئاً فيكون أجركم عظيماً وتكونوا بنى العلى . (لو ٦ : ٣٤ و ٣٥)

* لا يحلف خارجاً عن أوامر الكتب . (بس ٥٩)

* ولا يفصب بل يكن صبورا . (بس ٦٠)

* لا يتكلم عن واحد بسوء من قبل أن يسمع أولاً الكلام لأنه مكتوب أن الذى يبتدىء بالكلام قبل أن يسمع فهو جهل له وعار . (بس ٦١)

* لا يكن عبداً لأحد لأن الذين دفع الله لهم الحرية لا يجب أن يهينوها بأن يكونوا عبيداً للناس . (بس ٦٣)

* لا يكن بالجملة عشرة للناس لئلا يكونوا سبباً للشرور لأنه اذا جذف أحد على

- الله لأجل أفعالنا وياثموا لأجل مثالنا فأنا نكون سببا لكل شر . (بس ٦٤)
- * لا يكذب اكليروس بالجملة . (بس ٦٦)
- * لا يصل على تزويج ثان . (اي صلاة اكليل لا تحليل) . (بس ٧٢)
- * لا يدخل الى مجمع اليهود . (بس ٧٣)
- * لا يمضى الى دعوة هواطيق أو مايشاكلها . (بس ٧٨)
- * اذا أقيم واحد أن كان طبيباً فلا يعد يختن احداً . وان كان صائغاً أو مصوراً
فلا يعد يعمل وثنا (صنما) . (بس ٨٤)
- * لا يكن إكليروس من قبيل أحد ولا وكيلاً لثلا يلحقه حزن فيفتضح فى طقسه
من جهة من هو دونه . (بس ٨٦)
- * لا يشتغلون بالتجارة بل يتعلمون صناعة ويعيشون من عمل أيديهم .

(بس ٨٧)

* كل الأحكام التى تكون فى الأكليروس لا يؤت بها نحو الأراخنة بل نحو
الأسقف أو أول القسوس ليحكموا فيها عليهم فليس الأراخنة الذين يحكمون على
الكنيسة بل الكنيسة التى تحكم على كل أحد . (بس ٩٢)

تعليق:

يجب أن تكون محاكمة الأكليروس بمعرفة الأكليروس أنفسهم متى اترفوا ذنباً
يستوجب المحاكمة .

ب - فى توصية الشعب على احترام الكهنوت

وما ينبغى ان يتصوروه فى الكهنة ويعاملوهم به

كما أن الغريب الذى ليس هو من اللاويين لم يكن يقدر أن يحمل شيئاً أو يدخل

بشئ الى المذبح بلا كاهن هكذا أنتم لا تفعلوا شيئاً بغير أسقفٍ والا كان باطلاً وغير جيد مثل شاول وعوزيا الذى فعل ما يفعله الكهنة وليس هو كاهناً فصار أبرص لأجل خطيته هكذا كل علمانى لا ينجو من العقوبة اذا هو ازدرى بالله وتجراً على الكهنوت وأتخذ هذه الكرامة لنفسه ولم يتشبه بالمسيح الذى لم يجد نفسه ليكون رئيس كهنة بل صبر حتى سمع الأب قائلاً : أقسم الرب ولم يندم أنك الكاهن الى الأبد على طقس ملشيبصادق فاذا كان المسيح لم يتمجد وحده بغير أبيه مع أنه مساو له وهو معه واحد فى كل شئ فكيف يمكن أحد أن يتخذ الكهنوت لنفسه من غير أن ينال هذه الرتبة بمن هو أعلى منه . ألم تحرق النار بنى قورح وهم من سبط لاوى لما قاموا على موسى وهرون واغتصبوا ما ليس لهم .

(دسق ٦)

تعليق:

راجع ١ صم ٢٢ : ١٨ ، تك ١٤ : ١٨ ، ٢٠ ، ومن ١١٠ : ٤ ، عب ٦: ٥ و ١٠ ، ١١ ، ٦ - ٢٠ : ٧ - ١ : ١٢ .

* إذا كان الذين يخدمون الشياطين يكرمون من أصحابهم ولا يكملون شيئاً من أعمالهم التى هى هزة دون الكاهن ويظنون فيه أنه لسان لتلك الحجارة وكل ما يأمرهم به يمتثلونه ويرون أن كرامته هى كرامة الصنم الذى لا نفس له . فكيف لا يجب علينا نحن الذين لنا الأمانة المضيئة والرجاء الصادق وانتظار المواعيد الأبدية المملوءة مجد بلا خوف أن نكرم الرب الهنا أولاً ثم كهنته ونفكر فى الأساقفة أنهم أفواه الله .

واذا كان هرون أخو موسى لما لقنه (موسى) الكلام سمي نبياً وسمى موسى آلهما لفرعون أى ملكاً ورئيس كهنة كما قال الله له أنى جعلتك آلهما لفرعون وأخوك هرون يكون لك نبياً فلماذا أنتم لا تتفكرون لوسائلكم فى الكلام أنهم انبياء وتخدمونهم كعبيد الله . فالشماس الآن هو موضوع لكم مقام هرون والأسقف عوضاً عن موسى واذا كان قد سماه الله آلهماً فآكرموا أنتم أيضاً الأسقف كآله والشماس كأنه نبى له .

(دسق ٦)

* من قال كلمة سوء على أسقفه فقد أخطأ الى الله اذ يسمع الله يقول : لا تقل قولاً رديئاً فى الآلهة ولم يجعل هذه الوصية لأجل الأصنام . بل جعلها لأجل الكهنة والحكام الذين قال لهم أنكم آلهة وينو العلى كلكم تدعون . وأيضاً قال موسى للشعب الذين قاموا عليه ليس على تدمرتم بل على الرب الآله . وإذا كان من يقول العلمانى يا رقيب أو يا جاهل لا ينجو من العقوبة لأنه يكون قد غير المسيح فما الذى يكون لمن يقول كلمة على الأسقف الذى بوضع يده أعطاكم الرب الروح القدس .

(دسق ٧)

تعليق:

راجع خر ٢٢ : ٢٨ ، اع ٢٣ : ٣ - ٥ ، مت ٥ : ٢٢ .

* يا ابنى الذى يقول لك كلام الله وصار لك سبباً للحياة اكرمه مثل الرب كقوتك ومن عرقك أو تعب يدك . فاذا كان الرب قد جعلك مستحقاً أن تنال من جهته طعاماً روحانياً وحياة أبدية فيجب عليك بالأكثر أن تدفع له طعاماً هالكا زمنياً فقد كتب لنا : أن الأجير مستحق أجرته ولا تكمم الثور فى الدراس وليس يزرع أحد كرماً ولا يأكل من ثمرته .

* نأمر بالجملة أن لا يعمل أحد من العلمانيين شيئاً من أعمال الكهنوت التى هى القربان والتعميد ووضع اليد لقسمة الكهنة لا كبير ولا صغير . (دسق ٢١)

خامساً - فيما يعاقبون عليه

* أى كاهن كفل أنساناً فلينف من البيعة . (رسطا ١٨)

* أى كاهن أخصى نفسه فليقطع من درجته . وأى مؤمن أخصى نفسه فليعزل (رسطا ٢٢)

* الكاهن المدمن للتمرد والسكر والانفراد بالشر وفعله وترك الخير . فليكف عن ذلك والا فليقطع من درجته وكذلك كل المؤمنين . (رسطا ٤١)

* أى كاهن أو علمانى ضحك على أصم أو أعمى أو أعور أو مقعد فليعزل
(رسطا ٥٢)

* من حكم عليه فى زنا أو فى سرقة أو فى يمين كاذب فليقطع من كهنته ولا
ينف لأن الله لا يعاقب على ذنب مرتين .
(رسطج ١٦)

* من أمتنع عن الزواج واكل اللحم وشرب الخمر معتقداً أن ذلك نجس وحرام
عليه وجعل نفسه أفضل من غيره فليقطع . ومن ترك ذلك على سبيل الزهد والزيادة
فى التعبد لله فذلك مباح له .
(رسطب ٤٦)

* من اكل فى الحوانيت وشرب فى المواخير فليطرد .
(رسطب ٤٩)

* او اكل ميتة او ماكرسه السبع فليخرج .
(رسطب ٥٨)

كل من دخل بيعة اليهود للصلاه أو بيعة الهراطقة للأستشفاء بها والصلاة
فليقطع ولينف من الكنيسة .
(رسطب ٦٠)

* كذلك من صام مع اليهود وعيّد معهم الأعياد أو قبل منهم كرامات اعيادهم
كالفطير وما أشبهه أن كان كاهناً فليقطع وأن كان علمانياً فليعزل .
(رسطب ٦٥)

* كذلك إن بعث الى كنائس اليهود أو مواضع غير المؤمنين او كنائس الهراطقة
كرامات فلينف من كنيسة الله .
(رسطا ٦٦)

تعليق:

لأنه بأشتراكه معهم يعد منهم ، بعيدا عن كنيسته التى أرتضى بأن يكون
عضواً فيها .

* من لم يصم الأربعين أو الجمعة والأربعاء فليقطع الا أن يمنعه مرض جسدى
إن كان كاهناً فليقطع وان كان علمانياً فلينف من الكنيسة .

(رسطج ٤٩)

تعليق:

إن كان كاهنا فليقطع وأن كان علمانيا فلينف من الكنيسة لأنه لا يجوز أن يعاقب المرء على ذنب بعقوبتين معا فأن كان هناك مرض فلا عقاب عليه .
* أى كاهن تزوج بعد قبوله درجة الكهنوت فليقطع من درجته .

(قطع ١ بس ٤٢)

تعليق:

يجب على الأسقف أو القسيس بأن يكون يعمل امرأة واحدة بخلاف بعض الطوائف التى تميز له الزواج غير أن الكنائس المسيحية القديمة كلها تؤمن بهذا المبدأ وعليه تعتمد فاذا لم يطق القسيس بعد موت زوجته البقاء بلا زوجة جاز له الزواج على شرط أن يصير من العلمانيين بدلا من أن يرتكب المعاصى ويسير سيرة غير مرضية بعيدا عن العفاف .

* إذا اضطر اكليروس أن يشرب نهائراً فليحتفظ فى بيته أو فى الموضع الذى يشرب فيه ولا يخرج منه بالجملة لثلاثين يوماً للشعب وإذا شرب قسيس وسكر وتعري فليخرج سبعة أسابيع ويقيم سنة فى الطقس الذى هو دونه لأنه فضح هذه المرتبة الكبيرة . وإن كان شماساً فليخرج خمسة أسابيع ويقيم شهراً يخدم اكليروس كابودياقن وإن كان أغنسطساً أو قِيَمَا فليخرج ثلاثة أسابيع ويضرب أربعين ضربة تنقص واحدة بأمر القسيس .

(قطع ٥٤)

تعليق:

راجع « ام ٢٣ : ٢٩ ، اف ٥ : ١٧ » .

* لا يقل أحد من الأكليروس جملة كلام هزء فى وسط الأكليروس ولا بين العلمانيين ولا يسخر بأنسان أو يعيره بسبب عيب فى جسده . فيقول له يا أعمى أو أخرس أو ناقص أو عبد أو أعسر أو عاجز أو مطرود أو بقية التعابير . فمن كان هكذا

يسبب الناس في حادثته فليؤدب كصبي صغير . وأن كان قد قدم في الأكليروس فيخرج الى أن يقبل الحكمة . (قطع ٥٧)

* إذا شهد شهادة زور على واحد لكى يقطع أو يعاقب فليزلم بالعقوبة التى تلزم المشهود عليه . (قطع ٦٩)

* إذا أراد واحد أن يخرج أمراته ويكتب اكليروس بخطه فى كتاب طلاقها فيخرج الى أن يتصل ذلك التزويج . (قطع ٧١)

* إذا كان واحد كثير الوقيعة فى وسط اكليروس فيعلم دفعة واثنين فان بقى مدمنا فى الوقيعة فينزل به الى الطقس الأخير الى أن يكف وان لم يكف من بعد فليخرج . (قطع ٧٦)

* إذا ضحك اكليروس فى حال السرائر فعقوبته أسبوع . (قطع ٧٩)

* إذا لبس اكليل على رأسه إن كان قساً فليقم أربعة اشهر خارجاً وأن كان شماساً فشهريين والباقون يعاقبون من جهة القسوس . (قطع ٨٠)

* اكليروس يقرأ ويكفر يكف أو يخرج لثلا يخسر أنسان بسببه حين يراه غير متأدب ولا يمك لسانه . (قطع ٨١)

* إذا حلف الأكليروس بأيمان لا تجب أو فارغة فليعاقب ليتأدب . ومن جسر وحلف من غير إنضباط قائلاً : وحق الذى خلق المسيح . إن كان علمانياً فليخرج خارجاً وأن كان اكليروسياً فليقطع ويمنع من السرائر . (قطع ٨٣)

* لا يحلف خارجاً عن اوامر الكتب . (قطع ٥٩)

* إذا قاوم الشماس القسيس تكون عقوبته من جهة الأسقف الى سبعة اسابيع وأن كان القسيس هو الذى أزدرى فليزلم بالعقوبة التى جعلت للشماس . وأغسطس اذا قاوم القسيس أو لم يطعه فله السلطان أن يجعل له عقوبة من دون الأسقف .

(قطع ٩٠)

* إذا عادى اكليروس شريكه الأكليروس فليخرجها حتى يتصلا بالسلامة .
(قطع ٩١)

* لا يخدم مذبح الله أبرص ليس لأنه نجس إذا كان غير نجس بعد قبوله المعمودية لكن حتى لا يعبر كهنوت الله . وكذلك الحكم فى المجدوم أيضاً لأنه لا يتهاى المجدوم لخدمة بيت الله .
(بط)

* لا يجوز لأحد من الكهنة والرهبان وخدام الكنيسة أن يخرج من موضعه الى سفر أو رهبانية بغير علم أسقفه وصلاته وأمره وكتابه بصحة أمانته وثبوت كهنوته
(دق ٤١ و ٤٢)

* إن لم يكن معه منشور أسقفه الذى صيره كاهناً فلا يقبل فى عداد الكهنة .
فإن قبل فلينف هو والذى قبله . وأن كان قد خرج وهو محروم فليظل نفيه .
(رسطا ١٢)

* من كلم محروماً أو ممنوعاً أو صلى معه فلينف من الكنيسة .
(رسطا ١٠ و ١١)

* وليس لأحد ان يشك فى الكاهن ولا أن يدينه الا مقدمه .

الدليل الكتابى

أما الدليل الكتابى فان الكاهن أن كان حسن السيرة فيجب تعظيمه وطاعته بالاتفاق . وأن كان ردىء السيرة فأن ظهر ذنبه وثبت فللمقدمين أن يحكموا عليه كالقوانين أما الشعب فقد قال لهم سيدنا عن أمثال هذا الكاهن : على كرسى موسى جلس الكتبة والفريسيون فكل ما قالوه لكم فأحفظوه وأفعلوه ومثل أعمالهم لا تصنعوا . وإن لم يظهر ذنبه ولم يثبت ثبوتاً يجب معه أسقاطه الذى يدينه إن كان فاضل السيرة فليحذر من قول رينا : لا تدينوا لثلاث تدانوا . ومن قول معلمنا بولس

رسوله فى مثل هذا : وكونوا حذرين لئلا تجربوا أنتم أيضاً . ومن قوله : فمن أنت يا هذا الذى تدين عبداً ليس لك إن قام أوسقط فهو لربه . قَلِمَ تدين أخاك وتحقره ونحن مزعمون جميعاً أن نقف قدام منبر المسيح وكل واحد يجيب عن نفسه فلا نذن الآن بعضنا بعضاً . وأن كان بمثابة فى سيرته فليرتدع بقول الرب : كما تدينون تدانون وبالكيل الذى به تكيلون يكال لكم . لماذا تنظر القذى الذى فى عين أخيك ولا تفتن الى الخشبة التى فى عينك !!! يا مرأتى أخرج أولاً الخشبة من عينك وحينئذ تنظر أن تخرج القذى من عين أخيك . ويقول معلمنا فلا حجة لك أيها الإنسان الذى تدين أخاك لأنك بما تدين به أخاك تشجب نفسك . فماذا الذى تظن أيها الإنسان حين تدين الذين يتقبلون فى هذه الشرور وأنت أيضاً تتقلب فيها اترك تقدر على الهرب من عقوبة الله . « اتى ٥ : ١٧ و ١٨ ، مت ٥ : ١٣ ، مت ٢٣ : ١ - ١٢ ، مت ٢٣ : ٢٣ ، ١٤ ومر ١٢ : ٤٠ ، لو ٢٠ : ٤٧ ، مت ٧ : ١ و ٢ ، لو ٦ : ٣٧ و ٣٨ ، رو ٢ : ٦١ ، يع ٤ : ١٢ ، مت ٧ : ٥ »

البيان العقلى

وأما البيان العقلى فالكهنوت قوة ألهية تحمل فى عقل الكاهن فيستنير بها عقله بؤيده الله بها بواسطة المكهن له لغايه هى نفع شعبه وصلاحهم على يديه واذا كان الغرض فى أعطائه الكهنوت نفع نفسه وشعبه معاً فلا يخلو أما أن يعمل بموجبها فى نفسه وشعبه فلا خلاف فى كماله وأستحقاقه الثواب مضاعفاً أو لم يفعل لا فى نفسه ولا فى شعبه فيكون قد سلخ نفسه من الكهنوت وأستوجب العقاب مضعفاً . أو فى نفسه دون شعبه فلا جناح عليه فى نفسه ويستحق العقاب عن شعبه كحال دافن فضة سيدة فإنه عوقب لكونه لم يعمل بما مُنِحها لأجله . وإن كان ماضيعها ولا أفسدها . أو فى شعبه دون نفسه فيستوجب الجزاء بالعذاب فيما يخص نفسه ولا جناح عليه فيما يتعلق بشعبه ولا على شعبه فيما يتعلق بنفسه وغريغوريوس الثأولوجوس فى ميمره الرابع على العماد قد مثل الشعب الصالح والظالم بشمع والكهنة الفريقين يخاتم

أحدهما ذهب والأخر حديد قد نقش عليها صورة واحدة ملكية فاذا ختم الشمع بهما فلا فرق بالأنقاش بالصورة الملكية بين ما طبع بالخاتم الذهب أو ما طبع بالخاتم الحديد ولا يعرف فيما بعد أيهما المختوم بالذهب من المختوم بالحديد . وإنما الفرق بين ما يقبل الأنطباع وبين ما لا يقبله وأما النقش فلا فرق فيه . وأيضاً فالكاهن المنحط السيرة كالشمعة ونار وقودها كهنوته وبهذه النار تحترق الشمعة ويستنير الشعب ولا يضره احتراقها ولنضع مثلاً ثانياً فى هذا المعنى بأثنين أحدهما خيرٌ والأخر شريرٌ لهما مطلبان متساويان عند ملك له حاجبان خيرٌ وشريرٌ فتوسل الخير بالحاجب الشرير والشرير بالحاجب الخير فى تحصيل مطلوبهما من الملك ، وكان الملك عادلاً عارفاً بأحوال الطالبين والحاجبين . فلما طلب الحاجبان لهما ذلك من الملك قضى حاجة الخير على يد الحاجب الشرير ولم يمنعه استحقاقه لأجل شر حاجبه ، ولم يقض حاجة الشرير على يد الحاجب الخير ولم يفده خير حاجبه لأجل شره وأن أفاد فوقوعه نادر والله أعلم .

* * * * *

* * *

*

الباب العاشر فى الرهبان والراهبات والأراامل المتنسكات

وينقسم هذا الباب الى تسعة اقسام :-

أولا - فى وصفهم

الرهبنة فلسفة الشريعة المسيحية والرهبان ملائكة أرضيون وبشر سمائيون تابعون المسيح حسب طاقاتهم فى جميع أخلاقتهم متشبهون برسله فى التجرد من مقتنيات العالم ودحض شهواته ورفض كل شئ حتى نفوسهم فى حب طاعته ومحبته عاملون بوصاياه التى أمر بها مريدو الكمال محبون له وحده اكثر من الأباء والأبناء والزوجة والمال فهم مغبوطون على الراحة من الأتعاب المحاضرة الأضرارية والنجاة من عقوبات الآخرة الأبدية ومغبوطون على ما أعد لهم من أعالي منازل الملكوت السمائية عن أتعاب منقضية اختيارية .

ثانيا - فى شروط التأهل

* قال ربنا يسوع المسيح : أتريد أن تكون كاملا أمضى وبع كل مالك وأعطه للمساكين وتعال أتبعنى وهذا ما قرره لمن سأله ماذا أعمل لأرث الحياة الدائمة . ولما قال له احفظ الوصايا قال هذه كلها قد حفظتها من صغرى فماذا يعوزنى اذاً .

(مت ١٩ : ٢٠ - ٢٦)

* وقال لتلاميذه : من أحب أباً أو أمأً أكثر منى فما يستحقنى ومن أحب ابناً أو ابنة أكثر منى فما يستحقنى ومن لا يأخذ صليبه ويتبعنى فما يستحقنى .

(مت ١٩ : ٢٨)

* قال القديس باسيليوس فى نسكياته : وينبغى قبل كل شئ للذى يتقدم الى هذه الفضيلة أن يكون له فكر ثابت ليكمل ما تعهد به لنلا يرجع الى خلف وان يكمل الطاعة للرؤساء ويفتش عما يجب لخلاصه .

* لا يدخل فى الرهبانية من كان فيه روح شيطان . (نيقية ١)

* أن ألتمس أحد أن يصير راهبا بغير إذن الأسقف الذى هو تحت سلطانه فلا يقبل فى الرهبانية لثلا يكون له علاقة بأمرأة أو ولد أو أم أو غير ذلك . (نيقية ١٥)
* فمن ترك أولاده فلا يعولهم ولا يربيهم كقوته لخدمة الله أو ترك أبويه وهما مؤمنين ولم يكرمهما بحجة النسك فليكن محروماً . (عج ١٥ و ١٦)

* الرهبانية اختيارية لا اضطرارية فاذا حضر أحد الى دير ليترهب ويسكن فيه فليفحص رئيس الدير عنه فحسباً شافياً من أين هو وما عمله وما السبب الذى من أجله التجالديرهم وهل له امرأة وأولاد يطلب الهروب منهم لثقل الزمان فأن كان عبداً لأحد المؤمنين فلا يقبل الأ باذن مواليه وأن كان حراً من أولاد المؤمنين وهو حدث فى كفالة أبويه ولم يرغب فى رهبنته فلا يقبله وأن كان منفرداً وقد أعتزل عنهم منذ زمان وملك نفسه فليقبل . وأن كان له زوجة ولم ترد رهبانيته فلا يقبل وأن كان فى أذية ومشقة من إمرأته وأراد النجاة والهرب منها فليقبل . وأن كان قد قتل قتيلا ولم يكن له مبيغضا ولا عدوا فيما مضى بل كان قتله على يديه بغير هواه وأراد التهرب للتوبة فليقبل وأن جاء أهل القتل بعد رهبانيته وأخذه فليجتهد رئيس الدير وأهله جميعهم فى خلاصه لأنه لم يقتل تعمداً بل صار الأمر كما لا يريد لأنه قد لجأ الى الله بالتوبة ولزم الرهبانية بحرصه فى خلاص نفسه وهذا الباب بغير حرم . (نيقية)

ثالثا - فيما ينبغى أن يعمل من تأهل للرهبانية

فى ماله

* من أراد الرهبنة إن كان خالياً من الأولاد فليبوص قلبها فى أسبابه بما أراد فأن جميع ماله بعدها يصير للدير . (طس ٢٤)

* قال رينا : أمض وبع كل مالك وأعطه للمساكين واكنز لك كنزاً فى السموات وتعال أتبعنى ، فأنأ أرى أن الذى يخرج من عند اهله ويدخل الى عبادة الآله ينبغى ان

لا يبُدُّ أمواله كيف أتفق لأنها قد صارت موقوفة لله . فيديرها كأرادة الله بتحرز وتحفظ إما من يده إن كان عارفاً مجرباً وإما على يد قوم مختارين قد ظهر من أعمالهم أنهم مدبرون أمناء حكماء . عارفاً أنه خطر أن يتركها لأقربائه بالجسد إذا لم يكونوا محتاجين أو أن يجعل من ليس هو مدبراً كما وصفنا يتولى تدبيرها . وقد كتب ملعون كل من يعمل عمل الرب بتوانٍ . فليتحفظ من كل جهة حتى لا توجد من قبل توائسنا مخالفين لوصيته بسبب تكميل وصية أخرى ولهذا أيضاً ينبغى أن لا نخاصم الذين يمانعوننا بالمخاصمة والمقاتلة على شيء من مالنا . (بس)

رابعاً - فى اللوازم

اللوازم فى هذا الباب ستة :-

أولاً - ترك الزواج

فمنهم من لم يتزوج البتة ومنهم من تزوج ثم انفصلت الزيجة . والأولون هم الذين قال ربنا عنهم : خصيان خصوا نفوسهم لأجل ملكوت الله . والآخرون تبعوا قوله : ان من ترك امراته لأجلى فله حياة الأبد . والفرقان إختاروا فى هذه الحياة أن يكونوا كما قال الرب أنهم سيكونون فى القيامة لا يتزوجون ولا يزوجون لكن يكونون كملائكة الله . وتشبهاً ببولس الذى قال لأهل كورنثوس فى ترك الزواج . أما أنا فأنى أحب أن يكون جميع الناس مثلى فاقول للذين لا نساء لهم وللأرامل أنه خير لهم أن يمكثوا مثلى . وأظن أن البتولية حسنة من أجل اضطراب الزمان أنه خير للإنسان أن يكون هكذا فلذلك أحب أن تكونوا بلا هم لأن الذى لا زوجة له يهتم بأمر ربه كيف يرضيه والذى له زوجة يهتم بأمر الدنيا كيف يرضى زوجته . وأن بين المتزوجة والباكر لفرق . لأن التى لم تصر لرجل تهتم بما يقربها من ربه وأن تكون طاهرة بجسدها وروحها والثى لها بعمل تهتم بالدنيا وكيف ترضى بعلمها . والذى هو مالك هواه وقد عزم على الاحتفاظ ببتوليته فما أحسن ما يصنع . وأن مات بعمل امرأة أنعتقت وطوبى لها

أن قامت على مثل رأى فأنى أظن ان فى روح الله .

(مت ١٩ : ١٠ - ١٢ ، مت ١٩ : ٢٩ ، اكو ٧)

ثانيا - ترك الأقرباء بالجسد والمقتنيات والشهوات العالمية لما ورد فى ذلك متقدماً .

ثالثا - المقام فى البرية ولباس الصوف وشد الوسط يسير كما كُتب عن يوحنا المعمدان .

رابعا - ترك المأكّل اللحمية دائماً ومالا تدعو الضرورة اليه من الخمر والأقتصاد فى الأغذية على مالا تقوم به الحياة الجسدانية بغيره .

خامسا - أن يكون أخوة المجمع كما قال القديس باسيليوس فى نسكياته كنفس واحدة ورأى واحد وأجسادهم وأن كانت كثيرة فقد صارت جعلتها آلة واحدة مجتمعة لتلك النفس الواحدة المجتمعة برباط المحبة وكل واحد منهم لا يعيش لذاته بل يعيش بعضهم لبعض بمرضاة الله متعبدين بعضهم لبعض بمساواة وأختيار ومن أجل هذا تسكن السلامة بينهم وكل منهم يختطف الفضائل من الآخر وليس فيهم مظلوم . ومن أجل ذلك يختلسون ملكوت السماء ويتوحد قلبهم فى الطاعة الكاملة لله . يعيشون كالحياة التى تكون فى الدهر الآتى :

سادسا - صرف العمر جميعه صوماً وصلاه وكذا فى الأشغال وتكراراً لذكر الله تلاوة لكتبه وتفهماً لمعانيها وقراءة فى سير قديسيه للتشبه بمحببه وتفكر فى كمال صفاته وعظائم مبدعاته وحسن نظام مخلوقاته وضبطها وعجيب تدبيره لها مشغلين بذلك أجسادهم عن كل ما يخرج عن أعمال الطاعات وألستهم عن كل مالا منفعه فيه لقائله ولسامعه وحواسهم الظاهرة عن أن توصل لنفوسهم غير ما يكون سبباً فى الأفكار والأقوال والأفعال الصالحة وحواسهم الباطنة عن أن يخطر لها أو أن تتخيل أو تتذكر أو تتفكر أو تحفظ غير ما تقدم ذكره .

خامسا - فى رئيس الدير وتلميذه والأقنوم والحازن والهواب

* لا يختار رهبان الأديرة رئيساً لهم بغير أمر خورى ايسكوس . وأن أوصى رئيس فى حياته بأنسان يرأس على الدير بعده ولم يكن من جنسه وأما كان وكيل الرئيس الماضى حسن المذهب فى الأخرة وأختياره لذلك للمنفعة به ولطهارته وخوفه من الله وكانا معا برئين من اللوم فليجعل رئيساً كما أمر به الموصى وهذا الباب بغير حرم (نيقية ٧٨)

* لا يرأس الدير الأ من نشأ فيه وعرف سنته وعلم منه جهاد فى الرهبانية وليس بجاهل ولا ضعيف الرأى ولم تعرف له هفوة فى ديره ولا خارجاً عنه . ويكون حسن الشئاء ماهراً عالماً بالقوانين الشرعية يفهم ما يتنازع فيه ويقوم فى الرئاسة بأجتهد وقد كان مرضياً لدى رئيسه فاذا شهدت له جماعة الرهبان بذلك من غير مرآه يكون بينهم فى أمره فليجعل رئيساً . (نيقية)

* الرئيس فليكن مع الأخوة كالأباء المطيعين مع بنيتهم والمعلمين الجسدانيين مع الذين تحت أيديهم فأن الأب يؤثر أن يكون أولاده صالحين حكماء محتشمين متضعين لأن كرامة الأبناء تلحق الآباء . كذلك المعلمون يريدون أن يكون تلاميذهم جيدي المعرفة والعمل فى صناعاتهم فبفضل المعلمين وغلبتهم لمقاوميتهم يتمجد المعلمون لان ذلك لاحق بكمال قصدهم فيجب للأب الروحانى معلم الأمور التى لله أن يكون قصده وطلبته لبنية المتعلمين أن يكونوا ودعاء حكماء جيدي المجاهدة فى العبادة غالبين لأعدائهم الروحانيين ليستحق من المسيح اكاليل المجد أذ قد جعل عبيده بأهتمامه الحسن مقترين منه محبين له عاملين حسب أرادته . وليستحق منهم غاية الأكرام اذ قد صيرهم بتعاليمه أخوة للرب لأنه بتفضله الواسع قال إن الذى يصنع مشيئة الله هر أخوه فأما إن كانوا غير مستقيمين فى عبادة الله لأجل أنه يدبرهم رديئاً أو لأنه لا

يدبرهم جيداً فسيجازى فى يوم الدينونة . فأما فى هذا الزمان إذا كان الأبناء أرباء فهم كالمسومات أول ما يلقون سمهم على والديهم . وينبغى أن يدبر كل واحد بما يليق به من صنف الحاجة ومقدارها بالنسبة الى أختلاف أحوالهم بحسب التقدم والتأخر فى أعمارهم والزيادة والنقص فى أشغالهم والتعب والراحة فى صنائعهم والعظمة والصغر فى هيئات أبدانهم والقرب والبعد من حالات عاداتهم والصحة والمرض فى أمرجتهم . وأذا ليس لهذه الأختلافات قانون واحد فالموكلون يدبرون كل واحد فى كل وقت بما ينبغى له مكملون المكتوب أنهم كانوا يعطون كل واحد ما يحتاجه لكن هذه الصورة الواحدة فلتكن لجميعهم وهى أن لا يأكلوا للذة ولا بشرة ولكون الذين تحت يد الرئيس يتشبهون به فينبغى أن تكون سيرته كاملة فى جميع وصايا الله لكيلا يظن أحد أنه غير ممكن أن تقام وصايا الله وينبغى أن يكون شكله وعمله إذا كان ساكناً يقنعهم فى التعليم أكثر من كلامه . (بس)

* ليخضع الراهب للاسقف والخورى اسكوس .

* ويجب أن يكون تلميذ رئيس الدير وخادمه الذى يقف بين يديه متمثلاً فى نفسه أمر البشع النبى إذ كان ابن رجل من عظماء بنى اسرائيل ولم يأنف من خدمة أيليا النبى وهو رجل من سكان قرية جلعاد ولم يقل فى نفسه كيف أخدم هذا القربانى وأجى الى وسط محلة بنى اسرائيل حيث أعرف فأخدم رجلاً غريباً مسكيناً . بل كان يرى أن تلك البلاد التى يجول فيها معلمه لا يستحق أهلها أن يكونوا له خداماً ولا تلاميذاً .

فيمثل هذه الفكرة ينبغى للتلاميذ أن يفكروا وإن كانوا فى أمور الديننا أجل من معلمهم فينبغى أن يقولوا فى نفوسهم : ويلنا اذا كنا لا نستطيع ان نكافئ آباءنا الذين ولدونا بالجسد عن تربيتهم لنا فكم هو حرى بنا أن نجازى آباءنا الروحانيين .

* وينبغى للؤوساء أن يفعلوا مع تلاميذهم الطائعين كما كان أيوب يفعل بكرة كل يوم إذ يقرب القربان عن بنيه وأمراته وخدامه وهكذا ينبغى لهم ان يصلوا من أجل تلاميذهم ويسألوا الله الرحوم من أجل خلاصهم . وهذا الباب بغير حرم .

* أن ينظر رئيس الدير الى من له من الأخوة ويكون ذا قيم حسنة خائفا من يوم الدينونة محبا لصلاح الدير فيجعله أقنوماً على الدير وعلى خزائنه ليكون متعاهداً لجميع الأخوة يسعى في توفير حوائجهم ولا يفضل كبيراً على صغير .

ويكون نزيهاً عفيفاً أميناً لا شريراً ولا شرهاً . ولا يقتنى شيئاً ولا يأكل أو يشرب أو ينام فى قلاية أحدٍ عليه ريبة . ولا يختص أحد من أقاربه وأصدقائه بشئ من الدير بل يفعل ما يسيح الله من أجله ليتم طوبى لذلك العبد الذى يأتى سيده فيجده يعمل كل ما أمر به .

* أن يكون خازن الدير ديناً مدارياً يعطى ما يؤمر به ببشاشة وقلب سليم ليتفقد المتعبين وتشتد عنايته بالمرضى ولا يكون محباً للراحة والأكل والشرب وحده دون أخوته على مائدة الوسط المعروفة لجميعهم ولا يستخف بأحد من الوافدين الى الدير بل يكرمهم بما عنده ويتعاهد ما فى خزانة الدير من الأطعمة التى يتخوف عليها من الفساد فيريح بها الفقراء والغرباء كيلا تفسد ويرميها فيكسب الخطية ولا سيما أن فسدت الشحمة وحسده فيرضى بها الشيطان ويخبل بها على عبيد الله من أخوته الفقراء الوافدين الى باب الدير .

* أن يكون البواب الموكل بباب الدير ليئن القول للغريب والقريب متواضعاً جداً محتملاً للشتمية والمعاملة غير صباح ولا مستخفاً بفقير مسرعاً لأجابة كل من يقرع الباب مكرماً لكل أحد على قدره . وإذا سمع الداخلين والخارجين يثليون رئيس الدير فلا يعجل بأخباره بذلك لنلا يغمه ويقلق أهل ديره بل يصبر ويتخير الوقت الذى يرى فيه رئيس الدير لا يفتن بما يبيلغه اليه وحينئذ يبيلغه اليه برفق وبشاشة كأنه يلمس عذراً للشاتم بعد أن يستوثق من أن رئيس الدير لا يلحقه اساءة وليعرفة من يكرمه ويحبه ممن يبفضه ويستخف به لا على سبيل المواجهة له بل لأن ذلك من واجب الخدمة التى ندب لها . ويجب على رئيس الدير الأ يظهر ذلك عن البواب .

* لا يرخص البواب لأحد من الرهبان فى الخروج من باب الدير ولا يمكن أحداً من الدخول الى اماكن الأخوة الأ بأمر الرئيس وعلمه ولا يدعهم يجتمعون عنده على باب الدير ويجلسون فيتحدثون بالهزل والباطل . ولا يقبل من أحد منهم شيئاً ولا يستودعه منه من غير أن يظهره للاخوة . واذا استودعه غريب متاعه فلا يحله ولا يفتشه . واذا علم من الدير وجود عجز فى المؤن فيتلطف لصرف من يأتى (الباب الدير) من الضيوف صرفاً جميلاً . ولا يتحجب الى الناس بما يبغض به رئيس الدير ويصيره شريراً عندهم فيكون شبيهاً بيهودا فى وقيعته فى معلمه بسبب التى دهنت السيد بالطيب وهو بخيثة يظهر أنه مكرم للمساكين .

سادسا - فى توصيتهم وتدبيرهم

* ويجب أن يكون جماعة الأخوة مواظبين على الصلاة والصوم وقراءة الكتب المقدسة كما يأمرهم رئيس الدير ويتناوبون فى الخدمة جمعة بجمعه داخل الكنيسة وخارجها فى سائر الخدم الكهنوتية والجسمانية واذا حضر عندهم راهب غريب فيعظونه ويكرمونه ويجلسونه معهم على المائدة ويريحونه وأما العلمانيون فيطعمون وحدهم ناحية وفيهم من قد يجلسه رئيس الدير معه على مائدته لأمر يختص بمنافع الدير . (نيقية)

* وان يكونوا ذوى أخلاق جميلة بعضهم مع بعض ومع كل أحد ولا يسعوا فى الأسواق والطرق سعياً بغير وقار ولا يناطق بعضهم بعضاً بالهزل والمزاح متضاحكين متلاعبين بل يلزمون الصمت والوقار عند المخالفين لديهم فليتحلوا بكل ما يزينهم وأن لا يجاوروا النساء ولا يأكلوا اللحم فى أديرتهم ولا فى غيرها ولا يتزينوا ولا يتطيبوا ويشدون أوساطهم بمناطق من جلد غليظه وأن تكون كسوتهم الصوف الخشن لباس الزهد وكذلك شكلهم فى جميع أمورهم ويجتنبون زى العلمانيين وعاداتهم كالآباء الذين أخذنا عنهم أهل الفضل والخير وكانوا رهبانا بالحقيقة بقدرورن فى أنفسهم أنهم أموات . (نيقية ٨١)

* فأما تقدير الطعام والشراب والكسوة فإن كان أكثر أهل البر فلاحين فليطعموا مرتين فى اليوم : الأولى آخر السادسة والأخرى آخر النهار ، وأن لم يكونوا فلاحين فيقتنعوا بمرة واحدة أما فى التاسعة وأما فى آخر النهار وليناموا على الأرض التى لقليلهم فأما رئيس الدير والمرضى من الأخوة فإن أحبوا أن يناموا على أسرة فذلك لهم لأجل كبيرهم ومرضهم ولاينزعوا ثيابهم عنهم . وإذا أرادوا النوم فلا يجب لهم أن يحلوا مناطقهم . ولاينام أثنان منهم على وسادة واحدة ولابالقرب من بعضهم بل يكونون مستعدين للصلاة والسهر كما يستعد الجندى ليوم الحرب وساعة القتال .

* وإذا كثر العمل والكد على الضعفاء فليستريحوا ويتركوا مدة ليكملوا فريضة الصلاة : وأما الاصحاء فليعملوا فى نويتهم وليعطوا الكساء بعد عيد الصليب وإذا حضر الشتاء فليكتبوا أسمائهم على كسائهم وأثوابهم الصيفية وليرفعوها فى خزانة الدير حتى يعرفوها عند أخذها عند أنقضاء الشتاء وكذلك فليفعلوا باكسيتهم الشتوية عند حضور الصيف .

* وليبكورا فى الصيف الى العمل وعند حمو النهار يجلسون الى وقت صلاة نصف النهار فإذا صلوا يطعمون ثم يستريحون الى تنكيس الحر . وعند برودة النهار يعودون للعمل الى العشاء فإذا صلوا فليتعشوا وجزأ النهار أجزاء ثلاثة : جزء للصلوات والقراءة وجزء للطعام وجزء للعمل ويستريحون فيما بين ذلك .

* أما الشراب فليستقوا منه بقدر ما يحتاج اليه الجسد للمنفعة كما أمر بولس تلميذه .

* إذا كان العلمانيون إذا أخرجوا كان رديناً فكم عيباً يلزم الراهب إذا أخرج .

(نيق)

ليس يليق بالناسك أن يشتهى أن يصير كاهناً ولا رئيساً لأن محبة الرئاسة مرض شيطانى والذى وقع فى هذا الألم هو يحسد الذين يستحقون أن يصيروا كهنة أو رؤساء ويغمز عليهم ويطلب موتهم ليصير فى رتبهم أذ صارت له تزكية ويصير بينهم وبينه قلق فليبتعد من هذه الشهوة .

(بس)

* إذا سر الرب أن يقيم رئيساً فهو وحده العارف بمن يقيمه .

* ينبغي له أن يفترق بكل قلبه من أبائه وأقربائه وأصحابه العلمانيين كأفتراق الميت من الأحياء فإن صاروا الى فضيلته فحينئذ يعودون أقباء له . بل لا يبقى لهم عليه رتبة الأبوة لكن رتبة الأخوة . لأن أباهم جميعاً الحقيقي الأول هو الله أبو الكل والثانى الذى بعد الله هو الأب الروحانى الرئيس على هذه الفضيلة .

* فأما الأقباء بالجسد فليطلب لهم من الله العبادة النقية . فيما أن يهتم بهم أو يتقصى عن أحوالهم فلم يطلق لنا ذلك لئلا يدخل المحال الى قلوبنا الافكار الرديئة الخبيثة وهموم هذا العالم التى قد ابتعدنا عنها فنصير أصناماً عليهم شكل الرهبنة وليس فيها أنفس تعمل فضائل الرهبنة . وسيدنا لم يسمح لتلميذه أن يودع أهل بيته ولا أن يدفن أباه ولا أن ينظر الى ورائه .

* الداخلون فى هذه الشركة لم يبق لأحد منهم شئ مخصوص ولا ذاته التى قد سلمها لله . وكل شئ لهم قد صار محرماً لله . وليس لاحد منهم سلطان على شئ منه يعمل منه شيئاً للعالم لا قربائه الجسدانيين ولا لذاته لكن للأخوة الرهبان الذين قد صاروا نوعاً واحداً . وهؤلاء لاسلطان لهم على ذواتهم أن يفترقوا من رباط الأخوة الروحانية كما أنه لا يمكن أنفصال اتصال الأعضاء الطبيعية والزيجة الجسدانية الأ بالموت . فإن قال أن الأخوة أردياء قلنا ليس كلهم . الرسل لم يفترقوا من مجتمعهم لأجل خبث يهوذا ولا استطاع تعويجه أن يغلب أستقامة واحد منهم على الأ يكمل طاعته للمسيح .

* النسك الحقيقى أن تضبط أولاً نظرك وسمعك لكيلا يدخل الى نفسك ما يفسدها ثم فكرك ولسانك لئلا يصدر عنهما ما ينجسهما .

يجب أن تختار من الأطعمة والملابس أسهلها وجوداً .

* لتتذكر صوت الذى قال إنى املاً السموات والأرض قال الرب وأنا اله قريب

ولست ببعيد . وقال وحيث يكون أثنان أو ثلاثة مجتمعين بأسمى فأنا اكون هناك فى وسطهم فينبغى أن نكمل كل شئ كأن الله يرمقنا فى كل شئ فهكذا تصير فينا مخافته وتكمل آرادته ولانضيق وصاياه لمرضاة الناس .

* سكن جماعة بعضهم مع بعض نافع بأنواع كبيرة . منها أن الواحد لا يكتفى بذاته فى حاجه الجسد وأيضا فأن المحبة المسيحية والأوامر الرسولية تقتضى أن لا يكون كل منا يطلب ماينفعه وحده بل وماينفع رفيقه . وأيضا فالمترحم لا يعرف نقصه واذا أشتغل فى تكميل وصية فاتته اخرى . مثلا ان أفتقد مريضا فاته أن يقبل الغريب وكيف يمكنه أن يقبل مواهب الروح القدس وهى فى الأكثر إنما تعطى له ليخدم بها غيره فأن نالها بقيت مخفية فى ذاته لا ينتفع بها غيره ولا ينتفع هو بغيرها فأما فى المجمع فكل واحد ينتفع بموهبته وموهبة غيره . وإن نام لا يجد من يوقظه ولا يجد مايجده فى المجمع من الحث على الثبوت والتزويد بمدح الأخوة وقد يظن أنه قد وصل الى كمال الفضيلة وأن كان ناقصاً ولا يقدر أن يكمل الأتضاع ولا الحسنة اذ لا يجد من يتضع له أو يتحنن عليه . وكيف يكون طويل الروح وليس عنده أنسان يضاد مشيئته فأن قال أن الكتب تكفيه فى ان تعلمه إقامة الفضائل فليعلم أنه يشبه أنساناً تعلم التجارة ولم يباشر عملها بالفعل قط .

* أن تناولت حمأ فى مرضك فانه عشرة لك لكن لا بعد ذلك خطيئة بل احزن لكون ذلك نقص فضيلتك . واذا أضطرت فى مرضك الى أن تستحم فى حمام فالى دفعة أو دفتين . واذا كنت صحيحاً فأنتك لا تحتاج الى حمام جملة . ولا تبك اكثر من الحد ولا تصرخ بالأكثر . (نيقية)

* رتلوا بقدر لثلاثى الأخوة . واذا أنفرد كل واحد فى موضعه من بعد الصلاة التى يصلبها مع الأخوة ويمكنه أن يكمل وصية الرسول القائل : صلوا بلا فتور وأشكروا فى كل شئ فليفعل . (كو ٤ : ٣)

* من أراد الكمال فليحتمل كل الألام التي تأتيه من أجل الله وليكن مستعداً للموت كل وقت فإنه لا بد وأن يجرب الذي يطلب الكمال كما جرب سيدنا في الشربة والكبرياء ومحبة المال وإذا لم يتيقظ ويذكر الله في كل ساعة فإنه يسقط في عبادة الأوثان التي هي الكبرياء .
(بدس ٣٨)

سابعاً : فى الأمور التى ينبغى أن يؤدبوا عليها

* إن كان فى الأخوة من يمتنع من الطعام على المائدة الجامعة واعتادوا أن يصلحوا لهم ما يريدونه فلينها عن ذلك فإن شكوا من رئيس الدير أو من بعض الرهبان بسبب الطعام فليمنعوا من ذلك الفعل فإن كان ذلك لأجل الرغبة والشهوة فليعاقبوا بما يستحقونه .
(نيقة)

* إذا تنازع أخوان فى شئ فضرب أحدهما الآخر فاحتمل المضروب فليعرف للتحليم حقه ويكون الضارب محروماً أربعين يوماً فإن كافأه الآخر فضربه فليحرم مثله .

* كل أخ يمد يده الى رئيس الدير ليضربه فليضرب أربعين جلدة وينف الى دير آخر ليصوم فيه ويتبرر بالتوبة سنة كاملة ولا يخالط وعند أنقضاء السنة يعود الى ديره وأن كان من شيوخ الدير القدماء فلتعد منزلته الى أحقر منزلة فى الدير .

* كل أخ يغتاب أخاه أو ينم عليه فليخرج من الدير ولا يلبث فيه اذا عرف بذلك .

كذلك من يؤذى الرهبان ويلقى الشغب بينهم ومن لا يسمع ولا يطيع ومن يتوانى فى العمل وقت نوبته من قبل نفسه ويضيع طعام الأخوة .

* كل أخ يوجد سكرانا فيصفع عنه دفعة وثانية وثالثة فإن هو رجع فيعاقب على ذنبه ولا يمتن من استعمال الخمر اصلاً .

* كل أخ صحيح الجسم ولا يعمل فليطعم وحده أقل مما يطعم مثله . وكذلك إن كان يكثر النوم فى الصلاة .

* كل أخ يعثر عليه بعلة فجور فليصفع عنه أمره وليصم أربعين يوماً محروماً وليتبرر سنة .

* إن خرج أخ من ديره ومل الرهبانية وصار الى قرية أو مدينة ليسكنها فليكن بمنزلة العلمانيين الذين فيها ولا يحل له بعد أن يتشكل إلا بشكل العلمانيين فلعله لا يقدر على صيانة شكل رهبانيته فيلحق اللوم بالرهبان ويجعل لهم أسم سوء وهذا الباب بغير حرم .

* من ساكن امرأه من النساك ويقول ما هذا شئ يهمنى فيفترقان ويكونان كلاهما محرومين لأن الكتاب يقول : من الذى يحتضن النار فى حضنه ولا يحترق . والكتب المقدسة تعلمنا أن نهتعد عن القرب من النساء دفعات كثيرة أو مخاطبتهم دفعات كثيرة . (بس ٣٢)

ثامنا - الراهبات والأرامل المتنسكات

* قال معلمنا بطرس لتقسم ثلاث أرامل : فأنتتان منهن تتفرغان للصلاه لأجل كل من هم فى تجارب ويريدون أن يعلن لهم ما يكون . والأخرى لتقم عند النسوة اللواتى تجرين بالأمراض لتخدمهن جيداً وتيقظ وتُعرف القسوس بما يكون . ولا تكن محبة للريح ولاسكيرة لئلا تغفل فلا تسهر لخدمة الليل . (رسطب ١٦)

* اذا اقيمت الأرملة فلا ترشم بل تجعل بالأسم فأن كان بعلمها قد مات من زمان كبير فلتقم وأن كان قد مات قريباً فلا تؤمن . بل إن كانت قد صارت عجوزاً فلتجرب زماناً ولتقسم بالقول فقط وتربط مع بقية الأرامل ولا يوضع عليه يد لأنها لاترفع قرابين ولا لها خدمة لأن الرشم يكون فى الأكليروس لأجل الخدمة والأرملة لأجل الصلاة وهذا لكل واحد . (رسطب ٢٥)

* لاتوضع يد على عذراء بل سريرتها وحدها هى التى تصيرها عذراء .

(رسطب ٢٦)

* ولتقم الأرامل ولا يكون عمرهن دون ستين سنة لكى يكون لهن ثبات حتى لايتزوجن ثانيه فيأتين بعار على مجد الأرملة فلهذا لايجب للشابة أن تقلق بل تثبت جيداً فكونها لاتنذر أصلح لها من أن تنذر ولا تكمل نذرها فلاتكتب الشابات الأرامل

فى درجة الأرملية لثلا يغلبن من ضعف طبيعتهن لصفر سنهن فيتزوجن ثانية ويصرن
هزماً للشيطان . (دسق ١٩)

* كرامة الأرامل فى كثرة الصلاة وخدمة المرضى وصوم كثير . (بدس ٩)

* يجب أن تكون العذارى فى الطقس الأول والأرامل فى الطقس الثانى وإن
كانت واحدة قد مات زوجها فتعد مع الأرامل . وإذا أعترفت أنها لاتتعد مع يعل آخر
وتتزوج بعد ذلك فأن لها خطية وعقوبتها عظيمة . ويجب على الأرامل أن لايكثرن
الضحك ولاتقم فى موضع فيه ذكر ماخلا أخاها وآباها ولايجب للأرملة والعذراء أن
تهتما للجسد بشهوة . ويجب أن تصوما كل يوم لكى يقدر أن يطفئا لهيب اللذات
التي للحرب التي تقاومهما . (بس ٣٦)

* يجب على العذارى أن يتحفظن بالأكثر . وواحدة تمشى وحدها فأنها قريبة
من الزنا . ولايجب لعذراء أن تظهر البته من بعد ماتغرب الشمس . ولاتشرب نبيذاً
جملة الا ان تكون مريضة من كثرة النسك . ولاترج جسدها أكثر من الحد فالأطعمة
سلاح اللذات ورباط الطهارة أوله الوحدة .

* واللواتى يطفن من موضع الى موضع لايجوزن عن نظر الأعين أو سماع
الأذن أو ذوبان اللسان هذه اللواتى يبلفن اللذه الى القلب . وليحذرن البطالة والكسل
واللواتى ينجسن السننهن بوقيةة أوبكلام أنحلل فلا يسمين أرامل ولا عذارى .

* لايجب للعذراء أن ترفع صوتها اذا تكلمت ولا أن تخاصم او تحاكم لأجل
عتاد هذا العالم فأنها رفضت العالم وهى عبدة لله فلا تصر عبده لشيء من هذا العالم
ويكفيها عمل يديها لعيشتها بوحدته فى بيتها .

* لايجب أن تدخل فى شئ من القلق وأهتمام عالمى أو تقضى الى عرس أو
إتصال بالجملة .

* يجب أن تعود لسانها على قراءة المزامير وأن تكون عفيفة وطائعة

ومتواضعة فى كلامها ووديعه فى الشر وكثرة النسك ولها حكمة فى كل الخيرات
وتقبل على الصلوات وتسهر فى الليالى . والنوم هو للجسد طبيعى ولكن النوم
الكثير هو خارج عن الطبيعة .

* لا يلبس أنسان أبنته أسكيما لأنها عذراء بل تنذر هى وحدها لكى اذا سقطت
تكون خطيئة الفعل عائدة عليها وحدها .

* لتكن الأرامل بلاغضب ولايكثرن كلامهن ولايكن غمامات ولايسمعن كلاما
ردنياً . (دسق ١٩)

* لتكن العذراء طاهرة فى نفسها وجسدها لأنها هيكل الله ومسكن للمسيح
وراحة للروح القدس .

تاسعا - فى من ترهب ثم بدأ له فى الرهينة

* لما كانت الرهينة ليست بفريضة على كل المسيحيين بل هى كالنذر الذى ينذره
الأنسان لله تعالى أختار الرهبانه هذه الفضيلة وقدموا كل مالهم لله حتى ذاتهم قدموها
قرباناً طاهراً فانهم لايتصرفون فى أجسادهم ونفوسهم الا فى طاعة الله وخدمته
كالقربان الذى اذا أنذر لله وقدم له لايجوز أن يصرف لغير الله وخدامه أن كان حنانيا
وصفوريا زوجته لما نذرا أن يقدما لله ثمن بيتهما ثم اختلسا منه شيئا فأستحقا أن
يهلكهما الرسول بسبب خطيتهما فكم بالأحرى من قدم ذاته لله ثم رجع الى العالم
وفسخ مانذره وأفرزه لله ويفسد بتوليته وينجسها ويدخل فى زيجات لابل زنا وكفر ،
لان من يترك عشرة المسيح وملائكته وقديسيه وينقض العهد التى تعهد بها أمام
هيكل الله وخدامه ويرجع الى الأقتران بأمرأة فقد كفر بالحقيقة وناقض المسيح وتبع
أهواء الشيطان . والقوانين الموضوعه فى ذلك كثيرة .

تعليق :

راجع اع ٢ : ٤٤ ، اع ٥ : ١ - ١١ .

* أما الأرامل اللواتي نذرن الأيتزوجن ونكثن نذرهن يقول الرسول عنهن فى تيموثاوس الأولى : فأما الأرامل الشابات فتجنبنهن فأنهن يتشررن على المسيح ويردن أن يتزوجن الرجال فعقوبتهن مهياة لأنهن قد كفرن بأيمانهن الأول .

تعليق :

يقول الكتاب إن تزوجت العذراء لم تخطئ " اكو ٧ : ٢٨ " لأن الله لم يخلق المرأة عبثا نعم إن بولس الرسول يمدح العزوييه ويطلب من الناس على سبيل الأذن لاعلى سبيل الأمر أن يكونوا مثله غير أن الموهبة التى كانت له أهله لأن يكون بعيدا عن ارتكاب ما يغضب الله ولذلك قال : ولكن أقول هذا على سبيل الأذن لاعلى سبيل الأمر لأنى أريد أن يكون جميع الناس كما أنا لكن لكل واحد موهبته الخاصة من الله الواحد هكذا والأخر هكذا . ولكن أقول لغير المتزوجين وللأرامل أنه حسن لهم اذا لبشوا كما أنا . ولكن أن لم يضبطوا أنفسهم فليتزوجوا . لأن التزوج أصلح من التحرق . أما المتزوجون فأوصيهم لا أنا بل الرب أن لاتفارق المرأة رجلاها ، وأن فارقته فلتلبث غير متزوجة أو لتصالح رجلاها . ولا يترك الرجل امرأته اكو ٧ : ٦ - ١١ . فمن اذا يمكنه أن يضاد النواميس الطبيعية ويتغلب على طبيعته البشرية الأ اذا وهبه الله من لدنه عوناً على أن يقاومها .

وهنا قد حتم الرسول على المتزوجين بأن لايفارق أحدهما الآخر فلا تترك المرأة رجلاها ولا الرجل امرأته ليكونا على استعداد لمقاومة ما تجده عندهما الطبيعة من الآلام حتى يحصلوا على الراحة التامة التى تؤهلها للملكوت الأبدى بدلا عن التحرق أو السير وراء الشهوات العالمية وملامسة أجساد الزوانى فيكون لهم العذاب ويكون عقابهم مستديما حيث يكون البكاء وصرير الأسنان .

* أما العذارى والذين تبتلوا يقول القديس باسيليوس فى الخامس من قوانينه اذا نذرت واحدة أن تكون عذراء وبعد ذلك تريد أن تتزوج فأن زيجتها قبيحة .

* القديس أبيفانوس فى السادس والثلاثين من قوانينه يقول : كل علمانى

ينذر نفسه الرهينة ويرجع فليمنع من القربان ستة أشهر . هذا لأنه لم يدخل بعد (فى نير الرهينة) بل إنما نذر فقط . وأما من كان قد تسلم بالشكل الملائكى وصار من جملة أجناد السماء وكان قد سبق فحرب ذاته عدة سنين وأمتحنها قبل تشكله بالشكل الملائكى ثم يعود فيخلعه فقد خلع معه الأيمان ولا تقبل له توبة الأبعد الدخول فيه ثانية . كما لا يقبل للجاحدين توبة الا بعد الرجوع الى الأيمان والأعتراف بما كانوا قد جحدوه .

* قد حدّد الآباء على من يفعل ذلك فى قوانين الشلمائة والشمانية عشر فيقولون فى الفصل الثانى عشر من العشرين قانوناً : أيما رجل أنعم الله عليه بترك الدنيا والمسارة الى الزهد فيها ورفض جميع شهواتها ومكاسيها رغبة فى عبادة الله وتفرد بنفسه ثم رجع فيما كان قد زهد فيه كرجوع الكلب الى قيئه فأنا نامره أن يكون فى منزلة البوابين عشر سنين وقبل ذلك يكون مع السامعين ثلاث سنين .

ينبغى أن تفحص أمورهم وسيرتهم وأن يفتقدوا فأن هم تابوا توبة خالصة وأصطبروا على ما فُرض عليهم من التوبة ووضعوا فى قلوبهم الرجوع الى ما كانوا عليه من الزهد بالحقيقة وليس بالقول فليقبلوا ويخالطوا فى الصلاة مع المؤمنين وقد فوضنا الأمر للأسقف .

* فى القانون الثامن عشر من قوانين انقرا بقول : كل من جعل فى نفسه أن يتبتل لله ولا يتزوج من الرجال والنساء ثم غدر ولم يف بنذره فليفرض عليه من التوبة مثل ما يفرض على من تزوج امرأتين وجمع بينهما وليلزم قانون الزناة لانه كان عروسا للمسيح . إفتري من جمع بين امرأتين ولا تقبل له توبة الأبعد ترك الثانية . وهكذا أيضاً الزناة لا تقبل لهم توبة الأبعد ترك الخطية والأنعزال عنها وبهذا القياس لا يقبل من ترهب ونكث توبته الأبعد العودة الى الرهينة ثانية والدخول فى نيرها كسائر الرهبان .

* فينبغى أن يمتهن الإنسان نفسه أولاً ويروضها على سائر أنواع الجهادات

النفسانية والبدنية قبل أن يدخل في نير الرهبانية فبعد دخوله فيها لا سبيل الى تركها والنكول عنها .

* وقد ضرب الرب في ذلك مثلاً بالذى يريد أن يبنى برجاً فانه يجب عليه أن يمتحن أمره إن كان يمكن ان يكمله لئلا تضحك عليه الشياطين ويستهزئ به الناس أجمعين .

* * * * *

* * *

*

الباب الحادى عشر

فى آداب ووصايا العلمانيين وجماعة المؤمنين

ينقسم هذا الباب الى ثلاثة أقسام : -

- ١ - ما ورد عاماً للجميع .
- ٢ - فيما يلزم الآباء لأبنائهم والأبناء لأبائهم الجسدانيين .
- ٣ - فيما يعاقبون عليه .

القسم الأول - ما ورد للجميع

هذا القسم على نوعين : -

أولاً - التعاليم المسيحية الواردة فى الأنجيل والرسائل الرسولية وقد ورد فى الباب الخامس والأربعين .

ثانياً - ما ورد فى القوانين فمن ذلك ما ورد فى فاتحه الدسقولية : تحفظوا يا أبناء الله لكى تصنعوا كل ما يأتى بكم الى طاعة الله .

* اذا سعى واحد فى الخطيئة فإنه يضاد مشيئة الله ويعد كأسمى مخالف .

* ابتعدوا عن كل ظلم وعن محبة النصيب الأكبر . لاتضف حسناً الى الحسن الذى أعطاك الله أباه فى ولادتك .

* لاترب شعرك ليطول ولاتحفظه بغير حلق وتخدمه لتجلب عليك النساء القريب صيدهن .

* لاتلبس ثياباً رقيقة لأنها تجلب الحديدية .

* لاتلبس حذاء مصبوغاً بصبغة سوء ولاخاتم ذهب فى أصبعك فأن هذه كلها علامات الزناه .

* لا تجعل شعرك مبللاً ولا مضفوراً ولا تأخذ من شعر لحيتك ما يفسدها ويغير شكل الإنسان طبيعته لأن الناموس ينهى عن هذا كله .

* (١) إذا كنت غنياً غير محتاج الى صنعة تعيش بها فلا تبق بلا حكمة .

* إذا خرجت من بيتك عاشر المؤمنين وتكلم معهم بكلام الحياة .

* يجب لكم أن تفرزوا الشرير من بينكم . وتغفروا سريعاً خطايا أخوتكم . ولا نقول هذا للحكام . بل نشير عليكم أن تفعلوا الخير فى كل وقت لتستحقوا من الله كرامات كثيرة لا تحصى . وأن أتفق بأرادة الشيطان أن تفضبوا فلا تغيبن الشمس على غضبكم . قال سليمان : أن أنفس ذاكرى الشر تنال الموت . والرب أمرنا أن نحب أعدائنا فكيف نبغض أصحابنا !!!

* إذا أردت أن تكون مسيحياً فأتبع ناموس الرب وحل رباطات الشر .

تعليق :

لأن السيد المسيح له المجد قال : فإن قدمت قربانك على المذبح وهناك تذكرت أن لأخيك شيئاً عليك فأترك هناك قربانك قدام المذبح وأذهب أولاً أصطلمح مع أخيك وحينئذ تعال وقدم قربانك . كن مراضياً لخصمك سريع مادمت معه فى الطريق لئلا يسلمك الخصم الى القاضى ويسلمك القاضى الى الشرطى فتلقى فى السجن الحق أقول لك لاتخرج من هناك حتى توفى الفليس الأخير . وأوصى له المجد أيضاً قائلاً حينما تذهب مع خصمك الى الحاكم أبذل الجهد وأنت فى الطريق لتتخلص منه لئلا يجرك القاضى ويسلمك القاضى الى الحاكم فيلقبك الحاكم فى السجن أقول لك لاتخرج من هناك حتى توفى الفليس الأخير . « مت ٥ : ٢٣ - ٢٦ ، لو ١٢ : ٥٨ و ٥٩ »

* فأما الذين يصنعون عداوة ومقاومة ومحاكمة فهم غرباء عن الله لأنه آله الرحمة . ومن البدء دعى قبيلة قبيلة للتوبة من جهة الصديقين والأنبياء والأبرار . فالذين كانوا قبل الطوفان كان يعلمهم من جهة هابيل وشيث وأنوش وأخنوخ الذى نُقل

والذين كانوا فى وقت الطوفان أنذرهم من جهة نوح . والذين كانوا فى سدوم وأنذرهم من جهة لوط منزل الغرباء . والذين كانوا من بعد الطوفان علمهم من جهة ملشيشاداق والآباء والمحِب لله أيوب . والمصريون أنذرهم من جهة موسى . والأسرائيليون علمهم من جهة موسى ويشوع بن نون وكالب وقنحاس ومن بعدهم بالملائكة والأنبياء والذين كانوا قبل مجيئة كان يبشرهم من جهة يوحنا المعمدان . والذين بعد مجيئته بشرهم هو من جهته أذ يقول : توبوا فقد أقترَب منكم ملكوت السموات والذين كانوا بعد آلامه بالجسد بشرهم من جهتنا نحن الرسل الأثنا عشر ويولس الذى صار أناً منتخباً .

* الذى يتشاغل النهار والليل فى هذا الزمان الفانى ويتوانى عن الأمور الأبدية ويهتم كل يوم بالحمام والطعام الذى يبيد ويرفض ما لا أنقضاء له . كيف لا يقال له إن الأمم تهربوا أكثر منك كما عيّر الرب أورشليم وقال أن سدوم تبررت أكثر منك .

* بماذا يجب الله الذى يتأخر عن كنيسته المقدسة . وصنعة المؤمنين هى عندهم نافلة . فأما عملهم فهو عبادة الله . فأصنعوا صنائعكم كنواقل لمعاشكم وتمسكوا بعبادة الله كما قال الرب : لاتعملوا للطعام الذى يهلك بل للطعام الذى هو حياة أبدية وقال أيضا هذا هو عمل الله أن تؤمنوا بالذى أرسله .

تعليق :

راجع يو ٦ : ٢٧ - ٢٩ .

* لا يجوز لنا نحن المؤمنين أن نكون وقحين ولا أن نبوح بالكلام السري بل نكون ثابتين لأن الرب أمرنا قائلاً : لاتلقوا جواهركم قدام الخنازير وإذا سمع غير المؤمنين كلامنا لأجل المسيح فإنه لعجزهم من معرفة الإيمان يهزأون بنا ويظنون أنه كذب وقد قال الويل لمن يجدف على أسمى لأجله فى الأمم .

* كل من يلعن مجانا فلنفسه يلعن .

* لينال الأرامل والأيتام ما يبعثه الله لهم بشكر وخوف .

* تجنبوا من يصنع الشر كقاتل أو فاسق لثلا يقال إن النصارى يفرحون بالأفعال المخالفة للناموس وليس المسيح محتاجاً إلينا بل نحن المحتاجون الى رحمته . والذي يطلبه منا هو أن يكون لنا سكينه فى الإيمان وعمل أرادته .

* نشير عليكم يا أخوتنا وشركاءنا فى العبودية أن تهربوا من الكلام الباطل والكلام السوء والكلام القبيح ومن السكر والشر ولا يجب لكم بالجملة أن تتكلموا بكلام لا يفيد أو تفعلوا مالا يصلح . ولا سيما فى أيام الأحاد التى يجب أن تفرحوا فيها فرحاً روحانياً .

* قال معلمنا بطرس : لاتقل على أحد قولاً رديئاً . لاتتفكر فى أن تصنع الشر لا تكن ذا قلبين ولا ذا لسانين . ولا تكن محباً للنصيب الأكبر . ولا تشر بمشورة سوء . (رسطب ٤)

* قال أندراوس الرسول : لاتكن حاداً ولاحرونأ ولا محباً للقتال ولاغضباً لأن الغضب يسوق الى القتل .

* قال فيلبس الرسول : لا تكن مشتتاً فأن الشهوة تسوق الى الزنا وإذا أتصل شيطان الغضب مع الذى للذة فأن ذلك مهلك للذى يقبلها . وموضع الروح الحبيث هو أثم النفس فاذا وجد مدخلا صغيراً فإنه يوسع الموضع ويأخذ معه كل الأرواح الحبيثة ويدخلون الى تلك النفس . ولا يدع ذلك الإنسان يرتفع جملة لينظر البر .

* قال يعقوب الرسول : يا بنى لاتقل بالعلامات ولا تكن معزماً ولا من أصحاب الساعات واختيار الأيام ولا منجماً ولا تشتت أن تعرف ذلك فأن بهذا كله تكون عبادة الأوثان .

* قال ناثانائيل : يا بنى لاتكن كذاباً ولا محباً للذهب ولا محباً للمجد الفارغ فأن هذا كله يسوق الى السرقة ولا تتقمم فأن التذمر يسوق الى التجديف لاتتعامل بل أصحاب الأبرار والمتواضعين وكل ما يصيبك فأقبله بشكر .

* المؤمنون يتناولون من يد الأسقف جزءاً جزءاً من الخبز من قبل أن يكسر كل

واحد الخبز الذى قدامه فأن هذا هو بركة لا قربان . واذا لم يكن أسقف حاضرا فلتؤخذ الأولوجية من يد قسيس . وأن لم يكن حاضرا فمن يد شماس . والعلمانى لا يجب أن يصنع أولوجية .

* كلوا وأشربوا بترتيب ولا تشربوا حتى تسكروا لئلا يهزأ بكم الناس .

* لا يجب لنصرانى أن يمضى الى عرس أن يصفق أو يرقص بل يأكل بترتيب كما يليق بالقدسين . (دق ٥٣)

* لا يجب لمؤمن أن يشرب في البيوت التى يجتمع فيها أهل الريبة ومن لا خير فيهم وشربون بالمخارجة . (دق ٥٤)

يا حبيبي لاتمش بغير محافظ ولا تكن هائماً ولا جهاهاً ولا تشته أن تقتنى لك ذهباً ولا فضة الأكفاف حياتك وطعامك وكسوتك بقدر محدود . (نيق)

* اذا اضطر العلمانى أن يتاجر فى الموضع الذى ليس فيه زرع ولا صنعه فجيده .
* ليكن كل الناس جليلين عندك اكثر من نفسك وسالم كل الناس ولا تكن محباً للخصومة . ولا تضرب أحداً ما خلا صغيراً لأجل تعليم وأدب . وهذا الآخر بتحفظ عظيم لئلا يكون قتله بيدك فللموت أسباب كثيرة .

* يجب علينا أن نكون متيقظين فى كل حين ولا نعطى لأعيننا نوماً ولا يلحقنا نعاس الى أن نجد موضعاً للرب . لئلا يقول واحد إنى تعمدت ونلت من جسد المسيح وبطمئن ويقول : أنى نصرانى ويكون محباً للأغراض ولا يلتفت الى وصايا المسيح . فيكون مثل واحد دخل الحمام وهو ممتلى وسخا ويخرج وهو لم يتدلك فينصب وسخه عليه دفعة أخرى ويصير هزأً لأبليس . لأنهم قالوا بأفواههم فى الأول أنا نرفضك يا أبليس والأن هم مسرعون اليه بأفعالهم السيئة . فمن يقول عن ذاته أنه نصرانى وليس هو لابساً الأفعال فإنه يسمى من الله ومن الناس شيطانياً . لأنه لم

يبغض أعمال الشيطان بل ثبت فيها فلاجل هذا ينال أسمهم ههنا ونصيبهم فى الموضوع الآخر اذا ماتوا فى اغراضهم الطمثة . لأن النصرانى يجب عليه أن يكون سائرا فى وصايا المسيح متشبهاً به فى كل شئ لا دغلاً ولا مشتبهياً ما يهلك . ولا يفرق ميراثه فيما ليس فيه خلاص . ولا عمالاً لما لا يجب . ولا قليل الرحمة . ولا محباً للنساء . بل يتزوج امرأة واحدة . ويرى أولاده بخوف الله . ولا يهرب من التجارب . ويقرأ ويتأمل ما يسمعه . ويدفع ما عليه سريعاً ولا يكون كسلاناً . ولا يهون بعبده . بل يعدهم مثل أولاده ولا يكون صعباً فى أخذه وأعطائه . ولا يتوانى عن القرابين والبهكور . اذا كان المسيحى ثابتاً فى هذا كله فهذا هو الذى تشبهه بالمسيح وهو يكون عن يمينه يسبح مع الملائكة وينال منه اكليل الحياة الذى بشر به محبيه .

(بدس ٣٨)

* لا تحبوا فضة بامحبي الله فان أصل الشرور كلها هى محبة الفضة . ولتكتف بالطعام والكسوة وقد كتب لنا ألق همك على ربك وهو يعولك .

* كونوا مستحقين أن تسرعوا الى الكنيسة بكل شهوة من غير رياء ولا تغفلوا عن عمل أيديكم لتكونوا زمانكم كله تجدون ما تكتفون به أنتم والفقراء .

(دسق ٢١)

القسم الثانى

ينقسم هذا القسم الى ثلاثة أنواع : -

أولا - فيما يلزم الآباء والأبناء لأبائهم الجسدانيين

* أيها الآباء علموا أبناءكم وريوهم بأدب ومعرفة المسيح . علموهم صنائع تليق بالكلام لنلا يهتموا بالتفرغ . وفى ترك أبائهم ردهم وتخليتهم لهم فى راحة قبل الوقت يصيرون قساة ويزولون عن الخير . فلاجل هذا لا تخافوا من أنتهارهم وتعليمهم بهيبة لأنكم لا تقتلونهم اذا علمتموهم بل تحيونهم كما قال سليمان فى حكيمته : أدب ولدك ليربحك لأنه رجاؤك الحسن واذا ضربته بعضا فلنفسه تُنجى من الموت .

تعليق :

نصح الحكيم كثيرا عن تربية الأبناء ، فلا يجب أن يتهاون أحد فى تربية أبنه لكيلا يشب على المعاصى فلا يفيدته فى المستقبل أدب مهما تعب والده .

(أم ١٣ : ١٤ ، ٢٢ : ١٥ ، ٢٣ : ١٣ و ١٤ ، ٢٩ : ١٥ ، ١٧) .

* علموا أولادكم كلام الرب وتوجههم بالضرب بطيعوكم من صفرهم .

* علموهم جميع كتب الله ولا تريحوهم لئلا يقروا عليكم ويخرجوا عن أوامركم

* لاتدعوهم يمضوا الى مشربه مع أقرانهم فهذا يتقلبون الى الشرور .

تعليق :

يقول الكتاب : أن المعاشرات الرديئة تفسد الأخلاق الجيدة « أكو ١٥ : ٣٣ »

لأن خميرة صغيرة تخمر العجين كله « أكو ٥ : ٦ » . فاذا داوم الأولاد على معاشرة فاسدى الأخلاق فلا أمل فى أن تنصلح أحوالهم بعد ذلك .

إذا أخطأ بتوانى آبائهم فليس هم وحدهم يعاقبون بل ويدان آباؤهم لأجلهم .

فلأجل هذا أدبوهم

* فى الوقت الذى تحب فيه الزيجة زوجهم نساء عفيفات .

* ليس على الأبناء أذخار العطايا الصالحة لأبائهم بل على الآباء

(معلمنا بولس)

* يا أيها الأبناء أطيعوا آباءكم فى ربنا فإن هذا هو عمل حق وهذه هى الوصية

الأولى المأمور بها : أكرم أباك وأمك ليحسن اليك وتطول حياتك على الأرض . يا أيها

الآباء لا تغيظوا أبناءكم بل ربوهم بالأدب الصالح وتعليم ربنا . (أفسس ٥)

* علموا أولادكم أن يصلوا صلوات الساعات بكل العفاف . (بس ٢٨)

* وأكرم آباءك الجسدانيين لأنهم سبب ولادتك . (دسق ٧)

ثانيا - فى محبة الرجال لنسائهم وخضوع النساء لأزواجهن

* قال معلمنا بولس فى رسالة أفسس : والنساء فليخضعن لأزواجهن كالخضوع لربنا لأن الرجل رأس المرأة . ويجب على الرجال أن يحبوا نساءهم كحبهم لأجسادهم . وكل واحد فليحب أمراته كنفسه والمرأة فلتهب بعلمها .

(أفسس ٥ : ٢٢ - ٢٤)

تعليق :

* قال معلمنا بطرس فى رسالته الأولى (٤) وهكذا أنتن أيتها النساء أخضعن لأزواجهن ليكون الذين لم يطيعوا الكلمة من أجل حسن تقلب النساء يريحونهم بغير كلام اذا أبصروا ذكاء قلبين وتقليبكن بالمخافة والعفة . فلتكن زينتك هكذا ليس بالزينة البائدة بذوائب الشعر وحلى الذهب ولباس الثياب الفاخرة بل تتزين بزينة الأنسان الزينة الخفية التى تكون بالقلب المتواضع . والزينة التى لاتبلى التى تكون بالنفس الخاشعة . الزينة التى هى عند الله على غاية الكمال . فهكذا كن قديماً النساء الطاهرات اللواتى يتوكلن على الله . كانت زينتهن الخضوع لأزواجهن كمثل سارة فأنها كانت تطيع إبراهيم وتدعوه لها سيذا وأنتن فبناتنا بالأعمال الصالحة اذ لا يروعكن شئ مخيف .

تعليق :

راجع ابط ٣ : ١ - ٦ .

* أنتم أيها الرجال فأسكنوا معهن هكذا بالعقل وأمسكوهن كالأناء الضعيف وأكرموهن لأنهم يرثن معكم الحياة الدائمة . « ابط ٣ : ٧ »

* أيها العبيد أبناء الله الذكر فليحتمل زوجته ولا يكن متكبراً ولا مرانياً بل

رحيماً مستقيماً ليسرع الى رضى زوجته ولا يتزين لتشتهبه أخرى لئلا يضطرها لمثل فعله (فاتحة الدسقولية) .

تعليق :

يجب على الرجل العاقل أن يعرف كيف يدبر نفسه ويتعد عن كل ما يؤدى الى أن تناظره أمراًته فيه وتعمل مثل عمله لأن الغيرة تضطرها الى ارتكاب المحرمات متى رأت الرجل ميالاً الى أشتهااء غيرها .

* خافى أيتها المرأة من بعلك وأستحى منه وأرضيه وحده بعد الله وكونى تريحينه وتخدمينه .

* المرأة الحكيمة تعمل لزوجها كل الخيرات وتهتم بالعمل لعيبيها ويدهاها تهتم لما فيه خيره . وأصابها تثبتها للمغزل . وتدفع للمحتاجين ، وتصنع كسوتين لزوجها ولها .

تعليق :

راجع أم ٢١ : ١٠ ، ١٢ : ٤ ، ١٨ ، ٢٢ : ١٩ ، ١٤ .

* إذا مشيتى فى الطريق فغطى رأسك بردائك وتغطى بعفة فأنك تصونين نفسك من الناس الأشرار ولا تزوقى وجهك فليس فيك شئ ينقص زينة . وليكن وجهك ينظر الى أسفل مطرقة وأنت مغطاة من كل ناحية .

تعليق :

لئلا تكون سببا فى إثارة الشهوة الرديئة فى من ينظر اليها فتجلب عليه الخطية لأنه يكون مخالفاً للوصية : من نظر الى امرأة ليشتهيهها فقد زنى بها فى قلبه

« مت ٥ : ٢٧ »

* وأمرأة حرة لاتدع شعرها محلولا فى بيت الله ولا تعطى أولادها للدايات ولا تتوانى عن خدمة بيتها ولا تعارض بعلمها . (بدس ١٧)

ثالثا - فى طاعة العبيد لساداتهم ومحبة مواليتهم لهم

* قال معلمنا بولس فى رسالته الى أهل كوروسى « أيها العبيد فى كل شئ أطيعوا ساداتكم حسب الجسد لا بخدمة العين كمن يرضى الناس بل ببساطة القلب خائفين الرب . وكل ما فعلتم فاعملوا من القلب كما للرب ليس الناس . عاملين أنكم من الرب ستأخذون جزاء الميراث لأنكم تخدمون الرب المسيح . وأما الظالم فسيتال ماظلم به وليس محاباة » . (كوروس ٥ : ٢٢ : ٢٥)

* محتملين بعضكم بعضا ومسامحين بعضكم بعضا أن كان لاحد على أحد شكوى كما غفر لكم المسيح هكذا أنتم أيضا . (كو ٣ : ١٣)

* أيها السادة قدموا للعبيد العدل والمساواة عاملين أن لكم أنتم أيضا سيذا فى السموات » .

* المسيحى ليس يهون بعبده بل يعدهم مثل أولاده . (بدس ٣٨)

* قد ورد فى باب الآحاد والأعياد أن يتالوا أجازة فيها .

القسم الثالث - فيما يعاقبون عليه

* الساهر والمنجم والعرفان ومفسر الأحلام وصاحب ملهى أو من يقول بأختيار الأيام أوحار أو مفسر الأختلاجات أو من يتطير بطير السماء ومن يتحفظ أو يجتمع بأعرج أو بأعمى ومن يتفامل بكلام الناس . (رسطب ٢٨)

* أو من يتبع عادة الخنفاء أو كلام خرافات اليهود ، أو يتجنن أو ينظر الملاعب فليكفروا والأ فليخرجوا . (رسطب ٦٣)

* كذلك المتكهن ومن يدخل الى بيته بالسحرة كهنة الشيطان وخدامه .

(نيقية ٢٤)

* الزاجر ومن يحل ويعقد أو ينصب مندلاً . (نيقية)

* ومن يسمع من مجوسى فيتأمل الشمس اذا طلعت أو القمر فيفعل الشئ الفلانى ومن يربط عليه فلقطيريات (احجبة) أو يأخذ حديداً لطرده الشياطين أو يعزم أو يرقص . (بس ٣٥)

تعليق :

ورد فى قوانين منسوبة للسليحيين زائد على ذلك من وصية بولس الرسول أو الذين يعتدون على الطريق وفى أيديهم السهام . والذى يخبر بآيات كاذبة . والذين يكتبون تعاويذ والذين يشوهون وجوههم عند المصائب تضجراً من حكم الله ومن ينقش بدنه بالأبرة .

هذا الباب قد حوى من الوصايا ما يجب على كل مسيحي أن يتمسك به لينال الحياة الأبدية ويكون محترماً بين العالم فضلاً عن أنه يرى أولاده ويعاملهم بما يجب حتى يكونوا رجالاً فى المستقبل يخدمون الفضيلة كمدرس للتلاميذ حتى متى شبوا تمسكوا به .

* * * * *

* * *

*

الباب الثانى عشر فى القداس

* يجب أن تقفوا فى الكنيسة بهدؤ وعفاف ويقظة لسماع كلام الرب بأنصاب عظيم . كل واحد فى رتبته كأستحقاقه مثالا للسمايين : الأساقفة فى صدر الهيكل كالمديرين . والقسوس بعدهم كالمعلمون . وأرشد يا كون الى جانبه . والشمامسة بعد القسوس كالحدام . وسائر الشعب بعدهم : الشباب فى موضع وحدهم أن كان ثم موضع يسعهم . والصبيان يقفون عند ابائهم . وكذلك النساء فى موضع وحدهن : المتزوجات ناحية ، والبنات ناحية وإذا لم يكن للبنات موضع فليقفن خلف النساء . وأما العذارى والراهبات والأرامل فليتقدمن من كلهن فى موضع وقوفهن وصلواتهن .

(دسق ١٠ نيقية ٦٢)

* فأما الملوك فليقفوا داخل المذبح مع الرؤساء والمديرين . (ع ٢٧)

* ليكن الشماس يهتم بموضع كل واحد ليكون كل من يدخل فى المكان المستقر له . ويتفقد الشماس الشعب ايضا لئلا ينعمس واحد أو ينام أو يضحك أو يعير صاحبة له . (دسق ١٠)

* من ضحك فى القداس أن كان كاهناً فعقوبته أسبوع . وأن كان علمانياً فليخرج فى تلك الدفعة ولا يتناول من الأسرار . (بس ٧٩)

* لا يتكلم أحد بالجملة فى المذبح خارجا عما تدعو اليه الضرورة ولا حول المذبح أيضاً . ولا يبصق أحد وهو على المذبح من دون ضرورة وجع . (بس ٩٦)

* لا يتكلم أحد جملة فى الكنيسة لأن بيت الله ما هو موضع كلام بل موضع صلاة بخوف . والذى يتكلم فى الكنيسة يخرج ولا يتقرب فى تلك الدفعة من الأسرار . (بدس ١٧)

* لا يخرج أحد من الكنيسة بلا ضرورة من بعد قراءة الأناجيل المقدس الأ بعد رفع القربان وبركة الكاهن والتسريح . (بس ٩٧)

* كل من يدخل الكنيسة ويسمع الكتب ولا يقف الى أن تفرغ الصلوات يجب أن يفرق . (رسطح ٧)

* الثياب التي يقدس فيها تكون بيضاء تليق بالكهنة لا ملونة وسيدنا لما تجلى كانت ثيابه بيضاء كالنور . وهو لون الشكل الملائكى عندما يظهرون للناس فى خير . وهو الذى أمر الله بنى إسرائيل أن يأتوا اليه فيه يوم المخاطبة .

(بدس ٣٧ بس ٩٦)

* تكون هذه الثياب نازلة على أرجل الكهنة ويكون على أكتافهم بلالين عريضة . وثياب القديس تكون فى موضع خدام الكنيسة أو فى خزائن كتبها ولا تكون خارجا عنها . ولا يلبس أحد حذاء داخل المذبح كقول الله تعالى لموسى : أخلع نعليك فأن الموضع الذى أنت واقف فيه مقدس . وكذلك قال أيضا ليشوع بن نون تلميذه يبتدون فى القديس الى ان يجتمع الشعب جميعه . (بس ٩٧)

* ليحمل الشماس القربان الى المذبح فأن كان الأسقف هو المقدس فليقف القسوس على يمينه وشماله مثل تلاميذه . (رسطب ٥٢)

* لا ينبغي للقسيس أن يقدس القربان بغير شماس ينذر الشعب بالصلاة ويناديهم بالهبة والوقار وتكون نداءاته مسموعه (نيقية)

* ليبتدئ المقدس بصلاة الشكر وبعد ذلك يقول تفسير كلام الكتب المقدسة ثم يحمل القسيس الخبز وكأس الشكر ويحمل الأسقف البخور ويدور به حول المذبح ثلاث مرات تمجيداً للثالوث القدوس . ويدفع مجرة البخور للقسيس يدور بها على الشعب كله وإذا فرغوا من الترتيب فليقرأ الشمامسة فصولا من الكلام الرسولى وتسابع من المزامير . وبعد ذلك فليقرأ الأناجيل المقدس : قسيس أو شماس والكل واقفون ، صامتون . (دسق ٣٨ ، ٢٣ ، ١٠)

* اذا كملت قراءته أن كان الأسقف حاضراً فليمسكه بيده وليخاطب الشعب بتفسير الفصل المقروء . فإن لم يكن حاضراً فليفعل ذلك القسيس الذى يعرف .

(بس ٩٧)

* اذا تكلمتم كلمة بلسان غريب ولم تفسروها فكيف يعرف ما تقولون أنما أنتم حينئذ تكونون تكلمون الهواء . (كورنثوس ١٧)

* ليتكلم واحد واحد وليترجم له آخر فإن لم يحضر ترجمان فليصمت فى البيعة ذاك الذى يتكلم بلسان غريب . (كورنثوس ١٨)

* بعد تفسير الأنجيل فليصل من أجل المرضى والغرباء والمتضايقين ومن اجل الهواء والشمار والملوك والذين رقدوا والذين يأتون بالقرابين الى الكنيسة والذين يصنعونها الموعوظين وسلامة الكنيسة الجامعة والأسقف والاكليروس وجميع الشعب وليقدس الأسقف وهو قائم على المذبح والستارة مفروشة وداخلها القسوس والشمامسة حوالية يروحون بمراوح مثال أجنحة الكارويم . (دسق ٣٨)

* ليقف شماسان على المذبح من ناحيته ويمسكا مراوح معمولة من شئ ناعم ويترد الذباب الصغار لتلا يقع شئ منها فى الكأس . (رسطب ٥٢)

* والشماس القائم مع رئيس الكهنة للخدمة فليقل للشعب : لا يدع أحد بينه وبين أخيه دغلاً ولا رياء . ثم بعد ذلك فليقبل كل واحد من الرجال الآخر قبلة طاهرة . (دسق ١٠)

* لتقبل النساء النساء ولا يقبل الرجال النساء . وليأت الشماس بماء وليغسل الكهنة أيديهم ويقال أبرسفارين . (رسطب ٥٢ و ٣١)

* من بعد أن يدعو رئيس الكهنة للشعب فليكمل القداس وكل الشعب قيام يصلون بسكون . (دسق ١٠)

* الذين يرتلون على المذبح لا يرتلوا بلنذة بل بحكمة . (دسق ٩٧)

* ليقسم الجسد بهدوء جزءاً جزءاً وليتحرز من وقوع شئ منه . وليفصل بقدر لاصفراً ولا كباراً وليكن ملء فم متناوله بحيث يمكنه أدارته في فيه . وليكن على كل جوهرة منه صليب مثلاً للصليب المقدس . (بس ٩٩)

* اذا كملت الصلوات فليعترف القسوس بالثالوث وليصح الشعب جميعه بقول الاعتراف وليقل القس : من كان طاهراً فليدن من السرائر المقدسة . ومن كان غير طاهر فلا يدن منها لئلا يحترق بنار اللاهوت . من كان له عشرة من صاحبه . ومن كان فيه فكر زنا . من كان سكرانا من النبيذ فلا يدن . (بس ٩٧)

* لا يجوز للقس الذي لم يحضر القداس من بدايته أن يتناول ولا يأخذ بيده الجسد . (خرسطا)

* وقد ترتب في البيعة القبطية ثلاثة قداسات تتلى على الجسد المقدس لياسيلوس وأغريغوريوس وكيرلس والأعتماد على ذلك .

تعليق :

القداس الالهى مثال ما رسمه السيد المسيح لتلاميذه في وقت الأحتفال ليلة آلامه عن العشاء السرى مضافا اليه الصلوات والأناشيد والأعمال التى بواسطتها تعبر الكنيسة وتعلن عن عبادتها لحبيبها ومخلصها . ولقد رسم السيد المسيح هذا السرلكى يكون عهدا بينه وبين المؤمنين .

* * * * *

* * *

*

الباب الثالث عشر

فى القربان

* لا يدخل كاهن الى المذبح المقدس بلبن ولا بعسل ولا بطائر ولا بحيوان آخر .
وأى كاهن دخل بشئ من غير أمر الله فليقطع الأ زيت المنارة الطاهرة ويخور فى وقت
القداس الطاهر .
(رسطح ٢)

تعليق :

لم تسمح الكنيسة بأدخال شئ مما يؤكل خلاف القربان ولا مما يشرب خلاف الخمر
الغير المتغيرة فى طعمها الى الخليّه وذلك لكى تتميز عن معابد غير المؤمنين الذين
يدخلون اليها بحيوانات وطيور .

* لا يرفع على المذبح غير خبز السميذ النقى وعصير العنب ولا تبدل الخمر
بشئ من الأنبذة المسكرة المعمولة بالنار وليقدم أيضا قريك السنبل فى حينه وحب
العنب فى عيده عند أول بشائه .
(بط - رسطا ٣)

تعليق :

وجد فى كتاب الطب الروحانى : أما الخمر المتغيرة فى طعمها فى الخلية فلا
سبيل الى تقدمتها البتة وإن كان من الممكن تقديم القربان المشقوق من الفرن للضرورة،
لأن القربان اذا أنشق من قوة النار أو من الخمير أو من عدم التثقيب لم يخرج عن أسم
الحبز ولا طعمه وأما الخمر المفسودة والمائلة الى الخلية فقد خرجت عن أسم الخمر وطعمها
ومفعتها . (اصبحت خلا)

* ليعد القربان من مال البيعة . فاذا لم يكن لها مال فليعد مما تؤتى به اليها .
(بس ٩٩)

* ليرفع القربان فى كل جمعه الأحد والأربعاء والجمعة والسبت وأيام الأعياد
التي تتفق فى وسطها .
(دسق ٣٨)

* لا ترفع قرابين غير المؤمنين ولا تقبل قرابين المجدفين والقتله والزناه والمؤنشين والسراق وصناع الأوثان والسكيرين ومن يضيق على الأرامل والأيتام والعشارين الظلمة والظالمين من الأجناد الذين يلقون الفقراء ومن يعتقل الناس ظلماً والذين يملكون عبيدهم مملكة سوء وسيئون اليهم والذين يظلمون بالموازين والتجار وأصحاب الحانات الذين يخلطون الخمر بالماء ويبيعونه وسائر المخالفين للناموس فإن الرب يرذل تقدمات المنافقين كما قال سليمان الحكيم . (دسق ١٤)

* فلا تتبع بكوريتك أيها الكاهن بقبول شيء ممن هو ثابت على مخالفته.

(نيق)

* لا تقبل أيضاً قرابين الممنوعين الذين ربطتهم الكنيسة . (نيقية ٣٠)

* لا يُقرب غير مؤمن ولا ممنوع . (دسق ٣٨ رسطب ٤٤)

تعليق :

لأن بولس الرسول يقول كتبت اليكم فى الرسالة أن لا تخالطوا الزناة وليس مطلقاً زناة هذا العالم أو الطماعين أو الخاطفين أو عبدة الأوثان والأفليزكمم أن تخرجوا من العالم وأما الآن فكتبت اليكم أن كان أحد مدعواً أخاً زانياً أو طماعاً أو عابداً وثناً أو شتاما أو سكيراً أو خاطفاً أن لا تخالطوا ولا تؤكلوا مثل هذا لأنه ماذا الى أن أدين الذين من خارج أستم أنتم تدينون الذين من داخل أما الذين من خارج فالله يدينهم . فأعزلوا الخبيث من بينكم . « اكو ٥ : ٩ - ١٣ »

فلا يجب ان يشترك مثل هؤلاء . ماداموا ممنوعين ولا غير مؤمن لانهم يستهزئوا بكل ذلك .

* اى مؤمن كان محروماً من البرانيين وندت ساعة الوفاة فلا يُمنع من القربان فان عوفى من مرضه فليشارك المؤمنين فى الصلاة ولا يرجع الى منزلة البرانيين .

(نيق ١٣)

تعليق :

هذا هو القانون الثالث عشر من قوانين المجمع الأول المسكونى وليس من الواحد والسبعين قانونا .

* والمجنون إن كان لا يفترى ولا يخلط بعد صرعته فليدفع له القربان فى الأعياد . (طيم)

* فليكتب الشماسة كل يوم أسماء من يأتى بالقربان حياً كان أو ميتاً ليذكروهم عند الصلاة والقراءة وليكن من بلى الستارة والشعب معاً يصلون من أجلهم (دسق ٣٥)

* ليكن خبز القربان الذى يرفع على المذبح خبز يومه ولا يبيت الى الغد وليقسم من يومه ولا يبقى منه شئ الى يوم آخر . (ع ٣٠)

* لا يكن مكسوراً بل سالماً من العيب . (بس ٩٨)

* ليجعل الخمر فى قدح ويتأمل ولا يرفع منه إلا ما كان ذكياً . (بس ٩٩)

* الذى يعمر الكأس لا يحمل خمراً صرفاً ولا يمزجها بماء كثير زائد عن الثلث وأن كانت الخمر موجودة كثيراً فلتعمر بالعشر من الماء ولا تحرر هذه المقادير بميزان ومن تجاسر وحررها فليخرج . (بس ١٠٢)

* لا تعمر الكأس الى شفتها تعميراً مترعاً لئلا يهرق منها شئ على الارض . (رسطب ٤٤)

* لا يتناول أحد القربان الا وهو صائم نقى ومن أظفر من المؤمنين والمؤمنات ثم تقرب أن كان فعل ذلك تهاونا به فلينف من كنيسة الله الى الأبد . (رسطب ٤٣)

* كل مؤمن فليجعل دأبه أن يتناول من السرائر من قبل أن يذوق شيئاً ولاسيما أيام الصوم أن كان فيه أمانة فليتناوله فاذا دفع له واحد سم الموت فإنه لا يؤلمه (بدس ٢٨ و ٤٣)

* ليهتم كل أحد بثبات أن لا يتناول أحد من غير المؤمنين من الاسرار المقدسه
(بدس ٤٤)

* من قدم قربانه على المذبح وذكر أن لأخيه شيئاً عليه فليدع قربانه قدام المذبح
وليمض أولاً بصالح أخاه وحينئذ يأت ويقدم قربانه .
(ج)

* الذى يأكل من جسد الرب ويشرب من دمه وهو غير مستحق فهو مذنب الى
جسد ربنا ودمه ومن أجل ذلك فليمتحن الأنسان نفسه أولاً ويصلحها وحينئذ فليأكل
من هذا الخبز ويشرب من هذه الكأس لأن من يأكل ويشرب منهما وهو لا يستحقهما
فانما يأكل ويشرب دينونة لنفسه لأنه لم يميز جسد ربنا من غيره فلذلك كثر فيكم
المرضى وذور الأسقام والذين يرقدون عاجلاً .
(كورنثوس ١٤)

* اذا رفع القربان ولم يتناوله الأسقف أو احد من الكهنة فليذكر السبب فى
ذلك واذا ذكره يغفر له واذا لم يذكره فليفرق لأنه صار سبباً لشك الشعب فى حامل
القربان أنه يحمله بطهارة .
(رسطا ٨ رسطج ٦)

* ليتقرب الأسقف أولاً وبعده القسوس والشمامسة وبعدهم سائر الشعب وبعده
الذكور تتناول النساء وليرتل الى أن يتناول القربان كافة المؤمنين .

(رسطا ٥٢ نيق ١٧)

* ليقبل الكاهن عندما يتناول الجسد ، هذا هو جسد المسيح هذا الذى دفعه عن
خطايانا ، وليقل متناوله : آمين . وكذلك فليقل حامل الكأس ايضاً هذا هو دم المسيح
الذى أهرقه عنا ويجيبه متناوله : آمين . ويتناولون بعفاف عظيم .

(رسطب ٥٢ بس ٩٧)

* ليتحرز القسوس والشمامسة من أن يبقى شئ من القربان فيكون عليهم
دينونة عظيمة .
(رسطب ٥٢)

* مهما فضل في الكأس فليتناوله جميع الشماسة الذين في الهيكل .

(بس ٩٩)

* ليحذر أحد أن يفضّل منه شيئاً قصداً في تناوله وأتخاذه أتخاذه الطعام الجسداني فيحل به ما حل بأولاد هرون وأولاد عالي عندما أهانوا ذبائح الله .

(بس ١٠٠)

* إذا فرغ المرتلون من تسبيحهم فليقل الشماس بصوت عالٍ : تِلْنَا مِنَ الْجَسَدِ الْجَلِيلِ الْمَسِيحِيِّ فَلْنَشْكُرِ الَّذِي جَعَلَنَا مُسْتَحِقِّينَ لِتَنَاوُلِهِ . وبعد ذلك فليصل الأسقف صلاة شكر لله على تناول السرائر المقدسة وإذا فرغ من صلاته يقول الشماس : أَحْنُوا رُؤُوسَكُمْ قَدَامَ الرَّبِّ لِيُبَارِكَكُمْ وَلِيَقِلَّ الْأَسْقَفُ الْبَرَكَاتِ وبعد ذلك فليقل الشماس أمضوا بسلام .

(رسطب ٥٢)

* لا تبقى الكأس معمرة بعد كمال الشكر الأخير لأنتظار من لم يأت إلى الكنيسة وقت القداس .

(بس ٩٧)

* * * * *

* * *

*